

قبس من

# الفتح الرباني

على الإمام ابن تيمية الحراني

في دحض شبهات

الرافضي الإثني عشري الجاني

بقلم

أبي عبد الرحمن عبد الرقيب بن علي الكوكباني اليماني

تقديم فضيلة الشيخ المحدث

أبي عبد الرحمن يحيى بن علي الحجوري

حفظه الله

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## تقديم فضيلة الشيخ يحيى بن علي الحجوري

الحمد لله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

أما بعد:

فإن كتاب "منهاج السنة النبوية" في نقض كلام الشيعة القدرية، الذي أصله رد فيه على ابن المطهر الرافضي، يعتبر أوسع وأجمل مصنف في بيان فضائح الرافضة، ومن توفيق الله لأخي الفاضل: الشيخ عبد الرقيب بن علي الكوكباني حفظه الله: أنه قام باستخراج ما تضمنه هذا الكتاب المفيد في الموضع الذي عنون له بـ "قبس من الفتاح الرباني على الإمام ابن تيمية الحراني في دحض شبهات الرافضي الإثني عشري الجاني" فجاء ذلك في هذا الجزء الرائع بكلام علمي مهم، يحتاج لمعرفة من أراد الاطلاع على فجور ونفاق وفضائح الرافضة؛ ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة وإن الله لسميع عليم.

كتبه/

يحيى بن علي الحجوري

1433 / 11 / 14 هـ

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمة

الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليماً كثيراً.

( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ ) [آل عمران: 102]، ( يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ) [النساء: 1]، ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا \* يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ) [الأحزاب: 70-71].

أما بعد:

إن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة.

إخواني المؤمنين! إن الله عز وجل قد أخذ الميثاق على أهل العلم في بيان الحق وعدم كتمانها، قال تعالى: ( وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ ) [آل عمران: 187]، ولما ولى أهل الكتاب ميثاق الله ظهورهم، استحقوا بذلك العقوبة من الله، والطرده والإبعاد، قال تعالى: ( لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ \* كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ) [المائدة: 78-79].

ولقد امتازت هذه الأمة بالخيرية على سائر الأمم، وكان من أسرار تلك الخيرية إقامة هذا الأصل العظيم الذي هو بيان الحق، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، قال تعالى: ( كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ) [آل عمران: 110].

ولقد أخذ الصحابة الكرام من هذا الأمر بأوفر حظ ونصيب، فما إن ظهرت البدع، ومنها: بدعة الرفض في زمن الصحابة إلا وتصدوا لها حتى أباد علي بن أبي طالب الرافضة السبئية الغالية بعد أن نكل بهم.

ثم جاء عصر التابعين فتصدوا لهذا الشر المستطير وحذروا منه، وسخروا من معتنقيه حتى قال الشعبي رحمه الله: لو كانت الشيعة من الدواب لكانوا حمراً، ولو كانوا من الطيور لكانوا رخماً، ثم جاء عصر تابعي التابعين فحظي بالتحذير من شر الرافضة، فهذا الإمام مالك رحمه الله يقول: لا تكلم الرافضة ولا ترو عنهم فإنهم يكذبون. اهـ

وهذا الأعمش رحمه الله يقول فيهم: أدركت الناس وما يسمونهم إلا الكذابين، ولا آمن أن يقولوا: إنا أصبنا الأعمش مع امرأة. اهـ

وقال الشافعي<sup>(1)</sup> رحمه الله: لم أرَ أحداً أشهد بالزور من الرافضة. اهـ

(1) بل كان لصلحاء الجن نصيب في التحذير من شر الرافضة المستطير، قال ابن الأعرابي في معجمه: أخبرنا الدقيقي يقول: سمعت علي بن الحسن بن سليمان يقول: سمعت أبا معاوية يقول: سمعت الأعمش يقول: تزوج رجل من الجن أليفاً، فقلنا: أي شيء تشتهون من الطعام؟ قال: الأرز، فأتيناها بالأرز، فجعلت أرى اللقم ترتفع، ولا أرى أحداً، قال: قلت فيكم هذه الأهواء التي فينا؟ قال: نعم، قلت: الرافضة؟ قال: شر قوم [الأثر إسناده حسن].

وعلى هذا درج الناصحون من هذه الأمة، حتى جاء عصر شيخ الإسلام المشرق بالخير، فأخذ شيخ الإسلام وتلاميذه من هذا الأمر بحظ وافر، وتصدى شيخ الإسلام للرافضة وألف فيهم: أسفاراً عظماً، ومن جملتها: منهاج السنة النبوية الذي اختصرنا منه هذه الرسالة، وكان له الكلمات المشرقة في بيان ضلالات وإزهاق ظلمات الرافضة، فإليك بعض العبارات التي قالها هذا الإمام الهمام في الرافضة عن علم ودراية:

(1) الرافضة غالب حججهم أشعار تليق بجهلهم وظلمهم، وحكايات مكذوبة تليق بجهلهم وكذبهم، وما يُثبِتُ أصول الدين بمثل هذه الأشعار، إلا من ليس معدوداً من أولي الأبصار<sup>(1)</sup>.  
(2) فإن الرافضة ليس لهم عقل صريح ولا نقل صحيح، ولا يقيمون حقاً، ولا يهدمون باطلاً، لا بحجة وبيان، ولا بيد وسنان<sup>(2)</sup>.

(3) الرافضة وغيرهم من أهل البدع في أقوالهم الباطل والتناقض<sup>(3)</sup>.

(4) الرافضة في غاية التناقض والكذب<sup>(4)</sup>.

(5) فإن الرافضة تعمد إلى أقوام متقاربين في الفضيلة، تريد أن تجعل أحدهم معصوماً من الذنوب والخطايا، والآخر ماثوماً فاسقاً أو كافراً، فيظهر جهلهم وتناقضهم، كاليهودي والنصراني إذا أراد أن يثبت نبوة موسى أو عيسى، مع قدحه في نبوة محمد صلى الله عليه وسلم فإنه يظهر عجزه وجهله وتناقضه<sup>(5)</sup>.

(6) فهم دائماً يعمدون إلى الأمور المعلومة المتواترة ينكرونها، وإلى الأمور المعدومة التي لا حقيقة لها يثبتونها، فلهم أوفر نصيب من قوله تعالى: ( وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ ) [العنكبوت: 68]، فهم يفترون الكذب ويكذبون بالحق، وهذا حال المرتدين<sup>(6)</sup>.

(7) وليس في الطوائف أكثر تكذيباً بالصدق وتصديقاً بالكذب من الرافضة، فإن رءوس مذهبهم وأئمتهم الذين ابتدعوه وأسسوه كانوا منافقين زنادقة، كما ذكر ذلك عن غير واحد من أهل العلم<sup>(7)</sup>.

(8) الرافضة، وإن قالوا حقاً، فلا يقدرون أن يدلوا عليه بدليل صحيح، لأنهم سدوا على أنفسهم كثيراً من طرق العلم، فصاروا عاجزين عن بيان الحق<sup>(8)</sup>.

(9) والله يعلم أنني مع كثرة بحثي وتطلعي إلى معرفة أقوال الناس ومذاهبهم ما علمت رجلاً له في الأمة لسان صدق يتهم بمذهب الإمامية، فضلاً عن أن يقال: إنه يعتقد في الباطن<sup>(9)</sup>.

(10) وقد اتهم طائفة من أتباع الأئمة بالميل إلى نوع من الاعتزال، ولم يعلم عن أحد منهم أنه اتهم بالرفض، لبعد الرفض عن طريقة أهل العلم<sup>(10)</sup>.

(11) وهؤلاء القوم مع أهل السنة بمنزلة النصارى مع المسلمين، فالنصارى يجعلون المسيح إلهاً، ويجعلون إبراهيم وموسى ومحمداً أقل من الحواريين الذين كانوا مع عيسى.

(1) أنظر منهاج السنة النبوية (297/2) ط دار الآثار الطبعة الأولى أربعة مجلدات (1423هـ - 2002م)

(2) المرجع السابق (299/2)

(3) (414/2)

(4) (421/2)

(5) (428/2)

(6) (511/2)

(7) (479/2)

(8) (587/2)

(9) (329/2)

(10) (331-330/2)

وهؤلاء يجعلون عليًا هو الإمام المعصوم، أو هو النبي أو إله، والخلفاء الأربعة أقل من مثل الأشر النخعي وأمثاله الذين قاتلوا معه<sup>(1)</sup>.

(12) ولا ريب أن الرافضة فيهم شبه قوي من اليهود؛ فإنهم قوم بهت يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم، ويأبى الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون<sup>(2)</sup>.

(13) ولكن الرافضة جهال يحرمون ما أحل الله بمثل هذه الحكاية المكذوبة<sup>(3)</sup>.

(14) ولا ريب أن هذا الرافضي -يعني: مؤلف الكتاب الذي ردّ عليه شيخ الإسلام- ونحوه من شيوخ الرافضة من أجهل الناس بأحوال الرسول وسيرته وأموره ووقائعها، يجهلون من ذلك ما هو متواتر معلوم لمن له أدنى معرفة بالسيرة، ويجيبون إلى ما وقع فيقلبونه، ويزيدون فيه وينقصون<sup>(4)</sup>.

(15) وأنتم تعلمون أن أهل الحديث يبغضون الخوارج ويروون فيهم عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث كثيرة صحيحة، وقد روى البخاري بعضها، وروى مسلم عشرة منها، وأهل الحديث متدينون بما صح عندهم عن النبي صلى الله عليه وسلم، ومع هذا فلم يحملهم بغضهم للخوارج على الكذب عليهم، بل جربوهم فوجدوهم صادقين، وأنتم يشهد عليكم أهل الحديث، والفقهاء، والمسلمون، والتجار، والعامة، والجند، وكل من عاشركم وجربكم قديمًا وحديثًا أن طائفتكم أكذب الطوائف، وإذا وجد فيها صادق فالصادق في غيرها أكثر، وإذا وجد في غيرها كاذب فالكاذب فيها أكثر<sup>(5)</sup>.

(16) الرافضة كالنصارى الذين يتعلقون بالألفاظ المجملة ويدعون النصوص الصريحة<sup>(6)</sup>.

(17) فإن القوم من أعظم الفرق تكذيبًا بالحق وتصديقًا بالكذب؛ وليس في الأمة من يماثلهم في ذلك<sup>(7)</sup>.

(18) ولكن كلام الرافضة من جنس كلام المشركين الجاهلية يتعصبون للنسب والآباء لا للدين، ويعيبون الإنسان بما لا ينقض إيمانه وتقواه، وكل هذا من فعل الجاهلية، ولهذا كانت الجاهلية ظاهرة عليهم فهم يشبهون الكفار من وجوه خالفوا بها أهل الإيمان والإسلام<sup>(8)</sup>.

(19) ولا ريب أن المفترين للكذب من شيوخ الرافضة كثيرون جدًا، وغالب القوم ذوو هوى أو جهل فمن حدثهم بما يوافق هواهم صدقوه، ولم يبحثوا عن صدقه وكذبه، ومن حدثهم بما يخالف أهواءهم كذبوه، ولم يبحثوا عن صدقه وكذبه ولهم نصيب وافر من قوله تعالى:

(فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَبَ بِالصِّدْقِ إِذْ جَاءَهُ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ) [الزمر: 32] كما أن أهل العلم والدين لهم نصيب وافر من قوله تعالى: (وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ) [الزمر: 33]<sup>(9)</sup>.

(1) (70/4)

(2) (534/4)

(3) (535/4)

(4) (494/4)

(5) (250/4)

(6) (81/4)

(7) (535/4)

(8) (640/4)

(9) (506/4)

20) شيوخ الرافضة يكذبون ويروون الكذب بلا إسناد، وقد قال ابن المبارك: الإسناد من الدين، لو لا الإسناد لقال من شاء ما شاء<sup>(1)</sup>. اهـ

21) الرافضة من أجهل الناس بالمنقول و المعقول<sup>(2)</sup>.

22) الرافضة من أكذب الناس و أجهلهم بأحوال الرسول<sup>(3)</sup>.

23) الرافضة من أعظم الناس قدحاً و طعناً في أهل البيت<sup>(4)</sup>.

\* وقد انصبغت هذه الخبرة بأحوال الرافضة والدراية ببوائقهم من شيخ الإسلام في طلابه، فكانوا على جانب عظيم من معرفة مكر الرافضة ودسائسهم، وهذا العلامة ابن القيم مثلاً حيث يقول في "مدارج السالكين" (93/1): فصل: في بيان تضمنها للرد على الرافضة وذلك من قوله: ( اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ) [الفاتحة: 6]. إلى آخرها.

ووجه تضمنه إبطال قولهم: أنه سبحانه قسم الناس إلى ثلاثة أقسام:

**منعم عليهم:** وهم أهل الصراط المستقيم، الذين عرفوا الحق واتبعوه.

**ومغضوب عليهم:** وهم الذين عرفوا الحق ورفضوه.

**وضالون:** وهم الذين جهلوه فأخطئوه. فكل من كان أعرف للحق، وأتبع له كان أولى

بالصراط المستقيم.

ولا ريب أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورضي الله عنهم هم أولى بهذه

الصفة من الروافض، فإنه من المحال أن يكون أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

ورضي الله عنهم جهلوا الحق وعرفه الروافض، أو رفضوه وتمسك به الروافض.

ثم إنا رأينا آثار الفريقين تدل على أهل الحق منهما، فرأينا أصحاب رسول الله صلى الله

عليه وسلم فتحو بلاد الكفر، وقلبوها بلاد إسلام، وفتحوا القلوب بالقرآن والعلم والهدى،

فأثارهم تدل على أنهم هم أهل الصراط المستقيم، ورأينا الرافضة بالعكس في كل زمان

ومكان، فإنه قط ما قام للمسلمين عدو من غيرهم إلا كانوا أعوانهم على الإسلام، وكم جروا

على الإسلام وأهله من بلية؟ وهل عاثت سيوف المشركين عباد الأصنام من عسكر هو لأكو

وذويه من التتار، وهل عطلت المساجد، وحرقت المصاحف، وقتل سراوات المسلمين

وعلمائهم وعبادهم وخليفاتهم، إلا بسببهم ومن جرائمهم؟ ومظاهرتهم للمشركين والنصارى

معلومة عند الخاصة والعامة، وأثارهم في الدين معلومة.

فأي الفريقين أحق بالصراط المستقيم؟ وأيهم أحق بالغضب والضلال إن كنتم تعلمون؟

ولهذا فسر السلف الصراط المستقيم وأهله: بأبي بكر وعمر، وأصحاب رسول الله صلى الله

عليه وسلم، ورضي الله عنهم، وهو كما فسروه، فإنه صراطهم الذي كانوا عليه، وهو عين

صراط نبيهم، وهم الذين أنعم الله عليهم، وغضب على أعدائهم، وحكم لأعدائهم بالضلال،

وقال أبو العالية رفيع الرياحي والحسن البصري، وهما من أجل التابعين : ( الصراط

المستقيم): رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحابه، وقال أبو العالية أيضاً في قوله : (

صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ) [الفاتحة: 7]: هم آل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر

وعمر، وهذا حق، فإن آلهم وأبا بكر وعمر على طريق واحدة، ولا خلاف بينهم، وموالات

بعضهم بعضاً، وتناؤهم عليهم، ومحاربة من حاربا، ومسالمة من سالما معلومة عند الأمة

خاصها وعامها]. انتهى المراد من كلامه رحمه الله.

(1) (221/4)

(2) (331/2)

(3) (646/4)

(4) (247/4)

## عملي في الرسالة

- 1- عمدت إلى كلام شيخ الإسلام في منهاج السنة النبوية فيما يتعلق بمسائل الإمامة والمتعة والصحابة وأمّهات المؤمنين فقربته للقارئ بأسلوب مختصر.
  - 2- أثناء اختصار الردود أنظر إلى أقوى الردود في الجواب على شبهة ما، فأكتبها وأحذف ما سوى ذلك طلباً للاختصار، إذ أن من صفات شيخ الإسلام وتلاميذه تكثير وجوه الاستدلال، وإن وجهاً واحداً من الردود القوية لشيخ الإسلام كفيل بالإطاحة بالشبهة من أساسها فحرصاً مني على أن تكون هذه الرسالة سُلماً يرتقى إلى أصل الرسالة حاولت التيسير على القارئ.
  - 3- في بعض المواطن أنقل أوجه الردود كلها إذا كانت الشبهة ذات شُعَب، وكان الرد على كل شعبة من شُعَب الشبهة إلا أنني أضغط الكلام في فقرة واحدة طلباً للاختصار.
  - 4- بعض المباحث التي توسع شيخ الإسلام جداً في تفنيد شبهها قد أخذ منها ما لا يسع إغفاله مما تزهق به الشبهة وأحيل ذا النهمة إلى أصل الفائدة من "منهاج السنة" ليستفيد غير مُلزم.
  - 5- كتبت في الحاشية الإحالات لكل فقرة إلى أصلها في "منهاج السنة النبوية" <sup>(1)</sup> مع بعض الإيضاحات والتعليقات التي أراها لازمة.
- \*طلبت بهذه الرسالة وجه الله والإسهام في جهاد الفكر الرافضي إذ أن مواجهة الرافضة للمسلمين بالفكر الإثني عشري الخبيث لا تقل أهمية عندهم عن المواجهة المسلحة، وإن أهل الحق والسنة قد صدوا عدوانهم على الحاليين، والحمد لله.
- وأخيراً أقول للقارئ ما أجمل ما قاله الحكيم:
- وإن تجد عيباً فسد الخلا فجل من لا عيب فيه وعلا**
- وليعلم القارئ الكريم:** أن كفاح فكر هؤلاء الروافض، واجب مشترك بين المؤمنين وهذه الرسالة من ذلك القبيل، لذا فإنني أطلب من القارئ عند وجود خطأ العون والتشديد لا التشديد والتنديد.

<sup>(1)</sup> طبعة (دار الآثار) الطبعة الأولى، أربعة مجلدات (1423هـ، 2002م).

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### سبب تأليف منهاج السنة النبوية

**قال الشيخ (1):** أحضر إلي طائفة من أهل السنة والجماعة كتاباً صنّفه بعض شيوخ الرافضة في عصرنا منقّحاً لهذه البضاعة يدعو به إلى مذهب الرافضة الإمامية، وأعانته على ذلك بعض الباطنية المحدثين، وقد سبق للملك المعروف الذي سماه (خداينده) وطلبوا مني بيان ما في هذا الكتاب من الضلال وعنوان الكتاب (منهاج الكرامة في معرفة الإمامة) وهو خليق باسم منهاج الندامة.

نُبذة من حماقات الرافضة(2):

(أ) ترك الشرب من أنهار يزيد والنبي صلى الله عليه وسلم وأتباعه شربوا من أنهار وآبار المشركين.

(ب) كراهة لفظ العشرة بغضاً للعشرة المبشرين بالجنة، والعجيب في ذلك: محبتهم وموالاتهم للفظ (التسعة) وهم يحبون علياً ويبغضون التسعة!!!!  
\* ويقال: قد ذكر لفظ (العشرة) في عدة مواضع من كتاب الله فمنها قوله تعالى: ( وَلَيَالٍ عَشْرٍ ) [الفجر:2]، ( تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ) [البقرة:196]، ( وَوَعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً ) [الأعراف:142]، وفي الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في ليلة القدر: «التمسوها في العشر الأواخر من رمضان»، وفي البخاري عن ابن عباس مرفوعاً: «ما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى الله من هذه الأيام -يعني: العشر الأول من ذي الحجة-»، وكيف لو قيل لهم إنكم توالون لفظة (التسعة) والله يقول: ( وَكَانَ فِي الْمَدِينَةِ تِسْعَةُ رَهْطٍ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ ) [النمل:48].

\* وكذا بُغض لفظ الثلاثة كراهة للخلفاء الراشدين الثلاثة، والله لو كان الخلفاء كفاراً لما وجب هجر الاسم لذلك فقد روى البخاري مرفوعاً: «اللهم انج الوليد بن الوليد ..»، فلم يكره النبي صلى الله عليه وسلم لفظ الوليد؛ لأنه كان اسماً لكافر، إذ لا تُبَح في ذات الاسم.  
(ج) الهالات العظيمة عند سرداب المهدي (3) من المشاهد والبغال والخيول ومناداة المهدي صباح مساء وشهر السلاح من غير وجود خصم!!!

وقد عاب الله من يدعو جماداً، قال تعالى: ( إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بَشْرِكَكُمْ وَلَا يُبْنِيكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ) [فاطر:14]، فكيف بمن يدعو معدوماً.

\* ويلقون الحلال والحرام بالمعصوم (الذي هو خليق باسم المعدوم)، ثم يعملون بكل ما يقول المثبتون: إن هذا المعصوم يحلله أو يحرمه وإن خالف الوحيين والإجماع.

(د) تمثيلهم لمن يبغضونهم كتمثيل أم المؤمنين عائشة بنعجة حمراء (1)، ويأخذون حلساً مملوءاً سمناً ثم يشقونه ويشربون سمه، ويقولون: هو ضرب عمر بن الخطاب وشرب دمه

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (8-7/1).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (29-21/1).

(3) وصدق القائل:

كلفتموه بجهلكم ما انا  
ثلثتم العنقاء والغيلانا

ما ان للسرداب ان بلد الذي  
فعلى عقولكم العفاء فانكم



ويشبهون الشيخين أبا بكر وعمر بحماري الرحاء، ويعذبون هذين الحمارين تعذيباً شديداً، وتارة يكتبون أسماءهم على أسفل أرجلهم حتى إن بعض الولاة جعل يضرب رجلي من فعل ذلك، ويقول: إنما ضربت أبا بكر، وعمر، ولا أزال أضربهما حتى أعدمهما ، ويسمون الكلاب باسم الشيخين بل بعضهم يغضب إذا سمي كلبه باسم الشيخين أبي بكر وعمر<sup>(2)</sup>، ويعظمون قبر أبي لؤلؤة المجوسي غلام المغيرة، وقاتل عمر بن الخطاب. (هـ) المشاهد المزعومة لآل البيت ومن ثم التكسب بها، وقد تكون قبوراً لكافرين، وقد تكون قبوراً لمعدومين.

(و) تعذيب أنفسهم بالسيوف وفي الحديث أنه صلى الله عليه وسلم برئ من الحالقة، والصالقة، والشاقة، وقال عليه الصلاة والسلام: «ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية».

أوجه الشبه بين الرافضة واليهود<sup>(3)</sup>:

- أصل الرفض من اليهود فمؤسسه (عبد الله بن سبأ اليهودي)<sup>(4)</sup>.
  - (1) اليهود قالوا: لا يصلح الملك إلا في آل داود.
  - والرافضة قالت: لا تصلح الإمامة إلا في ولد علي.
  - (2) اليهود قالوا: لا جهاد حتى يخرج المسيح الدجال وينزل سيف من السماء.
  - والرافضة قالوا: لا جهاد حتى يخرج المهدي<sup>(5)</sup>.
  - (3) اليهود: يؤخرون الصلاة إلى اشتباك النجوم في السماء، وكذلك الرافضة.
  - (4) تحريف التوراة عند اليهود، وتحريف القرآن عند الرافضة.
  - (5) منابذة المسح على الخفين عند اليهود والرافضة.
  - (6) قول اليهود: ( ليس علينا في الأميين سبيل )، وقول الرافضة: ( ليس علينا في النواصب والعامّة سبيل ).
  - (7) وكذلك اليهود تبغض جبريل، ويقولون هو عدونا من الملائكة، وكذلك الرافضة يقولون: غلط جبريل بالوحي على محمد صلى الله عليه وسلم.
  - \* بل قد فضلت اليهود والنصارى على الرافضة بخصلتين: سئلت اليهود من خير أهل ملتكم؟ قالوا: أصحاب موسى، وسئلت النصارى من خير أهل ملتكم؟ قالوا: حواري عيسى، وسئلت الرافضة: من شر أهل ملتكم؟ قالوا: أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم<sup>(6)</sup>.
  - (8) تنجيس سامرة اليهود لما سواهم من الأعيان والأشخاص والمائعات وكذا الرافضة يحكمون بنجاسة من سواهم من أبناء العامة — زعموا —.
  - (9) الجمع بين الصلاتين دائماً وكذا اليهود يصلون في ثلاثة أوقات فقط؛ لأنهم يجعمون.
  - (10) التقيّة، فهي شعار الفريقين.
- سبب تسمية الرافضة بهذا الاسم:

(1) ومن ثم بأخذون نعمة ويعذبونها بنتف صوفها وغير ذلك من أنواع التعذيب زاعمين أنهم يعذبون عائشة، وقيمون عليها الحد.

(2) يربأ بـكلبه أن يسمي باسم الشيخين!!!

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (14/1-20).

(4) نص على ذلك ابن عساكر في "تاريخ دمشق"، والشهرستاني في "الملل والنحل"، وشيخ الإسلام ابن تيمية في "مجموع الفتاوى"، بل نصّ على ذلك أناس من أئمة الشيعة كالخنساري في "روضة الصفاء" والقمي في رسائله، ويحيى بن حمزة في "الرسالة الوازة"، والمرتضى في "المنية والامل".

(5) ولعل مهدي الرافضة هو المسيح الدجال ولا غرو.

(6) بل قد فاق الرافضة اليهود والنصارى بدوسهم للمصحف وإحراقه، وما أحداث دماج وعاهم عنا ببعيد.

من زمن خروج زيد بن علي افتרכת الشيعة إلى رافضة وزيدية، فلما سئل زيد عن أبي بكر وعمر؟ ترحم عليهما فرفضه قوم فقال: رفضتموني فسمو رافضة، وسمي من لم يرفضه زيدياً.

### كذب الرافضة<sup>(1)</sup>:

انعقد إجماع أهل العلم بالنقل والرواية والإسناد على أن الرافضة أكذب الطوائف.

\* قال مالك بن أنس: لا تكلمهم ولا ترو عنهم فإنهم يكذبون.

\* وقال الشافعي: لم أر أحد أشهد بالزور من الرافضة.

\* وقال الأعمش: أدركت الناس وما يسمونهم إلا الكذابين ولا آمن أن يقولوا: إنا أصبنا الأعمش مع امرأة.

### أهم أصول الدين عند الرافضة:

قال الرافضي<sup>(2)</sup>: هذه رسالة شريفة ومقالة لطيفة اشتملت على أهم المطالب في أحكام

الدين، وأشرف مسائل المسلمين وهي مسألة الإمامة.. ومن ثم رتبته على فصول:

الأول: نقل المذاهب في هذه المسألة.

الثاني: أن مذهب الإمامة واجب الاتباع.

والثالث: الأدلة على إمامة علي بعد رسول الله.

والرابع: الأدلة على إمامة الاثني عشر إماماً.

والخامس: في إبطال خلافة الشيخين وعثمان.

والجواب عن تهوكاته في هذه الفصول إجمالاً ما يلي:

الأول: قوله: (الإمامة أهم مسائل الدين) كذب بإجماع المسلمين، بل هو كفر، فإن الإيمان

بالله ورسوله أهم من الإمامة.

والثاني: قوله (مذهب الإمامة واجب الاتباع) يقال: إن النبي صلى الله عليه وسلم لم تجب

طاعته لكونه إماماً بل لكونه رسول الله طاعته مطلقة، وأما من سواه من الأئمة فطاعتهم

تبعية لا استقلالية، قال تعالى: ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ) [النساء: 59].

والثالث: قوله: ( إن علياً هو الإمام بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ) كذب وزور،

فاستخلاف أبي بكر بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بالنص الخفي والإشارة علي

قول طوائف من أهل السنة، وقاله الحسن البصري وجماعة من أهل الحديث، وفي ذلك أدلة،

منها:

(أ) حديث جبير بن مطعم في الصحيحين: أتت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأمرها

أن ترجع إليه. فقالت: أرأيت إن جئت فلم أجذك؟ كأنها تريد الموت. قال: « إن لم تجديني

فاتني أبا بكر ».

(ب) حديث أبي هريرة في الصحيحين مرفوعاً: «بيننا أنا نائم رأيتني على قليب عليها دلو

فنزعت منها ما شاء الله، ثم أخذها ابن أبي قحافة فنزع منها ذنوباً أو ذنوبين وفي نزعها

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (33-30/1).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (62-35/1).

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (289-275/2).

**ضعف والله يغفر له، ثم استحالت غرباً فأخذها عمر بن الخطاب فلم أرَ عبقرياً يفري فريه، حتى ضرب الناس بعطن».**

(ج) حديث عائشة في الصحيحين: قالت: دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم الذي بدئ به فيه، فقال: « ادعي لي أباك وأخاك حتى أكتب لأبي بكر كتاباً ، ثم قال: ياأبي الله والمسلمون إلا أبا بكر ». وفي لفظ: « فلا يطمع في هذا الأمر طامع ».

**فإن قيل:** المقصود استخلافه في الصلاة؟

فيقال: لم يستحق أبو بكر قط هذا الاسم على الإطلاق في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو حينئذ خليفته على الصلاة، فصح يقيئاً أن خلافته المسمى بها هي غير خلافته على الصلاة.

ثم قد استخلف النبي صلى الله عليه وسلم في حياته علياً في غزوة تبوك، وابن أم مكتوم في الخندق وعثمان في ذات الرقاع، ولم يستحق أحد منهم بلا خلاف بين أحد من الأئمة أن يسمى خليفة رسول الله، فصح يقيئاً بالضرورة التي لا محيد عنها أنها الخلافة بعده على أمته.

**والتحقيق:** أن النبي صلى الله عليه وسلم دلّ المسلمين على استخلاف أبي بكر وأرشدهم إليه بأمور متعددة من أقواله وأفعاله وأخبر بخلافته إخبار راض بذلك حامدٍ له، وعزم على أن يكتب بذلك عهداً ثم علم أن المسلمين يجتمعون عليه فترك الكتاب اكتفاءً بذلك. انتهى المراد.

**والرابع:** قول الرافضي: نص النبي صلى الله عليه وسلم: على أن الخليفة بعده علي بن أبي طالب ثم من بعده علي ولده الحسن الزكي ثم ولده الحسين الشهيد، ثم علي زين العابدين، ثم محمد بن علي الباقر، ثم جعفر الصادق، ثم موسى الكاظم، ثم علي الرضا، ثم محمد الجواد، ثم علي الهادي، ثم الحسن العسكري، ثم محمد بن الحسن المهدي، وأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يمت إلا عن وصية بالإمامة، وقال: إن أهل السنة ذهبوا إلى خلاف ذلك).

**\*فيقال:** ما دليل هذه الوصية؟ وكيف تعارض بالنصوص المتقدم ذكرها إضافة إلى

حديث: «**تكون فيكم خلافة على منهاج النبوة ثلاثين عاماً ثم تنقضي**» وكانت هذه الخلافة شاملة زمنياً للأربعة وانعقد إجماع الأمة على تقديم الأربعة على من سواهم في الخلافة<sup>(1)</sup>.

وقفات مع الأئمة الإثني عشر لتحقيق القول في العصمة المزعومة<sup>(2)</sup>:

- علي والحسن والحسين أئمة وصحابة كرام.
- علي بن الحسين في كبار التابعين وساداتهم علماً وديناً، روى ابن سعد عن يحيى الأنصاري، قال: سمعت علي بن الحسين وكان أفضل هاشمي أدركته يقول: (يا أيها الناس أحبونا حب الإسلام فما برح حبكم حتى صار عبياً علينا).
- ما نقل عنه من صلاته ألف ركعة في كل ليلة إما مستحبل وإما مكروه شرعاً ومثل هذا لا يصلح في المناقب.
- ما ذكر من تلقب رسول الله له (بزين العابدين) لا أصل له.

(1) ثم إن الإمامة لا تنحصر بعدد معين، قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) [النساء: 59]، وفي مسلم عن أبي ذر: «إن خليلي أوصاني أن أسمع وأطع وإن كان عبداً حبشياً مجدع الأطراف» وأما حديث جابر بن سمرة في مسلم مرفوعاً: «لا تقوم الساعة حتى يملك اثنا عشر إماماً كلهم من قريش»، فليس فيه دليل على مسألة الإمامة هؤلاء الاثني عشر؛ لأن من دون الحسن منهم لم يملك ولم يتول الإمارات العامة، وأيضاً مما يدل على إمامة الأربعة الخلفاء، حديث سفينة: «تكون فيكم خلافة على منهاج النبوة».

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (271/2-وما بعدها).

\* **محمد الباقر:** من خيار أهل العلم والدين، سمي باقراً لبقره العلم لا لبقر السجود جبهته، وفي كونه أعلم أهل زمانه نظر، فالزهري من أقرانه وهو أعلم منه.  
- لا يصح تلقب رسول الله صلى الله عليه وسلم له بالباقر، وتبليغ جابر السلام إليه موضوع.

\* **جعفر الصادق:** من خيار أهل العلم والدين.  
- من حماقات الرافضي قوله عن جعفر: (شغل بالعبادة عن الرياسة). وهذا تناقض منه؛ لأن الإمامة عندهم واجب عليه أن يقوم بها وبأعبائها، فالقيام بهذا الأمر العظيم لو كان واجباً لكان أولى من الاشتغال بنوافل العبادات.  
- وقوله (نشر فقه الإمامية) هذا كذب، ويلزم منه ابتداء جعفر في العلم ما لم يكن يعلمه من قبل، ويلزم الطعن في الذين قبله بالتقصير، وقد كُذِبَ على جعفر أكثر مما كُذِبَ على من قبله، والآفة من الكذابين عليه لا منه، وقد نسب إليه أنواع من الكذب ككتاب البطاقة والجفر والهفت والنجوم.

\* **موسى الكاظم:** قال أبو حاتم الرازي: ثقة صدوق إمام من أئمة المسلمين. اهـ، وهو مشهور بالعبادة والنسك.

- وقولهم (تاب على يديه بشر الحافي) كذب، لا أصل له.  
**فائدة:** من بعد موسى الكاظم لم يؤخذ عنهم من العلم ما تذكر به أخبارهم في كتب المشهورين بالعلم وتواريخهم، ولا لهم في التفسير وغيره أقوال معروفة ولكن لهم من الفضائل والمحاسن ما هم له أهل.

\* **علي الرضا<sup>(1)</sup>:** له من المحاسن والمكارم المعروفة والممدوح المناسبة لحاله اللائقة به ما يعرفه به أهل المعرفة.

- **وقول الرافضي فيه:** (كان أزهّد الناس وأعلمهم) هذه دعوى مجردة، فقد كان في زمانه من هو أعلم منه وأزهّد منه كالشافعي وإسحاق وأحمد وأشهب وأبي سليمان الداراني ومعروف الكرخي وأمثالهم.

- **وقول الرافضي:** (أخذ عنه فقهاء الجمهور كثيراً) من أظهر الكذب فهؤلاء فقهاء الجمهور المشهورون لم يأخذوا عنه ما هو معروف.

- وما ذكر من إسلام معروف الكرخي على يديه باطل كذب.

- وذكر الرافضي عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث (إن فاطمة أحصنت فرجها فحرم الله ذريتها على النار) وهو حديث باطل، ولا يلزم من إحصان فرج فاطمة تحريم ذريتها على النار، كما لا يلزم من إحصان فرج سارة تحريم جميع ذريتها على النار.

\* **محمد الجواد<sup>(2)</sup>:** من أعيان بني هاشم معروف بالسخاء والسؤدد ولهذا سمي بالجواد مات وهو ابن (25 سنة) زوّجه المأمون ابنته، واستقدمه المعتصم إلى بغداد فمات بها.

- وحكى الرافضي حكاية عن يحيى بن أكثم مع محمد الجواد في جزاء الصيد، قال شيخ الإسلام بعد بيان بطلانها: ليس في هذه القصة ما يثبت فضيلة محمد بن علي فضلاً عن إثبات إمامته.

\* **علي الهادي<sup>(1)</sup>:** ذكر الرافضي فيه مبالغات وخوارق. قال شيخ الإسلام: لم يذكر الرافضي منقبة بحجة صحيحة بل ذكر ما يعلم العلماء أنه من الباطل، ثم شرع شيخ الإسلام يفند تلك الأكاذيب بالنفس الطويل.

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (294/2).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (298/2).

\* **الحسن بن علي العسكري** (2): هو رجل صالح، قال الرافضي (3): وولده مولانا المهدي محمد روى ابن الجوزي بإسناده إلى ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يخرج في آخر الزمان رجل من ولدي اسمه كاسمي وكنيته كنييتي يملأ الأرض عدلاً كما ملئت جوراً، فذلك هو المهدي».

**والجواب:** أنه قد ذكر ابن جرير وابن قانع وغيرهما عن أهل العلم بالأنساب والتواريخ أن الحسن العسكري لم يكن له نسل ولا عقب، والإمامية يزعمون أنه كان له ولد دخل السرداب بسامراء وهو صغير، قيل ابن سنتين، وقيل: ابن ثلاث، وقيل: ابن خمس، فيقال: مثل هذا يكون صغيراً محضوناً عند أمه، ويحجر على ماله لصغره، فكيف يكون إماماً لجميع المسلمين ومعصوماً ولا يصح الإيمان إلا بعد الإيمان بإمامته.

- فإن قيل: بسبب ظلم الناس احتجب عنهم؟

فالجواب: أنه قد كان ذلك في زمن آبائه فلم يحتجبوا عنه، ثم إن المؤمنين قد طبقوا الأرض، فهلا اجتمع بهم في بعض الأوقات أو أرسل إليهم رسولاً يعلمهم شيئاً من الدين والعلم، ثم لم يَأْوَ إلى كثير من المواضع التي فيها شيعته كجبال الشام فقد كان فيها رافضة عاصية.

ثم إن كان لا يمكنه أن يذكر شيئاً من العلم والدين لأجل هذا الخوف لم يكن في وجوده لطف ولا مصلحة، فكان هذا مناقضاً لما أثبتوه بخلاف الرسل والأنبياء، فإنهم بلغوا الرسالة وكذبوا وحصل لمن آمن بهم من اللطف والمصلحة ما هو من نعم الله عليه، وهذا المنتظر لم يحصل به لطائفه إلا الانتظار لمن لا يأتي، وداوم الحسرة والألم ومعاناة العالم. ثم لا يُعلم أحد ولد في دين الإسلام وعاش مائة وعشرين عاماً، فضلاً عن هذا العمر، وقد ثبت في الصحيحين من حديث عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعاً: «أرأيتم ليلتكم هذه فإنه على رأس مائة سنة منها لا يبقى على وجه الأرض ممن هو اليوم عليها أحد».

- فإن احتجوا بحياة الخضر فباطل على باطل، فمن الذي يسلم لهم ببقاء الخضر، فالذي عليه سائر العلماء والمحققين أنه مات وبتقدير بقاءه فليس هو من هذه الأمة. إلى هنا عرفنا القطع واليقين بعدم عصمة هؤلاء الأئمة بل إن آخرهم خرافة ليس له وجود.

لمحة في إبطال احتجاج الرافضي بحديث المهدي (4):

يقال: أنتم لا تحتجون بأحاديث أهل السنة، فمثل هذا لا يفيدكم، فإن قالوا: هو حجة على أهل السنة، فالجواب: أن المرجع في تفسيره حينئذ إليهم، فينظر كلامهم فيه، ثم إن في الحديث قوله عليه الصلاة والسلام: «يواطئ اسمه اسمي واسم أبيه اسم أبي»، وقد روي عن علي: أن المهدي من ولد الحسن (5).

فصل في الكلام على المتعنتين

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (302/2).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (307/2).

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (307/2).

(4) انظر "منهاج السنة النبوية" (310/2).

(5) وسبأتي الرد بشيء من التفصيل عند الرد على بعض الفصول التي عقدها الرافضي في كتابه لاسيما الفصل الثالث والخامس.

قال الرافضي<sup>(1)</sup>: (ورد القرآن بالمعتنين، فقال الله عز وجل في متعة الحج: (فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ) [البقرة: 196]، وقال في متعة النساء: (فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ) [النساء: 24]، واستمر فعلهما مدة زمان النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر، حتى سعد عمر على المنبر فنهى عنهما وعاقب عليهما. والجواب: أن متعة الحج متفق على جوازها بين أئمة المسلمين، ودعواه أن أهل السنة ابتدعوا تحريمها كذب عليهم، بل جمهور أهل السنة يستحبون متعة الحج، وأما متعة النساء فليس في الآية نص صريح بحلها.

فإنه عز وجل قال: (وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأَحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَنْتَهُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا) [النساء: 24]، وهذا يتناول كل من دُخِلَ بها من النساء فإنه أمر بأن تعطى جميع الصداق بخلاف المطلقة قبل الدخول التي لم يستمتع بها فإنها لا تستحق إلا نصفه، وهذا كقوله تعالى: (وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا) [النساء: 21]، فجعل الإفضاء مع العقد موجباً للصداق.

فليس لتخصيص النكاح المؤقت بإعطاء الأجر فيه دون النكاح المؤبد معنى، بل إعطاء الصداق كاملاً في المؤبد أولى، فلا بد أن تدل الآية على النكاح المؤبد إما بطريق التخصيص وإما بطريق العموم<sup>(2)</sup>.

وأما قراءة: (فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى) فالقراءة شاذة. ثم لا يُنكر أن المتعة أحلت في أول الإسلام، ثم قد نسخ ذلك كما في الصحيحين عن علي أنه قال لابن عباس لما أباح المتعة: (إنك امرؤ تائه إن رسول الله حرم المتعة ولحوم الحمر الأهلية عام خبير)، وروى مسلم عن سيرة بن معبد الجهني أن النبي صلى الله عليه وسلم، حرم المتعة في غزاة الفتح إلى يوم القيامة.

وأيضاً فإنه أباح نكاح الزوجة وملك اليمين، وقال تعالى: (فَمَنْ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ) [المؤمنون: 7]، والمستمتع بها ليست زوجة ولا ملك يمين. اهـ

فصل في الكلام على منع أبي بكر فاطمة من الميراث

زعم الرافضي<sup>(3)</sup> ذلك وزعم أن حديث (نحن معاشر الأنبياء لا نورث) مخالف للقرآن - يريد قوله تعالى: - (يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ) [النساء: 11]، وقوله تعالى: (وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ) [النمل: 16]، وقوله تعالى في زكريا: (وَأَنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا) [مريم: 5]<sup>(4)</sup>.

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (315/2).

(2) وأيضاً فإن سياق الآية يتناول ما وقع من الاستمتاع سواء كان حلالاً أو في وطئ شبهة، ولهذا يجب المهر في النكاح الفاسد بالكتاب العزيز والإجماع.

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (358/2).

(4) وزعم الرافضي أن فاطمة قالت لأبي بكر: (أترث أباك ولا أرث أبي) وهذا لا يصح عنها، وإن صح فليس فيه حجة لأن أباه صلوات الله عليه وسلامه لا يقاس بأحد من البشر وليس أبو بكر أولى بالمؤمنين من أنفسهم كابيها ولا هو ممن حرم الله عليه صدقة الفرض والتطوع كابيها ولا هو أيضاً ممن جعل الله محبته مقدمة على محبة الأهل والمال كما جعل أباه كذلك.

والفرق بين الأنبياء وغيرهم أن الله تعالى صان الأنبياء عن أن يورثوا دنيا لئلا يكون ذلك شبهة لمن يقدر في نبوتهم بأنهم طلبوا الدنيا وخلقوا لورثتهم وأما أبو بكر الصديق وأمثاله فلا نبوة لهم يقدر فيها بمثل ذلك كما صان الله تعالى نبينا عن الخط والشعر صيانة لنبوته عن الشبهة وإن كان غيره لم يحتج إلى هذه الصيانة.

**والجواب:** أن الفرق بين الأنبياء وغيرهم أن الله صان الأنبياء عن أن يورثوا دنيا لنثلا يكون ذلك شبهة لمن يقدح في نبوتهم بأنهم طلبوا دنيا وورثوها قرابتهم. وأما عن استدلالهم بالآيات فيقال كون النبي لا يورث ثابت بالسنة المقطوع بها وبإجماع الصحابة، والقرآن والسنة كل منهما دليل قطعي فلا تعارض بينهما وإن كان ثمة عموم فهو مخصوص فلفظ الإرث يستعمل في إرث العلم والنبوة والملك، قال تعالى: ( **ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا** ) [فاطر: 32]، وقال: ( **أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ \* الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ** ) [المؤمنون: 10-11]، وحديث: (الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً..). رواه أهل السنن، ويؤكد ذلك أن داود كان له أولاد كثيرون فلا يختص سليمان من بينهم بميراث المال لو كان ثمة ميراث مال، ولكن الميراث المقصود في النصوص القرآنية ميراث العلم والنبوة والدين.

\* ثم إن أبا بكر وعمر قد أعطيا علياً وأولاده من المال أضعاف ما خلفه النبي صلى الله عليه وسلم من المال، بل سلم عمر ما خلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى علي والعباس يفعلا في ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتفت التهمة عنهما. ولم يُصِرَّ أحد من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ولا عمه على طلب الميراث بل من طلب من ذلك شيئاً أخبر بقول النبي صلى الله عليه وسلم ورجع عن طلبه.

تنبيه:

**زعم الرافضي:** أن فاطمة ذكرت أن النبي صلى الله عليه وسلم وهبها فدك وأشهد أم أيمن، وقد كذب ذلك شيخ الإسلام ونقله<sup>(1)</sup> عن أبي العباس ابن سريج بل روى ابن جرير عن عمر بن عبد العزيز: أنه قال في فدك إن فاطمة سألت النبي صلى الله عليه وسلم أن يجعلها فأبى) وأن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفق منها ويعود على ضعفة بني هاشم ويزوج منها، وقبلت فاطمة الحق.

\* **ثم هم يقولون:** وهبها فلا يكون حينئذٍ ميراثاً ولكنه هبة وحاشا رسول الله صلى الله عليه وسلم إن كان يُورث كما يُورث غيره أن يخص أحد ورثته في مرض موته بأكثر من حقه.

في الكلام على الصديق وتسميته:

زعم الرافضي<sup>(2)</sup>: أن الجماعة كلهم رَوَوْا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ما أقلت الغبراء، ولا أظلت الخضراء على ذي لهجة أصدق من أبي ذر»<sup>(3)</sup>، ولم يسموه صديقاً، وسموا أبا بكر صديقاً مع أنه لم يرد مثل ذلك في حقه.

**والجواب:** أن الحديث لم يروه الجماعة كلهم ولا هو في الصحيحين ولا في السنن بل هو مروى في الجملة ولا شك أنه لم يرد به أن أبا ذرّاً أصدق من جميع الخلق وإلا لزم أن يكون أصدق من رسول الله صلى الله عليه وسلم وسائر الخلق، بل من علي بن أبي طالب نفسه، وهو خلاف الإجماع بما في ذلك الشيعة أنفسهم، ومعنى الحديث: أن أبا ذر صادق ليس غيره أكثر تحرياً للصدق منه ولا يلزم إذا كان بمنزلة غيره في تحري الصدق أن يكون بمنزلته في كثرة الصدق والتصديق بالحق، وفي عظم الحق الذي صدق فيه وصدق به، ولذا

(1) أي: نقل تكذيب هذا النقل.

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (394/2).

(3) هو حديث عبد الله بن عمرو عند ابن ماجه، قال الألباني: [ صحيح ، المشكاة ( 6229 - 6230 ) ، تخريج ما دل عليه القرآن ( 147 ) ، الصحيحة ( 2343 ) ]

يقال: فلان صادق اللهجة، إذا تحرى الصدق وإن كان قليل العلم بما جاءت به الأنبياء، ولم يقل النبي صلى الله عليه وسلم (ما أقلت الغبراء.. أكثر تصديقاً من أبي ذر)، ومن المعلوم أن كل صديق صادق ولا ينعكس.

### في تسمية عمر بالفاروق:

زعم الرافضي<sup>(1)</sup> أن أهل السنة سموا عمر الفاروق ولم يسموا علياً بذلك مع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال فيه: (هذا فاروق أمتي يفرق بين الحق والباطل) وقال ابن عمر: ما كنا نعرف المنافقين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا ببغضهم علياً. اهـ

**والجواب:** أن الحديثين موضوعان مكذوبان، ثم إن الله عز وجل يقول: (وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النَّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ) [التوبة: 101]، فالنبي صلى الله عليه وسلم لا يعلم عين كل منافق في مدينته فكيف بغيره؟! ومحببة الرافضة لعلي محبة باطلة، فهم يحبون معدوماً، وهو الإمام المعصوم المنصوص على إمامته، بل هم في الحقيقة يبغضون علياً؛ لأنه يثبت إمامة الثلاثة ويفضلهم، وبهذا يتبين حديث علي بن أبي طالب في صحيح مسلم: (والذي فلق الحبة وبرأ النسمة: إنه لعهد النبي الأُمي إليّ: أن لا يحبني إلا مؤمن، ولا يبغضني إلا منافق). فالرافضة لا تحب علياً على ما هو عليه بل محبتهم له من جنس محبة اليهود لموسى والنصارى لعيسى بل الرافضة تبغض نعوته علي وصفاته كما تبغض اليهود والنصارى نعوته موسى وعيسى فإنهم يبغضون من أقر بنبوة محمد، وكان موسى وعيسى مقرين بها. في الكلام على فضل عائشة:

زعم الرافضي<sup>(2)</sup>: أن أهل السنة كلهم أعظموا أمر عائشة على باقي نسوان النبي صلى الله عليه وسلم مع أن النبي صلى الله عليه وسلم يكثر من ذكر خديجة، ويقول: «ما أبدلت بها خيراً منها».

**والجواب:** أن أهل السنة ليسوا مجمعين على تفضيل عائشة على سائر نساء النبي صلى الله عليه وسلم، نعم. هو مذهب الكثير منهم، روى الشيخان عن أبي موسى وأنس مرفوعاً: «فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام» والثريد: خبز ولحم، والبر أنفس الطعام، واللحم أنفس الإدام.

وروى الشيخان عن عمرو بن العاص، قال: قلت يا رسول الله: أي الناس أحب إليك؟ قال: «عائشة، فقلت: من الرجال؟ قال: أبوها».

وقوله: «ما أبدلني الله بها خيراً منها» صح معناه: من حيث نفعها له وقت الحاجة في أول الإسلام، لكن عائشة صحبتته في آخر النبوة، وكمال الدين، فحصل لها من العلم والإيمان ما لم يحصل لمن لم يدرك إلا أول زمن النبوة، فكانت أفضل بهذه الزيادة، فإن الأمة انتفعت بها أكثر من غيرها، فخديجة كان خيرها مقصوراً على نفس النبي صلى الله عليه وسلم لم تبلغ عنه شيئاً، ولم تنتفع بها الأمة كانتفاعها بعائشة.

قدح الرافضي في عائشة والجواب عنه:

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (404/2).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (411/2).



**زعم الرافضي<sup>(1)</sup>:** أن عائشة أذاعت سر النبي صلى الله عليه وسلم، وقال لها النبي صلى الله عليه وسلم: (تقاتلين علياً وأنت ظالمة له) وخالفت قول الله عز وجل: (وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى) [الأحزاب: 33]، وقاتلت علياً بغير ذنب، وأجمعوا على قتل عثمان بحثاً عائشة لهم على ذلك، ثم لما علمت أن الولاية لعلي خرجت تقاتله على دم عثمان، ثم غمز الرافضي في عرض عائشة، وطلحة والزبير بقوله: مع أن الواحد منا لو تحدث مع امرأة غيره وأخرجها من منزلها وسافر بها كان أشد الناس عداوة له.. إلى غير ذلك من الهراء عند الرافضي.

**والجواب:** أن ما يذكر عن الصحابة من السيئات كثير منه كذب، والصواب من المنقول عنهم كانوا فيه مجتهدين وما قدر أنه كان فيه ذنب فهو مغفور لهم إما بتوبة أو بحسنات ماحية أو مصائب مكفرة، وقد قام الدليل الموجب على أنهم من أهل الجنة، فامتنع أن يفعلوا ما يوجب النار لا محالة.

وقوله (أذاعت سر النبي) يقول الله عز وجل: (وَأَذْأَسَرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَرْوَاحِهِ حَدِيثًا) [التحریم: 3]، روى الشيخان عن عمر: أنهما حفصة وعائشة. فيقال: هب أن ذلك كان ذنباً، أليس قد قال الله عز وجل: (إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا) [التحریم: 4]، فهذا فيه رفعة الدرجات بالتوبة، فقد نذبهما الله إليهما، ولا يشك في توبتهما، فهما من أمهات المؤمنين، وقد اخترن الله ورسوله على الدنيا وزخرفها، فهل يكون الخطأ عند الرافضة ضربة لازب.

وقول الرافضي: إن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (تقاتلين علياً وأنت ظالمة له) من الكذب الموضوع، فعائشة لم تقاتل علياً ولم تخرج لقتال إنما خرجت لقصد الإصلاح بين المسلمين وظنت المصلحة ثم ظهر لها أن ترك الخروج كان أولى، فكانت بعد تبكي حتى تبل خمارها.

وقوله (خالفت قول الله): (وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى) [الأحزاب: 33]، فهي لم تتبرج تبرج الجاهلية، والقرار في البيت لا ينافي الخروج لمصلحة كالحج والعمرة، فقد خرج النبي صلى الله عليه وسلم بعائشة في حجة الوداع. وقوله (إن المسلمين أجمعوا على قتل عثمان) كذب صريح فلم يقتله إلا أوباش من القبائل وأهل الفتن، وكان المسلمون في مكة واليمن والشام والبصرة والكوفة ومصر وخراسان. وقوله: (إن عائشة حثت المسلمين على قتله، وأنها كانت تقول: اقتلوا نعتلاً قتل الله نعتلاً!) كذب، فأين النقل فيه بالسند الصحيح؟

وقوله (إنها خرجت بعد ذلك لقتال علي على دم عثمان) فكذب صريح، فهي وطلحة والزبير خرجوا للإصلاح وطلب القتلة الذين تحيزوا إلى علي، ولهم قبائل تذب عنهم، فكانوا هم وعلي عاجزين عن إخراج القتلة، والحالة هذه، والفتنة شأنها إذا وقعت أن العقلاء يعجزون عن دفع السفهاء، قال تعالى: (وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً) [الأنفال: 25].

وأما قدح الرافضي الخبيث في عرض عائشة، فليس على بني جنسه بغريب، فقد رموها بما أنزل القرآن في براءتها منه، وفي صحيح البخاري مرفوعاً: «من يبلغني من رجل بلغ أذاه في أهلي، والله ما علمت على أهلي إلا خيراً»، وقد كان مع عائشة في العسكر بعض محارمها كعبد الله بن الزبير، وفي الطرف الآخر بعض محارمها كمحمد بن أبي بكر. في الكلام على تسمية عائشة أم المؤمنين، ومعاوية خال المؤمنين:

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (2/ 413-444).

**قال الرافضي<sup>(1)</sup>:** وسموها أم المؤمنين ولم يسموا غيرها بذلك، ولم يسموا أباها محمداً خال المؤمنين، وسموا معاوية خال المؤمنين؛ لأن أخته أم حبيبة، إحدى زوجات النبي صلى الله عليه وسلم. اهـ

**والجواب:** أن جملة الأولى كذب صريح، والله يقول: (النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ) [الأحزاب: 6]، وقد أجمع المسلمين على تحريم نكاح نسائه بعد موته، وعلى وجوب احترامهن، وهن أمهات المؤمنين من حيث الحرمة لا من حيث المحرمية<sup>(2)</sup>. ولذا تنازع العلماء في إختوتهن: هل يقال لأحدهم: خال المؤمنين؟

والذين أطلقوا على الواحد من أولئك أنه خال المؤمنين لم ينازعوا في مسألة ثبوت الحرمة دون المحرمية، وإنما قصدوا: أن لأحدهم مصاهرة مع النبي صلى الله عليه وسلم واشتهر ذلك عن معاوية، كما اشتهر عنه أنه كاتب الوحي، فهم لم يذكروا ذلك لاختصاصه به، بل لما له من الاتصال، كما يذكرون في فضائل غيره ما ليس من خصائصه.

وأما قولهم (محمد بن أبي بكر ومعاوية..) فأهل السنة لا يفضلون الرجل إلا بنفسه، فلا ينفع محمداً قربه من أبي بكر وعائشة، ولا يضر معاوية أن يكون ذلك أفضل نسبة منه، وهذا أصل معروف كما لا يضر السابقين الأولين من الأنصار والمهاجرين الذين أنفقوا من قبل الفتوح وقاتلوا كبلال وصهيب وخباب وأمثالهم أن يكون من تأخر عنهم من الطلقاء كأبي سفيان وابنيه وغيرهم أعظم نسباً منهم.

**دفع القدح عن معاوية:**

**قال الرافضي<sup>(3)</sup>:** إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن معاوية الطليق ابن الطليق اللعين ابن اللعين، وقال: (إذا رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه) وكان من المؤلفة قلوبهم، وقاتل علياً، وهو عندهم رابع الخلفاء، وكل من حارب إمام حق فهو باغ ظالم. **والجواب:** أن نقله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الجزئية كذب مختلق. انظر الموضوعات لابن الجوزي.

-وقوله (الطليق ابن الطليق) هذا ليس نعت ذم، فهذا وصف نحو ألفي رجل من مسلمة الفتوح، وفيهم من صار من خيار المسلمين كأبي سفيان وحكيم بن حزام وعكرمة بن أبي جهل وصفوان بن أمية وسهيل بن عمرو والحارث بن هشام. -وقوله (قاتل علياً..).

**الجواب:** أن الباغي قد يكون متأولاً معتقداً كونه على الحق.

ثم إن أهل السنة لا ينزهون معاوية ولا من هو أفضل منه من الذنوب، فضلاً عن تنزيههم عن الخطأ في الاجتهاد، ولكن الذنوب لها أسباب تدفع عقوباتها من التوبة والاستغفار والحسنات الماحية والمصائب المكفرة وغير ذلك، وهذا أمر يعم الصحابة وغيرهم، وزعم الرافضي أن معاوية لم يكتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم كلمة واحدة من الوحي.

**والجواب:** أن يقال: ما الدليل على هذا النفي؟ فالمعلوم أنه كان من كتّاب الوحي. **وزعم الرافضي:** أن معاوية لم يزل مشركاً مدة كون النبي صلى الله عليه وسلم مبعوثاً!!!

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (450-445/2).

(2) وقد ثبت بالنص والإجماع: أنه يجوز للمؤمنين والمؤمنات أن يتزوجوا من أخواتهن وإخوانهن كما تزوج العباس أم الفضل أخت ميمونة بنت الحارث.

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (493-451/2).

**والجواب:** أن المتقرر أن معاوية من مسلمة الفتوح مع أبيه وأخيه، فحكمه بإشراكهم ظلم واعتداء يُسأل هو وأمثاله عنه.

في الكلام على خالد بن الوليد:

**قال الرافضي<sup>(1)</sup>:** وسما خالد بن الوليد سيف الله عناداً لأمير المؤمنين الذي هو أحق بهذا الوصف حيث قتل بسيفه الكفار. اهـ

**والجواب:** أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمى خالدًا بذلك، روى البخاري عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم نعى زيدًا وجعفرًا وابن رواحة للناس يوم مؤتة فقال: (أخذ الراية زيد فأصيب، ثم أخذها جعفر فأصيب ثم أخذها ابن رواحة فأصيب -وعيناه تذرفان- حتى أخذها سيف من سيوف الله خالد، حتى فتح الله عليهم)، ثم من الذي نازع في كون عليًا سيفًا من سيوف الله، فإن نص الحديث لا يمنع ذلك، ثم إن عليًا أجل قدرًا من خالد بن الوليد، فهو أجل من أن تجعل فضيلته أنه سيف، فله من المناقب ما يغنيه عن ذلك. وقوله (إن عليًا قتل بسيفه الكفار) نعم، قتل بعضًا منهم وشاركه في ذلك سائر المشهورين بالقتال من الصحابة كعمر والزبير وحمزة والمقداد وأبي طلحة والبراء بن مالك. تنبيه: لم يصح حديث (علي سيف الله وسهم الله) ولا قول علي على المنبر (أنا سيف الله على أعدائه ورحمته لأوليائه).

\*زعم الرافضي: أن خالدًا لم يزل عدوًا لرسول الله مكذبًا له.

**والجواب:** أن يقال: نعم، كان هذا قبل إسلامه، وأما بعد إسلامه: فكبرت كلمة تخرج من في هذا الرافضي.

تظاهر الرافضة مع المرتدين ضد السابقين الأولين:

**قال الرافضي<sup>(2)</sup>:** إن النبي صلى الله عليه وسلم لما قبض وأنفذه أبو بكر لقتال أهل اليمامة وقتل منهم ألفا ومئتي نفر، مع تظاهرهم بالإسلام وقتل مالك بن نويرة صبرًا وهو مسلم وعرض بامرأته، وسموا بني حنيفة أهل الردة؛ لأنهم لم يحملوا الزكاة إلى أبي بكر؛ لأنهم لم يعتقدوا إمامته، واستحل دماءهم وأموالهم ونساءهم حتى أنكر عمر عليه، وسموا مانع الزكاة مرتدًا ولم يسموا من استحل دماء المسلمين ومحاربة أمير المؤمنين مرتدًا، مع أنهم سمعوا قول النبي صلى الله عليه وسلم (يا علي حربك حربي وسلمك سلمي) ومحارب رسول الله صلى الله عليه وسلم كافر بالإجماع.

**والجواب:** أن يقال: الله أكبر على هؤلاء المرتدين المفترين، أتباع المرتدين، الذين برزوا بمعاداة الله ورسوله وكتابه ودينه، ومرفقوا من الإسلام ونبذوه وراء ظهورهم، فكلام هؤلاء الرافضة المرتدين في الصديق من جنس كلام أولئك المرتدين الذين قاتلهم الصديق رضي الله عنه، وهم أتباع مسيئة، وقصة أصحاب اليمامة متواترة معروفة في كتب السنة شهيرة في كتب التراجم والتواريخ فراجعها لتعلم أنه ما أشبه الليلة بالبارحة، فهذا يدل على جحد الرافضة وجهلهم الكبير، وللرافضة نصيب من قوله تعالى: (وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ) [العنكبوت: 68]، فهم يفترون الكذب ويكذبون بالحق وهذا حال

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (503/2).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (509/2) وما بعدها.

المرتدين فقد عمدوا إلى الأمور المتواترة فأذكروها وإلى الأمور المعدومة التي لا حقيقة لها فأنبتوها<sup>(1)</sup>.

فأبو بكر قاتل بني حنيفة لكونهم آمنوا بمسيلة، وأما مانعو الزكاة فإنهم قوم آخرون ثم لم يتوقف أحد من الصحابة في وجوب قتال أتباع مسيلة.  
وأما فرية الرافضي في حديث: (يا علي حربك حربي) فكذب مفصوح مجدع الأطراف موضوع بالاتفاق.

ثم كيف يكون محارب علي محارباً لرسول الله ومرتداً، وقد تواتر عن علي يوم الجمل: أن علياً لما قاتلهم لم يتبع مدبرهم ولم يجهز على جريحهم، ولم يغنم لهم مالاً، وكيف ينزل الحسن بن علي عن أمر المسلمين ويسمله لكافر مرتد فكيف يسلم المعصوم الإمارة لمرتدين فليس هذا فعل مؤمن بل معصوم.  
في الكلام على يزيد وقتل الحسين رضي الله عنه:

**قال الرافضي**<sup>(2)</sup>: تمدى بعض أهل السنة حتى اعتقد إمامة يزيد بن معاوية مع ما صدر عنه من الأفعال القبيحة من قتل الإمام الحسين ونهب أمواله وسبي نسائه ودورانهم في البلاد على الجمال بغير قتب ومولانا زين العابدين مغلول اليدين ولم يقتنعوا بقتله حتى رضوا أضلاعه بالخيول، وحملوا رءوسهم على القنا مع أن مشايخهم رووا أن يوم قتل الحسين مطرت السماء دماً، وقد ذكر ذلك الرافعي في "شرح الوجيز"، وذكر ابن سعد في "الطبقات": أن الحمرة ظهرت في السماء يوم قتل الحسين ولم تُرَ قبل ذلك، وقال أيضاً: ما رفع حجر في الدنيا إلا وتحتة دم عبيط، ولقد مطرت السماء مطراً بقي أثره في الثياب مدة حتى تقطعت. قال الزهري: ما بقي أحد من قاتلي الحسين إلا وعوقب في الدنيا: إما بالقتل وإما بالعمى أو سواد الوجه أو زوال الملك في مدة يسيرة.  
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر الوصية للمسلمين في ولديه الحسن والحسين ويقول لهم: هؤلاء وديعتي عندكم. وأنزل الله تعالى: (قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى) [الشورى: 23].

**والجواب:** أن أهل السنة لا يعتقدون أن يزيد من الخلفاء الراشدين بل يعتقدونه ملكاً لجمهور المسلمين وخليفته في زمانه، فقد تولى الشام ومصر والعراق وخراسان وغيرها من بلاد المسلمين، فهذا معنى كونه خليفة وإماماً وسلطاناً، وأما كونه برأ أو فاجراً فهذا مبحث آخر. وأهل السنة إذا اعتقدوا إمامة الواحد من هؤلاء يزيد أو عبد الملك أو المنصور أو غيرهم كان بهذا الاعتبار ومن نازعه في ذلك فهو شبيه بمن نازع في ولاية أبي بكر وعمر وعثمان ثم إن مقتل الحسين كان بظلم وهو شهيد وقتله معصية لله ورسوله، وهو في حقه شهادة ورفع درجة وليس ما وقع من ذلك بأعظم من قتل الأنبياء، بل قتل والده علي أعظم ذنباً ومصيبة، وكذا عثمان فما لهذه الأحداث والتغيرات في الكون لا تحصل عند قتل من هو أفضل من الحسين، وقد أحدث الشيطان للناس بموت الحسين بدعتين: بدعة النوح والدعاء بالويل والصراخ والطم والعويل، وبدعة سب السلف ولعنهم وإدخال من لا ذنب له في الموضوع.

(1) قلت: ومن تأمل في بلاد نجد يجد أن كثيراً من الرافضة يقطنون في الأماكن التي سكنها قبلهم أسلافهم

أصحاب مسيلة.  
(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (565-526/2).

وما ذكر من سبي نسائه وذرائه فكذب مفضوح، فإن المسلمين والله الحمد لم يؤثر عنهم سبي هاشمية قط.

وما ذكر عن الزهري فأمر ممكن لأن البغي عقوبته معجلة، ومن أعظم البغي قتل الحسين.

وأما سبب نزول الآية فغير صحيح؛ لأن سورة الشورى مكية، نزلت قبل زواج علي وفاطمة، ولكن روى البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (إِنَّا الْمَوَدَّةُ فِي الْقُرْبَى) (قَالَ فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ قُرْبَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : (إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ بَطْنٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِنَّا وَلَهُ فِيهِ قَرَابَةٌ) فَتَنَزَّلَتْ عَلَيْهِ إِنَّا أَنْ تَصِلُوا قَرَابَةَ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ. أكاذيب حول يزيد والحسن:

(أ) من تلك الأكاذيب نقلهم عن أحمد بن حنبل لعن يزيد، وهذا كذب.  
(ب) حديث: (إن قاتل الحسين في تابوت من نار عليه نصف عذاب أهل النار...) موضوع.  
(ج) (اشتد غضب الله وغضبي على من أراق دم أهلي وآذاني في عترتي). كذب موضوع.

\*والقول في لعن يزيد كالقول في لعن أمثاله من الملوك، وغاية أمر يزيد وأمثاله من الملوك أن يكونوا فساقا، ولعن المعين غير مأمور به. إنما جاءت السنة بلعن الأنواع. وأما ما فعله بأهل الحرة فإنهم خلعوه وأخرجوا نوابه وعشيرته فأرسل إليهم مرة بعد مرة يطلب الطاعة ثم أرسل مسلم بن عقبة المري وأمره إذا ظهر عليهم أن يبيع المدينة ثلاثة أيام، وهذا هو الذي عظم إنكار الناس له<sup>(1)</sup>.

**فائدة:** غلو الرافضة في الحسين يقابل بغلو الناصبة الذين زعموا الحسين خارجيا يجوز قتله مستدلين بحديث: عرفة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه» «رواه مسلم، والصحيح: أن هذه النصوص لا تتناول؛ لأنه قتل وهو طالب للرجوع إلى بلده أو إلى الثغر أو إلى يزيد داخلًا في الجماعة معرضًا عن تفريق الأمة، فكان الذين قتلوه ظالمين معتدين.

تزييف استدلال الرافضة بفضائل علي على الإمامة<sup>(2)</sup>:

(أ) من ذلك ما رواه البخاري ومسلم عن أم سلمة<sup>(3)</sup>: أن قوله تعالى: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ) [الأحزاب: 33]، أنزل في بيتها، قالت: وأنا جالسة عند الباب فقلت: يا رسول الله أأنت من أهل البيت؟ فقال: إنك على خير إنك من أزواج النبي قالت: وفي البيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي وفاطمة والحسن والحسين فجللهم بكساء، وقال: اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا<sup>(4)</sup>.

(1) ولم يصح ما ذكر من أنه هتك حرمة الكعبة ولا صدر ذلك عن أحد من أمراء بني أمية، وغاية ما في الأمر حصارهم لابن الزبير ورميه بالمنجنيق فكان الرمي إليه لا إلى الكعبة، ولما قتل خلوا بعد ذلك إلى المسجد وطافوا بالكعبة وحج الحجاج ذلك العام مع الناس وأمره عبد الملك أن لا يخالف ابن عمر في أمر الحج.

(2) وما أكثر كذب الرافضة في باب فضائل علي وهذا من طمس البصائر فقد ثبت في حق علي بن أبي طالب ما يغنيه عن هذه الأكاذيب، وسرى كذبهم في الفضائل لاحقا.

(3) هو في مسلم عن عائشة.  
(4) انظر "منهاج السنة النبوية" (9/53).

**والجواب:** أنه لو كان الأمر بما ذكر من الفضائل، فالفضائل الثابتة في الأحاديث الصحيحة لأبي بكر وعمر أعظم من الفضائل الثابتة لعلي، وما جاء من فضل علي في الصحاح ليس فيه ما يدل على إمامة علي ولا فضيلته على أبي بكر ثم إن حديث الكساء لا يدل على الإمامة؛ لأن علياً قد شركه في حديث الكساء فاطمة، ومعلوم أن الإمامة لا تصلح للنساء. ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم دعا لهم باجتناب الرجس، وبالطهارة وهما واجبان على المؤمنين مأمور بهما كل مؤمن، قال تعالى: ( خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ) [التوبة: 103]، ( وَسَيَجْزِيكَ اللَّهُ الَّذِي يُوْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى ) [الليل: 17-18]، ( إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ) [البقرة: 222]، ( وَلَكِنْ يَرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ ) [المائدة: 6].

(ب) آية المناجاة: زعم الرافضي في قوله: ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَجَئْتُمْ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ ) [المجادلة: 12]، أن أمير المؤمنين قال: لم يعمل بهذه الآية غيري، وبني خفف الله عن هذه الأمة أمر هذه الآية.

**والجواب:** أن الأمر بالصدقة لم يكن واجباً على المسلمين حتى يكونوا عصاة بتركه، وإنما أمر به من أراد النجوى، واتفق أنه لم يرد النجوى إذ ذاك إلا علي فتصدق لأجل المناجاة.

(ج) آية: ( أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ ) [التوبة: 19] <sup>(1)</sup>. \* عن محمد بن كعب القرظي، قال: قال علي: لقد صليت إلى القبلة ستة أشهر قبل الناس، أنا صاحب الجهاد، فأنزل الله تعالى: ( أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ ) [التوبة: 19]، قاله جواباً على طلحة بن شيبه من بني عبد الدار، وعباس بن عبد المطلب، فقال طلحة: معي مفاتيح البيت، وقال العباس: أنا صاحب السقاية.

**والجواب:** أن دلالات الكذب ظاهرة على هذا الأثر منها: أن طلحة بن شيبه لا وجود له وخادم الكعبة إنما هو شيبه بن عثمان بن طلحة.

(د) حمل النبي صلى الله عليه وسلم له على افتراض صحة الخبر: عن يزيد بن أبي مريم عن علي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اصعد على منكبي فصعدت على منكبه فنهض بي فتخيل لي أنني لو شئت لنتلت أفق السماء حتى صعدت على البيت <sup>(2)</sup>.

**والجواب:** أن الأثر على فرض صحته ليس فيه شيء من خصائص الأئمة ولا علي، فإن النبي صلى الله عليه وسلم حمل في صلاته أمانة وارتحلته الحسن في صلاته، فما كان هذا دالاً على الفضيلة للمحمول بل للحامل لتواضعه.

(هـ) حديث (الصديقون ثلاثة: حبيب النجار، ومؤمن آل يس، وحزقيل مؤمن آل فرعون وعلي بن أبي طالب وهو أفضلهم) وهو حديث كذب. وقالوا فيه: عن ابن أبي ليلى عن رسول الله.

\* والصحيح أنه وصف لأبي بكر صح بالسنة الصحيحة، ثم إن الصديقين في الناس كثير، روى البخاري ومسلم عن ابن مسعود مرفوعاً: «إن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، وإن الرجل ليصدق حتى يكتب صديقاً، وإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وإن الرجل ليكذب حتى يكتب كذاباً»، وقد وصف الله مريم بالصديقة وهي امرأة، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «كامل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء إلا مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام»، ثم لو صح فأين الدليل فيه على مسألة الإمامة المزعومة.

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (12/3).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (14/3).

(و) حديث: (أنت مني وأنا منك) <sup>(1)</sup> الحديث في البخاري من حديث البراء: أنه لما تنازع علي وجعفر وزيد في ابنة حمزة فقضى بها لخالتها، وكانت تحت جعفر، وقال لعلي: «أنت مني وأنا منك». وقال لجعفر: أشبهت خلقي وخلقي. وقال لزيد: «أنت أخونا ومولانا».

\* وقد شارك علياً في هذا الوصف غيره. ففي الصحيحين عن أبي موسى مرفوعاً: «إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو، أو قل طعام عيالهم بالمدينة، جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد، ثم اقتسموه بينهم في إناء واحد، بالسوية، فهم مني وأنا منهم».

\* وروى مسلم عن أبي برزة رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في جليبيب: «هو مني وأنا منه».

(ز) مرسل عمرو بن ميمون <sup>(2)</sup> أنه قال: (لعلي بن أبي طالب عشر فضائل ليست لغيره) قال له النبي صلى الله عليه وسلم: «لأبعثن رجلاً لا يخزيه الله أبداً، يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله».

وقال لبني عمه: «أيكم يوالي في الدنيا والآخرة؟ قال: وعلي معهم جالس فأبوا، فقال علي: أنا أوليك في الدنيا والآخرة». وكان أول من أسلم من الناس بعد خديجة: وأخذ رسول الله توبه فوضعه علي وعلي وفاطمة والحسن والحسين، فقال: ( إِنَّمَا يَرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ) [الأحزاب: 33]. «وشرى علي نفسه ولبس ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نام مكانه، وكان المشركون يرمونه بالحجارة». «وخرج النبي صلى الله عليه وسلم بالناس في غزاة تبوك، فقال له علي: أخرج معك؟ قال: لا. فبكى علي، فقال له: أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟ إلا أنك لست بنبي، لا ينبغي أن أذهب إلا وأنت خليفتي». وقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أنت وليي في كل مؤمن بعدي».

قال: «وسد أبواب المسجد إلا باب علي». وكان يدخل المسجد جنباً، وهو طريقه ليس له طريق غيره. وقال له: «من كنت مولاه فعلي مولاه». وعن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعاً: «أنه بعث أبا بكر بـ(براءة) إلى مكة، فسار بها ثلاثاً ثم قال لعلي: الحقه فرده وبلغه أنت، ففعل. ورجع أبو بكر يسأل عن ذلك باكياً فقال النبي صلى الله عليه وسلم: أمرت أن لا يبلغها إلا أنا أو رجل مني».

**والجواب: أن الأثر مرسل كما ترى وفيه ألفاظ من الكذب منها:**

(أ) (لا ينبغي أن أذهب إلا وأنت خليفتي). هذه فرية، ففي عمرة الحديبية وغزوة خيبر والفتح وحنين، وحجة الوداع وغزوة بدر، كان خليفة النبي صلى الله عليه وسلم على المدينة غير علي، فلو كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يستخلف إلا الأفضل للزم كون علي مفضولاً في سائر هذه الأحداث، واستخلاف علي على المدينة كان في تبوك على النساء والصبيان، ومن عذر الله أو رجل مغموص عليه في النفاق، فكانت المدينة آمنة لا يحتاج المستخلف فيها إلى جهاد كما يحتاج في أكثر الاستخلاف.

(ب) (سد الأبواب كلها إلا باب علي) <sup>(3)</sup>. هذا من وضع الشيعة على طريق المقابلة، فإنه ثبت في الصحيحين عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يبقين في المسجد خوخة إلا سدت إلا خوخة أبي بكر» وجاء في الصحيحين عن ابن عباس أيضاً.

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (16/3).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (17/3).

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (19/3).

(ج) (أنت وليي في كل مؤمن بعدي) هذا موضوع بالاتفاق، والذي صح من فضائل علي ليس هو من خصائصه مثل كون: (الله ورسوله يحبانه، وهو يحبهما) ومثل استخلافه وكونه منه بمنزلة هارون من موسى، ومثل كونه مولى من النبي صلى الله عليه وسلم مولاه، ومثل كون (براءة) لا يبلغها إلا رجل من بني هاشم، لا شتراك جميع الهاشميين في ذلك، وقد جرت العادة أن العهود لا يحلها إلا رجل من قبيلة المطاع.

جملة أكاذيب ذكرها الرافضي في فضل علي مستدلاً بها على إمامته<sup>(1)</sup>:

(1) روى أخطب خوارزم عن النبي صلى الله عليه وسلم: (يا علي لو أن عبدًا عبدَ الله مثل ما قام نوح في قومه وكان له مثل أحد ذهبًا فأنفقه في سبيل الله، ومُدَّ في عمره حتى حج ألف عام على قدميه ثم قتل بين الصفا والمروة مظلومًا ثم لم يوالك يا علي لم يشم رائحة الجنة ولم يدخلها).

(2) عن سلمان مرفوعًا: (من أحب عليًا فقد أحبني، ومن أبغض عليًا فقد أبغضني).

(3) عن أنس مرفوعًا: (خلق الله من نور وجه علي سبعين ألف ملك يستغفرون له ولمحببيه إلى يوم القيامة).

(4) عن ابن عمر مرفوعًا: (من أحب عليًا قبل الله عنه صلاته وصيامه وقيامه واستجاب دعاءه).

(5) عن ابن مسعود مرفوعًا: (من زعم أنه آمن بي وبما جئت به وهو يبغض عليًا فهو كاذب، ليس بمؤمن).

(6) عن ابن عمر مرفوعًا: (إن آية حبي من بعدي حب هذا) وأشار إلى علي بن أبي طالب.

(7) وعن ابن عمر قال: (يا رسول الله: بأي لغة خاطبك ربك ليلة المعراج؟ قال: بلغة علي، وقال الله: خلقتك يا محمد من نوري، وخلقت علي من نورك).

(8) (لو أن الرياض أقلام والبحر مداد والجن حُساب والإنس كُتَّاب ما أحصوا فضائل علي بن أبي طالب).

(9) عن حكيم بن حزام عن أبيه عن جده: عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (لمبارزة علي لعمر بن عبد ود يوم الخندق أفضل من عمل أمتي إلى يوم القيامة).

وهذه الأحاديث كلها كذب وزور، ولأخطب خوارزم مصنف في هذا الباب فيه من الأحاديث المكدوبة ما لا يخفى كذبه على من له أدنى معرفة في الحديث، فضلًا عن علماء الحديث، وليس هو من علماء الحديث ولا ممن يرجع إليه في هذا الشأن<sup>(2)</sup>.

-وهناك حديث لعلي في مناشدته الناس، عن عامر بن واثلة قال: كنت مع علي يوم الشورى يقول لهم: لاحتجن عليكم بما لا يستطيع عربيكم وعجمكم تغيير ذلك، فناشدتهم مناشدة طويلة تملأ ثلاث صحائف.

قال شيخ الإسلام: وهذا كذب باتفاق المحدثين، ولم يقل علي يوم الشورى هذا ولا ما يشبهه، بل قال له عبد الرحمن بن عوف: لئن أمرتُك لتعدلن، ولئن بايعت عثمان لتسمعن ولتطيعن؟ قال: نعم.

(10) ومن أكاذيب الرافضي<sup>(1)</sup> في فضائل علي مستدلاً بها على الإمامة: أن الملائكة المقربين والملائكة الكروبيين لما سمعت فضائل علي ليلة المعراج، وقول النبي صلى الله

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (20/3) وما بعدها.

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (22/2).



عليه وسلم: (أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى). اشتاقت إلى علي فخلق الله لها ملكاً في صورة علي.  
قال شيخ الإسلام: هذا من وضع الجهال الذين لا يحسنون الكذب، فإن الإسراء كان بمكة، وقول النبي صلى الله عليه وسلم لعلي كان بتبوك، آخر غزواته بالمدينة.  
طائفة أخرى من أكاذيب الرافضي في فضائل علي<sup>(2)</sup>:

- قول النبي صلى الله عليه وسلم: (أنا الفتى ابن الفتى<sup>(3)</sup> أخو الفتى<sup>(4)</sup>)، ويفترون حديثاً آخر: وهو أن جبريل عليه السلام يوم بدر وقد عرج إلى السماء يقول وهو فرح: (لا سيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا علي) وهو حديث كذب، ثم إن (الفتى) ليس من ألقاب المدح، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم بعد النبوة كهلاً فقد جاوز الفتوة ولم يثبت أن لعلي سيفاً يلقب بـ(ذي الفقار).

- حديث: (حب علي حسنة لا تضر معها سيئة، وبغضه سيئة لا تنفع معها حسنة)<sup>(5)</sup>، أخرجه صاحب الفردوس عن معاذ، وهو حديث موضوع، ومعلوم بالاضطرار أن الشرك سيئة تضر بصاحبها ولو أحب علياً بل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأبو طالب كان يحب ولده علياً ومع ذلك أضر به الشرك، فهذا القول كفر يستتاب صاحبه.  
كذب مسألة الوصية<sup>(6)</sup>:

زعم الرافضي الخبيث أن أحمد روى عن أنس قال: قلنا لسلمان: (سل النبي صلى الله عليه وسلم من وصيه؟ فقال له سلمان: يا رسول الله من وصيك؟ فقال: يا سلمان من كان وصي موسى؟ فقال: يوشع بن نون، فقال: إن وصيي ووارثي يقضي ديني وينجز مواعيدي علي بن أبي طالب).  
والجواب: أن الحديث موضوع باتفاق أهل المعرفة، وليس هو في مسند أحمد، وقد صنف أحمد كتاباً في فضائل الصحابة، وليس هذا الكذب فيه.  
في طعن الرافضي على الصحابة والرد عليه:

**قال الرافضي<sup>(7)</sup>:** صنف الكلبي كتاباً في مثالب الصحابة ولم يذكر فيه منقصة واحدة لأهل البيت. اهـ

**والجواب:** أن أكثر المطاعن في صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم يرويها الكذابون المعروفون بالكذب، مثل أبي مخنف، لوط بن يحيى، ومثل: هشام بن محمد بن السائب الكلبي، والكلبي من أكذب الناس وهو شيعي يروي عن أبيه وعن أبي مخنف، وكلاهما متروك كذاب، وما كان من أمور نقلت عن أحاد الصحابة وصح بها السند فلمهم من المعاذير ما يخرجها عن كونها عيوباً، ويجعلها من موارد الاجتهاد، ثم لو كان شيء منها ذنباً محققاً

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (33/3).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (35/3).

(3) أي: إبراهيم لقوله تعالى: (قَالُوا سَمِعْنَا فَتًى يَذْكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ) [الأنبياء: 60].

(4) يعنون به علي بن أبي طالب.

(5) انظر "منهاج السنة النبوية" (36/3).

(6) انظر "منهاج السنة النبوية" (14/3).

(7) انظر "منهاج السنة النبوية" (41/3).

لارتفع عقابه في الآخرة بأسباب متعددة، كالتوبة الماحية والحسنات الماحية للذنوب، والمصائب المكفرة، ودعاء المؤمنين لبعضهم وشفاعتهم.  
والرافضي الخبيث: صار يسرد المطاعن في صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا الكتاب المظلم.  
جملة من المطاعن في صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(1)</sup>.

## 1 طعن الرافضي في أبي بكر رضي الله عنه بطعون ومنها<sup>(2)</sup>:

(أ) قوله عن أبي بكر (أقيلوني فلست بخيركم وعلي فيكم)<sup>(3)</sup> فإن كانت إمامته حقاً، كانت استقالته منها معصية، وإن كانت باطلة لزم الطعن. أهـ  
وهذا النقل عن أبي بكر كذب.

(ب) قوله عن أبي بكر (ليتني كنت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم: هل للانصار حق في هذا الأمر؟)<sup>(4)</sup> أهـ  
وهذا النقل عن أبي بكر كذب محض.

(ج) قوله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (إنه قال في مرض موته مرة بعد أخرى مكرراً لذلك: أنفذوا جيش أسامة، لعن الله المتخلف عن جيش أسامة، وكان الثلاثة مع جيش أسامة -يعني: أبا بكر وعمر وعثمان-)، ومنع أبو بكر عمر من ذلك)<sup>(5)</sup>.  
والجواب: أن هذا من الكذب المتفق عليه، ولم ينقل أن النبي صلى الله عليه وسلم أرسل أبا بكر وعثمان في جيش أسامة، نعم، قد روي ذلك في عمر، وكيف يرسل أبا بكر وهو خليفته على الصلاة!!!

(د) قطع أبو بكر يسار سارق، ولم يعلم أن القطع لليمين.  
والجواب: أن هذا من أظهر الكذب، فأين إسناده؟ ولو قُدر أن أبا بكر فعله لكان سائغاً؛ لأن القرآن ليس في ظاهره تعيين اليمين، إنما جاءت بذلك قراءة ابن مسعود (فاقطعوا أيماهما) وبذلك مضت السنة.

(هـ) قوله: (أحرق أبو بكر الفجاءة السلمي، بالنار وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك)<sup>(6)</sup> أهـ

والجواب: أن الإحراق ثابت عن علي كما في البخاري: أنه أحرق زنادقة من غلاة الشيعة، وأما أبو بكر فأين إسناده ذلك؟!

(و) قال الرافضي: (وخفي على أبي بكر أكثر أحكام الشريعة)<sup>(7)</sup>.

والجواب: أنه قد ذكر السمعاني وغيره إجماع أهل العلم على أن أبا بكر الصديق أعلم الأمة، فقد روى البخاري عن أبي سعيد قوله: (وكان أبو بكر أعلمنا برسول الله صلى الله عليه وسلم).

(1) قال أبو زرعة الرازي: إذا رأيت الرجل ينتقص أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعلم أنه زنديق، وذلك أن الرسول صلى الله عليه وسلم حق والقرآن حق، وإنما أدى إلينا القرآن والسنن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإنما يريدون أن يجرحوا شهودنا، ليبطلوا الكتاب والسنة، والجرح بهم أولى وهم زنادقة.

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (278/3).

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (282/3).

(4) انظر "منهاج السنة النبوية" (288/3).

(5) انظر "منهاج السنة النبوية" (291/3).

(6) انظر "منهاج السنة النبوية" (296/3).

(7) انظر "منهاج السنة النبوية" (297/3).

عليه وسلم) ثم قد كان أبو بكر رضي الله عنه هو القاضي المفتي بحضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم أكثر مشاورة لأحد من الصحابة منه له ولعمر، والنوازل التي حصلت في خلافة أبي بكر تبين مدى علمه.  
(ز) قوله (أهمل أبو بكر حدود الله، فلم يقتض من خالد ولا حده حيث قتل مالك بن نويرة، وكان مسلماً، وتزوج امرأته وضاجعها في ليلة قتله، وأشار عليه عمر بقتله فلم يفعل)<sup>(1)</sup>.  
**والجواب:** أنه إن كان ترك قاتل المعصوم مما ينكر على الأئمة كان هذا أعظم حجة لشيعه عثمان على علي، فإن عثمان خير من ملء الأرض من مالك بن نويرة، وهو خليفة المسلمين، وقتل مظلوماً بلا تأويل سائغ، ولم يقتل علي قتلته. ثم إن شروط الاستيفاء لم توجد في قتل قاتل مالك بن نويرة لوجود الشبهة.

وأما إشارة عمر لأبي بكر فأين هي؟ ثم قد أشار طلحة والزبير على علي بقتل قتلة عثمان، فلم يكن ذلك بل جرت بينه وبين القوم حروب، وقُتل قتلة عثمان أهون مما جرى بالجمل وصفين، فإن كان هذا سائغ الاجتهاد ففي أبي بكر أولى، وغاية ما يقال في قصة ابن نويرة أنه إن كان معصوم الدم وقتله خالد بتأويل، فهذا لا يبيح قتل خالد على غرار قصة أسامة بن زيد، وما ذكر من دخوله على امرأته في ليلة قتله فلا دليل عليه يصح، ولو ثبت لكان هناك تأويل يمنع الرجم، وخالد قتل مالكا لأنه راه مرتدًا، فإن كان لم يدخل بامرأته فلا عدة عليها عند عامة أهل العلم. وإن كان قد دخل بها فإنه يجب عليه استبراء بحيضة لا بعدة كاملة، ثم إننا لم نعلم أن القضية وقعت على وجه لا يسوغ فيه الاجتهاد.  
(2) طعن الرافضي في عمر بطعون ومنها:

(أ) ما رواه الستة<sup>(2)</sup>: عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في مرض موته: (أتوني بدواة وبياض أكتب لكم كتاباً لا تضلوا به من بعدي، فقال عمر: إن الرجل ليهجر، حسبنا كتاب الله، فكثر اللغط، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «اخرجوا عني لا ينبغي عندي التنازع»، فقال ابن عباس: إن الرزية كل الرزية ما حال بيننا وبين كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم).

**والجواب:** أن عمر ثابت فضله وعلمه في أمة محمد صلى الله عليه وسلم، فمن ذلك: ما رواه البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «إنه قد كان فيما مضى قبلكم من الأمم محدثون، فإن يكن في أمتي أحد فإنه عمر». وما رواه البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً: «بين أنا نائم أتيت بقدح فيه لبن فشربت منه حتى إني لأرى الري يخرج من أظفاري ثم أعطيت فضلي عمر، قيل: فما أولته يا رسول الله؟ قال: العلم».

وما رواه البخاري عن أبي سعيد مرفوعاً: «بيننا أنا نائم رأيت الناس يعرضون علي وعليهم قمص، منها ما يبلغ الثدي، ومنها ما يبلغ دون ذلك، ومروا عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره. قالوا: ما أولت ذلك يا رسول الله؟ قال: الدين». ثم إن عمر اشتبه عليه: هل كان قول رسول الله صلى الله عليه وسلم من شدة المرض أو كان من أقواله المعروفة؟ والمرض جائز على الأنبياء، وقد جاءت رواية في الحديث بلفظ: (ما له أهرج)، فشك في ذلك ولم يجزم.

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (307/3).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (326/3).

والشك جائز على عمر؛ لأنه غير معصوم، وكذا ظن أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يمت، مع أن النبي صلى الله عليه وسلم قد مات حقاً، والنبي صلى الله عليه وسلم قد عزم أن يكتب الكتاب الذي ذكره لعائشة، لكن بدا له الترك، لقوله: «يأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر». وقول ابن عباس: (إن الرزية كل الرزية ما حال بيننا وبين كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم). هذا الحائل كان رزية في حق من شك في خلافة الصديق أو اشتبه عليه الأمر بخلاف من علم أن خلافة الصديق حق من أول وهلة، فلا رزية في حقه، ومن توهم أن الكتاب كان بخلافة علي فهو ضال باتفاق علماء السنة والشيعة، أما أهل السنة فمتفقون على تفضيل أبي بكر وتقديمه، وأما الشيعة القائلون باستحقاق علي للإمامة، فيقولون: إنه قد نصَّ على إمامته قبل ذلك نصّاً جلياً، فلم يحتج إلى كتاب.

(ب) زعم الرافضي<sup>(1)</sup> أن فاطمة وعظمت أبا بكر في (فدك) فكتب لها كتاباً بها، فخرجت فاطمة بالكتاب، فأحرقه عمر، فدعت عليه بما فعله به أبو لؤلؤة.

**والجواب:** أن هذا من الكذب الذي لا يستريب فيه عالم، فلا صحة لهذا كله، قال تعالى: (قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ) [النمل: 64]، وإن كان ما فعله أبو لؤلؤة كرامة في حق عمر، فلم لا يكون الأمر كذلك في علي مع ابن ملجم من باب أولى، وحاشا الصحابة من ذلك كلهم.

(ج) زعم الرافضي<sup>(2)</sup> أن عمر غير حكم الله في الأرض، وذكر الرافضي حد الخمر مثلاً لما زعمه.

**والجواب:** أن النبي صلى الله عليه وسلم قد جوز في الخمر الضرب بالجريد والنعال والثياب مع أن الحد في القذف وغيره إنما يكون بالسوط، ولهذا جلد الصحابة في الخمر أربعين، وجلدوا ثمانين، وقد قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه كما في صحيح مسلم: (وكلُّ سنة).

(د) زعم الرافضي<sup>(3)</sup> أن عمر قليل المعرفة بالأحكام، حيث أمر برجم حامل فأرشدته علي إلى الصواب، فقال عمر: لولا علي لهلك عمر.

**والجواب:** المطالبة بصحة النقل، ومع افتراض الصحة فيقال: لم يكن عمر يعلم كونه حاملًا، ثم إن عمر قد شهد قصة الغامدية التي زنت، وملابسات تلك القصة، فكيف يجهل مثل هذا!!!

- وذكر الرافضي من دعواه<sup>(4)</sup>: جهل عمر بالأحكام، قصة الأمر برجم المجنونة ومراجعة علي له بحديث رفع القلم، فقال: (لولا علي لهلك عمر).

**والجواب:** أن الزيادة الأخيرة غير معروفة في الحديث، ثم لا عار أن يذهل عمر عن حكم وينبئه إليه علي، ثم إن علياً قد خفي عليه من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم أضعاف هذا، ومن السنة ما مات علي بن أبي طالب ولم يعرفه ولا عار في ذلك، ثم ينبغي أن يكون هذا إن صح من مناقب عمر، وهو أنه كان وفاقاً عند حدود الله، ثم قد ناقش بعض أهل العلم في عقوبة المجنون لدفع عدوانه على الآخرين في الدنيا، وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بعقوبة الصبيان على الصلاة وهم فوق العشر ودون البلوغ لمصلحة الشرع في ذلك.

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (331/3).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (335/3).

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (337/3).

(4) انظر "منهاج السنة النبوية" (331/3).

(هـ) زعم الرافضي <sup>(1)</sup> الطعن في عمر مستنداً إلى القصة المنكرة في مهوور النساء، وأن عمر أنكر المغالاة على المنبر، فأنكرت عليه امرأة بقول الله عز وجل: ( وَأَتَيْتُمُ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا ) [النساء:20]، فسكت عمر.

والجواب: (بناءً على افتراض صحة القصة) أن هذا دليل على فضل عمر ودينه وتقواه، ورجوعه إلى الحق، ولا عار في تنبيه المفضول للفاضل، وقد قال الله عز وجل عن قول الهدهد: ( أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ وَحِجْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بَنِيَّ يَقِينُ ) [النمل: 22]، وقال عز وجل عن قول موسى للخضر: ( هَلْ أَتَبِعَكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَ مِمَّا عَلَّمْتُ رُشْدًا ) [الكهف:66] <sup>(2)</sup>.  
(و) طعن الرافضي <sup>(3)</sup> في عمر بكونه عهد بالخلافة إلى ستة نص عليهم، وخالف بذلك من قبله، فإنه لم يفوض الأمر فيها إلى اختيار الناس.

والجواب: أن الخلاف نوعان: خلاف تضاد، وخلاف تنوع، فالأول: مثل أن يوجب هذا شيئاً ويحرمه الآخر، والثاني: مثل القراءات التي يجوز كل منها، وإن كان هذا يختار قراءة، وهذا يختار قراءة، وفعل أبي بكر وعمر من الثاني، ثم لقد دان بالخيرية بجميع وجوهها للشيخين علي بن أبي طالب، حيث قال كما في البخاري (خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر).

(3) طعن الرافضي في عثمان بطعون، ومنها <sup>(4)</sup>:

(1) أنه ولي من لا يصلح للولاية <sup>(5)</sup>.

والجواب: إما أن يكون هذا القول باطلاً، وعثمان لم يول إلا الأصلح، وإما أن يكون ولي من لا يصلح في نفس الأمر، لكنه كان مجتهداً في ذلك، فظن أنه يصلح، وأخطأ في ظنه وهذا لا يقدح فيه.

فقولهم -مثلاً- إنه ولي الوليد بن عقبة يقال: إن الوليد بن عقبة قد اشتهر في كتب التفسير والحديث والسير أن النبي صلى الله عليه وسلم ولاه على صدقات أناس من العرب، فلما قرب منهم خرجوا إليه، فظن أنهم يحاربونه، فأرسل إلى النبي صلى الله عليه وسلم يذكر محاربتهم، فأراد النبي صلى الله عليه وسلم إرسال جيش فأنزل الله عز وجل: ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ) [الحجرات:6]، فكيف يخفى هذا على النبي صلى الله عليه وسلم ولا يخفى على عثمان.

فإن قيل: قد ولاه عثمان بعد ذلك؟ فيقال: إن باب التوبة مفتوح، وقد كان عبد الله بن سعد بن أبي سرح ارتد عن الإسلام ثم جاء تائباً، فقبل النبي صلى الله عليه وسلم توبته بعد إهداره دمه، ثم هب: أن هذا كله كان ذنباً من عثمان ولم يكن في موارد الاجتهاد، أليس لعثمان من الحسنات الماحية والمصائب المكفرة ما له؟!

(2) قسم عثمان المال بين أقاربه.

والجواب أن يقال: غايته إن صح أن يكون ذنباً لا يعاقب عليه في الآخرة، فكيف إذا كان من موارد الاجتهاد، وبالجمل: فعمامة من تولى بعد عمر كان يخص بعض أقاربه إما بولاية وإما بمال، وعلي ولي أقاربه أيضاً.

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (353/3).

(2) انظر "إرواء الغليل" (1927) فقد حكم الألباني رحمه الله على قصة المرأة مع عمر وإنكارها عليه، بالنكارة، وصحح أصل القصة بدون إنكار المرأة.

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (380/3).

(4) انظر "منهاج السنة النبوية" (477-413/3).

(5) انظر "منهاج السنة النبوية" (444-413/3).

- (3) استعمل الوليد بن عقبة حتى ظهر منه شرب الخمر.
- والجواب:** أن عثمان قد طلبه وأقام عليه الحد بمشهد من علي بن أبي طالب، وقال لعلي: (قم فاضربه، فأمر علي الحسن بضره، فامتنع وقال لعبد الله بن جعفر: قم فاضربه، فضربه أربعين، ثم قال: أمسك، ضَرَبَ رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعين وأبو بكر أربعين وعمر ثمانين، وكل سنة وهذا أحب إلي) رواه مسلم.
- (4) استعمل سعيد بن العاص على الكوفة فطرده أهلها<sup>(1)</sup>.
- والجواب:** أن مجرد إخراج أهل الكوفة له لا يدل على كونه مذنباً، فقد أخرجوا منها من هو أشرف منه كسعد بن أبي وقاص والمغيرة وعمار، ثم لو قُدِّر أنهم طردوه لذنب فهل يَحْمَلُ ذنبه عثمان! ثم إن نواب علي قد أذنبوا ذنوباً كثيرة، بل قد كان غير واحد من نواب النبي صلى الله عليه وسلم يذنبون ذنوباً كثيرة، نعم يكون الإمام مذنباً إذا ترك ما يجب عليه من إقامة حد أو استيفاء حق، ثم لو قُدِّر كونه ذنباً في عثمان فقد علمنا الكلام في هذا المقام.
- (5) قوله (ولى عبد الله بن سعد بن أبي سرح مصر حتى تظلم منه أهلها، وكاتبه أن يستمر على ولايته سرّاً على خلاف ما كتب إليه جهراً)<sup>(2)</sup>.
- والجواب:** أن هذا كذب على عثمان فقد حلف عثمان أنه لم يكتب شيئاً من ذلك، وهو الصادق البار بلا يمين، وغاية ما قيل: إن مروان كتب بغير علمه، وطلبوا تسليمهم مروان ليقتلوه فامتنع، فإن كان قتل مروان لا يجوز، فقد فعل الواجب، وإن كان يجوز ولا يجب فقد فعل الجائز، وإن كان واجباً فهو من موارد الاجتهاد.
- ثم إن من المعلوم أن مجرد التزوير لا يوجب الحد، وبتقدير ترك عثمان الواجب فقد عُلِمَ الجواب في مثل هذا المقام<sup>(3)</sup>.
- (6) قوله: (أمر عثمان بقتل محمد بن أبي بكر)<sup>(4)</sup>.
- والجواب:** أن هذا كذب معلوم، بل لم يفعل ذلك عثمان في محمد، وقد دخل فيمن دخل إلى دار عثمان، وعصم عثمان دماء المسلمين بدمه، فكيف يأمر عثمان بقتل محمد ابتداءً.
- وهب أن عثمان فعل ذلك، لقد كان أولى بالطاعة ممن طلب قتل مروان؛ لأن عثمان إمام هدى وخليفة راشد، يجب عليه سياسة رعيته، وقتل من لا يُدْفَع شره إلا بالقتل، بخلاف الذين طلبوا قتل عثمان، فقوم خوارج مفسدون في الأرض.
- (7) ولى عثمان عبد الله بن عامر على البصرة، ففعل من المناكير ما فعل<sup>(5)</sup>.
- والجواب:** أن عبد الله هذا له من الحسنات والمحبّة في قلوب الناس ما لا ينكر، وذنبه لو صح هو عليه، ومن الذي قال: إن عثمان كان راضياً بذلك!؟
- (8) قوله: (ولى مروان أمره وألقى إليه مقاليد أموره، ودفع إليه خاتمه، وحدث من ذلك قتل عثمان، وحدث من الفتنة بين الأمة ما حدث)<sup>(6)</sup>.
- والجواب:** أن قتل عثمان والفتنة لم يكن السبب فيه مروان وحده، بل اجتمعت أمور متعددة، من جملةها: أمور تنكر من مروان، ثم إن عثمان قد كان كبير، وكانوا يفعلون أشياء لا يعلمونه بها، وكان يأمر بعزل وإبعاد من علم عنه شيئاً، فتارة يفعل ذلك وتارة لا يفعل.
- وقد تقدم الجواب العام في مثل هذا المقام.

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (446/3).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (447/3).

(3) وهو أن لعثمان من الحسنات الماحية والمصائب المكفرة ما له.

(4) انظر "منهاج السنة النبوية" (447/3).

(5) انظر "منهاج السنة النبوية" (449/3).

(6) انظر "منهاج السنة النبوية" (449/3).

وعثمان قد أجاب الشاكين إلى ما أرادوا، وعزل من يريدون عزله، وأمر بمفاتيح بيت المال لمن يرتضون، ولم يبقَ لهم طلب حتى لقد قالت عائشة: مصصتموه كما يُمص الثوب، ثم عمدتم إليه فقتلتموه!

وقد قيل: إنه زور عليه كتاب بقتلهم، فقد أنكر عثمان ذلك وهو الصادق، ثم اتهموا مروان وطلبوه فلم يسلمه إليهم، وبتقدير كون هذا صحيحاً، فلا يحق لهم ما صنعوا بعثمان، ثم إن مروان لم يتم له غرضه من إرادة قتلهم فكيف يسلم إليهم لقتله.

(9) قوله: (ولي معاوية الشام فأحدث فيها ما أحدث) (1).  
والجواب: أنه إنما ولاه عمر لما مات أخوه يزيد واستمر إلى عهد عثمان فزاده عثمان في الولاية، وكانت سيرة معاوية مع رعيته من خيار سيرة الولاة، وكانت رعيته تحبه، وقد قال عليه الصلاة والسلام في الصحيح: (خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم). وإنما ظهرت الأحداث من معاوية لما قُتل عثمان، وفي ذلك الوضع كانت الفتنة شاملة لأكثر الناس لم يختص بها معاوية، بل كان هو أطلب للسلامة من كثير منهم، وكان خيراً من الأشر النخعي ومحمد بن أبي بكر، وعبيد الله بن عمر بن الخطاب، وأبي الأعور السلمي والأشعث بن قيس، وبسر بن أرطاة وغيرهم.

(10) قوله (كان عثمان يؤثر أهله بالأموال الكثيرة من بيت المال حتى إنه دفع إلى أربعة نفر من قريش زوجهم بناته أربع مائة ألف دينار، ودفع إلى مروان ألف ألف دينار) (2). اهـ  
والجواب: المطالبة بصحة النقل، نعم، كان عثمان يعطي أقاربه عطاءً كثيراً، ويعطي غير أقاربه أيضاً، فكان محسناً إلى جميع المسلمين، وأما هذا القدر الكثير جداً فيحتاج إلى نقل ثابت، ومعاوية كان يعطي من يتألفه أكثر من عثمان، ومع ذلك فغاية ما أعطى الحسن بن علي مائة ألف أو ثلاثمائة ألف درهم، ولم يعط أحداً قدر هذا قط، ثم لو كان فعل عثمان ذنباً محضاً، فالجواب العام يأتي عليه، وهو أن لعثمان من الحسنات الماحية والمصائب المكفرة ما له.

(11) قوله: (كان ابن مسعود يطعن على عثمان ويكفره) (3).  
والجواب: أن هذا من الكذب البين، بل المأثور عن ابن مسعود لما ولي عثمان أنه ذهب إلى الكوفة وقال: ولينا أعلنا ذا فوق ولم نال.

ثم في السنين الأخيرة من ولاية عثمان، نقم عليه بعض القوم أشياء، بعضها هم معذرون فيها، وكثير منها كان عثمان هو المعذور فيها، وعثمان رضي الله عنه أفضل من كل تكلم فيه، فليس جعل كلام المفضول قادحاً في الفاضل بأولى من العكس، بل إن أمكن الكلام بينهما بعلم وعدل وإلا تكلم بما يُعلم من فضلها ودينهما، وكان ما شجر بينهما وتنازعا فيه أمره إلى الله، ولهذا أوصوا بالإمساك عما شجر بينهم؛ لأننا لا نُسأل عن ذلك؟ قال عمر بن عبد العزيز: تلك دماء طهر الله منها يدي، فلا أحب أن أخضب بها لساني، وقد قال الله تعالى: (تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا تسألون عما كانوا يعملون) [البقرة: 134].

(12) قوله (لما حكم عثمان ضرب ابن مسعود حتى مات) (4).  
والجواب: أن هذا كذب باتفاق أهل العلم، ثم لو قدر أن عثمان ضرب ابن مسعود أو عماراً، فهذا لا يقدح في أحد منهم، فإننا نشهد أن الثلاثة في الجنة، وأنهم من أكابر أولياء الله

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (449/3).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (450/3).

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (452/3).

(4) انظر "منهاج السنة النبوية" (454/3).

المتقين، وقد تقرر أن ولي الله قد يصدر منه ما يستحق عليه العقوبة الشرعية، فكيف بالتعزير؟

(13) قوله<sup>(1)</sup>: (وطرد رسول الله الحكم بن أبي العاص عم عثمان عن المدينة، ومعه ابنه مروان، فلم يزل هو وابنه طريدين في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر، فلما ولي عثمان أواه ورده إلى المدينة، وجعل مروان كاتبه وصاحب تدبيره مع أن الله يقول: ( لا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ .. ) [المجادلة:22].

والجواب: أن الحكم كان من مسلمة الفتوح، وكانوا ألفي رجل، ومروان ابنه كان صغيراً إذ ذاك، فإنه من أقران ابن الزبير، والمسور، فكان مروان في السابعة من العمر أو نحوها، فلم يكن لمروان إذ ذاك ذنب يطرد عليه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، ولم تكن الطلقاء تسكن المدينة في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، فإن كان طرد فمن مكة لا من المدينة، ثم قد طعن أهل العلم في قضية نفية وقالوا: هو ذهب باختياره، وأما استكتابه مروان، فمروان لم يكن له في ذلك ذنب؛ لأنه كان صغيراً لم يجر عليه القلم، ومات النبي صلى الله عليه وسلم ومروان لم يبلغ الحلم بالاتفاق، غايته أن يكون ابن عشر سنين أو قريباً منها، وكان مسلماً ظاهراً وباطناً يقرأ القرآن ويتفقه في الدين، ولم يكن قبل الفتنة معروفاً بشيء يعاب به، فلا ذنب لعثمان في استكتابه، وأما أبوه الحكم فهو من الطلقاء، والطلاق حسن إسلام أكثرهم، وبعضهم فيه نظر، ومجرد ذنب يعزر عليه لا يوجب أن يكون منافقاً في الباطن.

(14) نفى أبا ذر إلى الربرة وضربه ضرباً وجيعاً<sup>(2)</sup>: وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في حقه: «ما أقلت الغبراء ولا أظلت الخضراء على ذي لهجة أصدق من أبي ذر». والجواب: أن سكرته أبي ذر للربرة كانت لأجل ما وقع بينه وبين الصحابة من خلاف حول إمساك فضل المال، فكان أبو ذر يرى حرمة، وأنه كنز يعاقب عليه العبد ويكوى به، والخلفاء الراشدون وجماهير الصحابة على خلاف ذلك، والصواب حليفهم. فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: «ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة»، ولم يشترط كون صاحبها محتاجاً إليها أم لا.

فجمهور الصحابة على أن الكنز هو المال الذي لم تؤدَّ حقوقه، وأبو ذر مجتهد مثاب على اجتهاده إلا أن الصواب حليف الجمهور في هذه المسألة، فكان اعتزاله لهذا السبب، وأما كون أبي ذر من أصدق الناس فلا يوجب ذلك أنه أفضل من غيره بل كان أبو ذر مؤمناً ضعيفاً ففي الصحيحين مرفوعاً: «يا أبا ذر إني أراك ضعيفاً، وإنني أحب لك ما أحب لنفسي. لا تأمرن على اثنين، ولا تولين مال يتيم»، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: «المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير»، وأهل الشورى مؤمنون أقوياء، وأبو ذر وأمثاله مؤمنون ضعفاء.

فالمؤمنون الصالحون لخلافة النبوة، كعثمان، وعلي، وعبد الرحمن بن عوف، أفضل من أبي ذر وأمثاله.

(15) أنه ضييع حدود الله فلم يقتل عبيد الله بن عمر حين قتل الهرمزان مولى أمير المؤمنين بعد إسلامه وكان أمير المؤمنين يطلب عبيد الله لإقامة القصاص عليه، فلحق بمعاوية<sup>(3)</sup>.

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (459/3).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (463/3).

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (465/3).



والجواب: أن هذا من الكذب الواضح، فإن الهرزمان كان من الفرس الذين استنابهم كسرى على قتال المسلمين، وقدموا به على عمر، فأظهر الإسلام فمن عليه عمر وأعتقه، ولما قُتل عمر بن الخطاب كان الذي قتله أبو لؤلؤة الكافر المجوسي مولى المغيرة، وكان بينه وبين الهرزمان مجانسة وذكر لعبيد الله بن عمر أنه رُوي عند الهرزمان حين قتل عمر فكان ممن اتهم بالمعاونة على قتل عمر.

وإذا كان قتل عمر وعثمان وعلي ونحوهم من باب المحاربة فالمحاربة يشترك فيها الردء والمباشر عند الجمهور فعلى هذا من أعان على قتل عمر ولو بكلام وجب قتله، وإذا كان الأمر كذلك كان قتله واجباً؛ لأنه ذكر أنه ممن أعان على قتل عمر، ولكن كان قتله إلى الأئمة فافتأت عبيد الله بقتله ولالإمام أن يعفو عمن افتأت عليه.

ولم يصح أن علياً كان يريد قتل عبيد الله بن عمر بل لو صح لكان قدحاً في علي، فالرافضة لا عقول لهم يمدحون بما هو إلى الذم أقرب.

(16) أنه زاد الأذان الثاني يوم الجمعة وهو بدعة فصار سنة إلى الآن<sup>(1)</sup>:

والجواب أن يقال: من العجب أن الرافضة تنكر شيئاً فعله عثمان بمشهد من الأنصار والمهاجرين ولم ينكروه عليه واتبعه المسلمون كلهم عليه في أذان الجمعة، وهم قد زادوا في الأذان شعاراً لم يكن يُعرف على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولا نقل أحد أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بذلك في الأذان وهو قولهم (حي على خير العمل) ونحن نعلم بالاضطرار أن الأذان الذي كان يؤديه بلال وابن أم مكتوم في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة وأبو محذورة بمكة وسعد القرظ في قباء لم يكن فيه هذا الشعار الرافضي ولو كان فيه لنقله المسلمون ولم يهملوه فعلم أن هذه الزيادة بدعة باطلة<sup>(2)</sup>.

(17) خالفه المسلمون كلهم حتى قتل<sup>(3)</sup>:

والجواب: أنهم لم يخالفوه خلافاً يبيح قتله، ولا أمروا بقتله كلهم ولا رضوا بذلك ولا أعانوا عليه، بل ما من شيء أنكر على عثمان إلا وقد وافقه عليه كثير من المسلمين بل من علمائهم الذين لا يتهمون بمداينة والذين وافقوا عثمان على ما أنكر عليه أكثر وأفضل عند المسلمين من الذين وافقوا علياً ما أنكر عليه إما في الأمور كلها وإما في غالبها، وأما الساعون في قتل عثمان فكلهم مخطئون ظالمون باغون معتدون وإن كان فيهم من قد يغفر الله له فهذا لا يمنع كون عثمان قتل مظلوماً.

(18) غاب عثمان عن بدر وبيعة الرضوان وهرب يوم أحد<sup>(4)</sup>:

والجواب: أنه غاب يوم بدر بأمر النبي صلى الله عليه وسلم ليخلفه عن ابنة النبي صلى الله عليه وسلم فضرب له النبي صلى الله عليه وسلم بسهمه وأجره ويوم الحديبية بايع النبي صلى الله عليه وسلم عن عثمان بيده ويد رسول الله صلى الله عليه وسلم خير له من يده لنفسه، وكانت البيعة بسببه وهذا معلوم، وأما التولي يوم أحد فقد قال الله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ) [آل عمران: 155].

فصل: في احتجاج الرافضة بكلام للشهرستاني في الاختلافات

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (472/3).

(2) قلت: وقد ذهب بعض أهل العلم إلى بدعية ما فعله عثمان من إحداث الأذان الثاني يوم الجمعة ومنهم ابن عمر بسند صحيح عنه، ولكن هذا لا يطعن في إمامة عثمان وفضله، فهو إمام مجتهد، ولكن خير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم. وانظر "كتاب الجمعة" للعلامة الحجوري حفظه الله.

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (476/3).

(4) انظر "منهاج السنة النبوية" (476/3).

بعد النبي صلى الله عليه وسلم والرد على ذلك<sup>(1)</sup>.

قال الرافضي (وقد ذكر الشهرستاني وهو من أشد المتعصبين على الإمامية أن مثار الفساد بعد شبهة إبليس الاختلاف الواقع في مرض النبي صلى الله عليه وسلم).  
والجواب: عن هذه الفقرة: أن ما ينقله الشهرستاني وأمثاله من المصنفين في الملل والنحل عامته مما ينقله بعضهم عن بعض وكثير من ذلك لم يحرر فيه أقوال المنقول عنهم ولم يذكر الإسناد في عامة ما ينقله بل ينقل من كتب من صنف المقالات قبله مثل أبي عيسى الوراق وهو من المصنفين للرافضة ومثل أبي يحيى وغيرهما من الشيعة.  
وبناءً عليه فما نقل بالتواتر من محاسن الصحابة وفضلهم لا يجوز دفعه بنقول بعضها منقطع وبعضها محرف وبعضها لا يقدح فيما علم فإن اليقين لا يزول بالشك.  
وأما قوله: (إن الشهرستاني من أشد المتعصبين على الإمامية)<sup>(2)</sup> فليس كذلك بل يميل كثيراً إلى أشياء من أمورهم بل يذكر أحياناً أشياء من كلام الإسماعيلية الباطنية منهم ويوجهه ولذا اتهمه بعض الناس بأنه من الإسماعيلية وإن لم يكن الأمر كذلك وقد يقال: هو من الشيعة بوجه ومن أصحاب الأشعري بوجه)<sup>(3)</sup>.  
وأما قوله (إن مثار الفساد بعد شبهة إبليس الاختلاف الواقع في مرض النبي).  
فالجواب:

أن هذا من أظهر الكذب إن كان قصده أن هذا أول ذنب أذنب.  
وأما إن كان قصده أنه أول اختلاف وقع بعد تلك الشبهة فلا يقل عن سابقه في البطلان لأمر منها:  
(أ) أن شبهة إبليس لم توقع خلافاً بين الملائكة ولا سمعها الأدميون منه حتى يوقع خلافاً بينهم.

(ب) أن الخلاف ما زال في بني آدم من زمن نوح.  
(ج) أن الذي وقع في مرض النبي صلى الله عليه وسلم كان أهون الأشياء وأبينها، وقد ثبت في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعائشة في مرضه: ( ادعي لي أبا بكر وأخاك حتى أكتب كتاباً فإني أخاف أن يتمنى متمن ويقول قائل أنا أولى ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر).

### مناقشة الشهرستاني في ذكر بعض أنواع الخلاف

الواقع في مرض النبي صلى الله عليه وسلم

(1) قال<sup>(4)</sup>: فأول تنازع وقع في مرضه ما رواه البخاري بإسناده إلى ابن عباس -فذكر قصة الكتاب ومراجعة عمر في هذا الأمر-.

والجواب: أنه قد تقرر فيما مضى أن المراد بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم هو العهد إلى أبي بكر بالخلافة من بعده، بيد أنه ترك الكتاب لما علم من اطمئنان المؤمنين إلى أبي بكر، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم الأمر إليهم، ومن جهل الرافضة أنهم يزعمون أن ذلك الكتاب كان هو كتابه بخلافة علي، وليس في القصة ما يدل عليه بوجه، بل الأحاديث الصحيحة فيها ما يدل على خلافة الصديق ثم هم يدعون أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قد

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (477/3).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (481/3).

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (483-482/3).

(4) انظر "منهاج السنة النبوية" (482/3).

نص على خلافة علي نصاً جلياً قاطعاً للعذر، فإن كان قد فعل ذلك فقد أغنى عن الكتاب، وإن كان الذين سمعوا ذلك لا يطيعونه فهم أيضاً لا يطيعون الكتاب، فأى فائدة لهم في الكتاب لو كان كما يزعمون.

(2) الخلاف الثاني الواقع في مرضه <sup>(1)</sup>: أنه صلى الله عليه وسلم قال: (جهزوا جيش أسامة، لعن الله من تخلف عنه) فقال قوم: يجب علينا امتثال أمره، وأسامة قد برز. وقال قوم: قد اشتد مرضه، ولا يسع قلوبنا المفارقة. اهـ، والجواب: أن هذا كذب بالاتفاق، بل لا أصل له في كتب أهل الحديث، ثم إن أسامة هو الذي توقف في الخروج لما خاف موت النبي صلى الله عليه وسلم، وقال: كيف أذهب وأنت هكذا أسأل عنك الركبان! فأذن النبي صلى الله عليه وسلم له في المقام، ولو عزم على أسامة في الذهاب لأطاعه، ولو ذهب أسامة لم يتخلف عنه أحد، وقد ذهبوا جميعهم معه بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم ولم يتخلف عنه أحد بغير إذنه، ثم إن أبا بكر لم يكن في جيش أسامة باتفاق أهل العلم، ولكن روي أن عمر كان فيهم وكان خارجاً مع أسامة، فطلب منه أبو بكر أن يأذن له في المقام عنده لحاجته إليه، فأذن له مع أن النبي صلى الله عليه وسلم لما مات كان أبو بكر هو أحرص الناس على تجهيز جيش أسامة مع أن جماهير الصحابة أشاروا عليه بأن لا يجهزه خوفاً عليهم من العدو، فقال أبو بكر: والله لا أحل راية عقدها النبي صلى الله عليه وسلم، والرافضة يزعمون أن الجيش كان فيه أبو بكر وعمر، وأن مقصود النبي صلى الله عليه وسلم كان إخراجهما لئلا ينازعا علياً، وهذا إنما يكذبه ويفتريه من هو أجهل الناس بأحوال الرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة، وأعظم الناس تعمداً للكذب، فالنبي صلى الله عليه وسلم طوال مرضه يأمر أبا بكر بالصلاة بالناس والناس كلهم حاضرون ولو ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس من ولاة لأطاعوه، ولو أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يستخلف علياً في الصلاة لأطاعوه، ولو أراد تأميره على الحج على أبي بكر ومن معه لأطاعوه، ولو قال لأصحابه: هذا هو الأمير بعدي عليكم، والإمام بعدي لأطاعوه، ومعه جماهير الصحابة كلهم مطيعون لرسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيهم من يبغيض علياً، ولو أراد النبي صلى الله عليه وسلم إخراجهما في جيش أسامة خوفاً منهما لقال للناس: (لا تبايعوهما).

فليت شعري مم كان النبي صلى الله عليه وسلم يخاف.

### (3) الخلاف الثالث في موته <sup>(2)</sup>:

والجواب: أنه قد خفي على عمر موت النبي صلى الله عليه وسلم أولاً، ثم أقر به من الغد، ولا اعتماد على لفظ الحديث عند الشهرستاني، والمعتمد هو ما في الصحيحين عن ابن عباس: أن أبا بكر خرج وعمر يكلم الناس، فقال: اجلس يا عمر، فأبى أن يجلس، فأقبل الناس إليه وتركوا عمر، فقال أبو بكر: أما بعد: فمن كان منكم يعبد محمداً، فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت، فقال الله تعالى: (وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ) [آل عمران: 144]. قال: والله لكان الناس لم يعلموا أن الله قد أنزل هذه الآية حتى تلاها أبو بكر، فتلاها الناس كلهم، فما أسمع بشراً إلا يتلوها.

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (488/3).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (491/3).

قلت: انظر ما بقي من إيرادات الشهرستاني <sup>(1)</sup>، والرد عليه في أصل الكتاب، وقد قال شيخ الإسلام في آخر الرد عليه: هذا الكلام مما يبين تحامل الشهرستاني في هذا الكتاب مع الشيعة كما تقدم.

فصل في بيان حال الرافضة في الإسلام، ومعاونتهم الكفار على المسلمين:

قال شيخ الإسلام رحمه الله <sup>(2)</sup>: ولهذا تجد الشيعة ينتصرون لأعداء الإسلام المرتدين كبنى حنيفة أتباع مسيلمة الكذاب، ويقولون: إنهم كانوا مظلومين كما ذكر صاحب هذا الكتاب، وينتصرون لأبي لؤلؤة الكافر المجوسي الذي قتل عمر بغضاً في الإسلام وأهله وحباً للمجوس وانتقاماً للكفار لما فعل بهم عمر حين فتح بلادهم وقتل رؤساءهم وقسم أموالهم، فهل ينتصر لأبي لؤلؤة مع هذا إلا من هو أعظم الناس كفراً بالله ورسوله، وبغضاً في الإسلام، ومفرط في الجهل لا يعرف حال أبي لؤلؤة، ونحن نعرف بالعيان والتواتر العام ما كان في زماننا من حين خرج جنكيز خان ملك الترك الكفار وما جرى في الإسلام من الشر، فلا يشك عاقل أن استيلاء الكفار المشركين على بلاد الإسلام، وعلى أقارب رسول الله صلى الله عليه وسلم من بني هاشم كذرية العباس وغيرهم بالقتل وسفك الدماء، وسبي النساء واستحلال فروجهن، وسبي الصبيان واستعبادهم وإخراجهم عن دين الله إلى الكفر، وقتل أهل العلم والدين من أهل القرآن والصلاة، وتعظيم بيوت الأصنام التي يسمونها البذخانات والبيع والكنائس على المساجد ورفع المشركين وأهل الكتاب من النصارى وغيرهم على المسلمين بحيث يكون مما لا يشك عاقل أن هذا أضر على المسلمين من قتال بعضهم بعضاً، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأى ما جرى على أمته من هذا كان كراهته له وغضبه منه أعظم من كراهته لاثنتين مسلمين تقتالا على الملك ولم يسب أحدهما حريم الآخر، ولا نفع كافراً ولا أبطل شيئاً من شرائع الإسلام المتواترة، وشعائره الظاهرة، ثم مع هذا الرافضة يعاونون أولئك الكفار، وينصرونهم على المسلمين كما شاهدته الناس لما دخل هولاكو ملك الكفار الترك الشام سنة (658هـ) فإن الرافضة الذين كانوا في الشام بالمداين والعواصم من أهل حلب وما حولها، ومن أهل دمشق وما حولها وغيرهم كانوا من أعظم الناس أعاوناً على إقامة ملكه، وتنفيذ أمره في زوال ملك المسلمين، وهكذا يعرف الناس عامة وخاصة ما كان بالعراق لما قدم هولاكو إلى العراق وقتل الخليفة، وسفك فيها من الدماء ما لا يحصى إلا الله، فكان وزير الخليفة ابن العلقمي والرافضة هم بطانته الذين أعانوه على ذلك بأنواع كثيرة باطنة وظاهرة يطول وصفها، وهكذا ذكر أنه كان مع جنكيز خان وقد راهم بسواحل الشام وغيرها، إذا اقتتل المسلمون والنصارى هواهم مع النصارى ينصرونهم بحسب الإمكان، ويكرهون فتح مدائنهم، كما كرهوا فتح عكا وغيرها، ويختارون إداثتهم على المسلمين حتى إنهم لما انكسر عسكر المسلمين سنة غازان (599هـ) وخلت الشام من جيوش المسلمين عاثوا في البلاد وسعوا في أنواع من الفساد من القتل وأخذ الأموال وحمل راية الصليب، وتفضيل النصارى على المسلمين، وحمل السبي والأموال والسلاح من المسلمين إلى النصارى أهل الحرب بقبرص وغيرها، فهذا وأمثاله قد عاينه الناس، وتواتر عند من لم يعاينه، ولو ذكرت أنا ما سمعته ورأيت من آثار ذلك لطال الكتاب، وعند غيري من أخبار ذلك وتفاصيله ما لا أعلمه، فهذا أمر مشهود من معاونتهم الكفار على المسلمين، ومن اختيارهم لظهور الكفر وأهله على الإسلام وأهله، ولو قدر أن المسلمين فسقة ظالمون

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (3/491-514).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (3/520-522).

ومظهرون لأنواع من البدع التي هي أعظم من سب علي وعثمان، لكان العاقل ينظر في خير الخيرين وشر الشريرين.

### فصل في مناقشة الرافضي في الفصل الثالث من كتابه<sup>(1)</sup>

وهو الأدلة الدالة على إمامة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى عصمته، وقوله: الأدلة في ذلك كثيرة لا تحصى لكن نذكر المهم منها، ثم نظم أربعة منهاج:

المنهج الأول: في الأدلة العقلية وهي خمسة:

(1) أن الإمام يجب أن يكون معصوماً، ومتى كان كذلك كان الإمام هو علياً<sup>(2)</sup>.  
والجواب واضح من كون هذه المقدمة باطلة، فنحن لا نسلم بعصمة علي ولا ذريته،  
وراجع أول هذه الرسالة.

(2) أن الإمام يجب أن يكون منصوباً عليه، قال الرافضي: لما بينا من بطلان الاختيار<sup>(3)</sup>.

والجواب: أننا لو سلمنا بمسألة النص في هذه المسألة لكان لأبي بكر فقد ذهب طوائف كثيرة من السلف والخلف من أهل الحديث والفقه والكلام إلى النص على أبي بكر، بل ذهب طائفة من الرافضة إلى النص على العباس، فأين الإجماع المزعوم في النص على علي! فقول الرافضي: (غير علي من أئمتهم — يعني: أئمة أهل السنة- لم يكن منصوباً عليه بالإجماع) كذب متيقن، فإنه لا إجماع على نفي النص عن غير علي.

(3) أن الإمام يجب أن يكون حافظاً للشرع لانقطاع الوحي بموت النبي صلى الله عليه وسلم، وقصور الكتاب والسنة عن تفاصيل الأحكام الجزئية الواقعة إلى يوم القيامة، فلا بد من إمام منصوب من الله تعالى معصوم من الزلل والخطأ لئلا يترك بعض الأحكام أو يزيد فيها عمداً، أو سهواً، وغير علي لم يكن كذلك بالإجماع<sup>(4)</sup>.

والجواب: أننا لا نسلم أنه يجب أن يكون حافظاً للشرع، بل يجب أن تكون الأمة حافظة للشرع، وحفظ الشرع يحصل بمجموع الأمة كما يحصل بالواحد، بل الشرع إذا نقله أهل التواتر كان خيراً من أن ينقله واحد منهم، ثم لا نسلم أن علياً كان أحفظ للكتاب والسنة وأعلم بهما من أبي بكر وعمر، بل هما كانا أعلم بالوحيين منه، ثم لماذا لا يجوز أن تكون العصمة في الحفظ والبلغ ثابتة لكل طائفة بحسب ما حملته من الشرع، فالقراء معصومون في حفظ القرآن وتبليغه، والمحدثون معصومون في حفظ الحديث وتبليغه، والفقهاء معصومون في فهم الكلام والاستدلال على الأحكام، وهذا هو الواقع المعلوم الذي أغنى الله به عن واحد معدوم.

ثم يقال: إذا كان الشرع لا يحفظه ويبلغه إلا واحد بعد واحد معصوم عن معصوم، وهذا المنتظر له أكثر من أربعمئة سنة وستين سنة<sup>(5)</sup> لم يأخذ عنه أحد شيئاً من الشرع، فمن أين علمتم القرآن من ذلك الزمن، ومن أين لكم العلم بشيء من أحوال النبي صلى الله عليه وسلم

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (527/3).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (527/3).

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (568/3).

(4) انظر "منهاج السنة النبوية" (576/3).

(5) باعتبار زمن شيخ الإسلام.

وأحكامه، وأنتم لم تسمعوا شيئاً من ذلك من معصوم؛ لأن المعصوم إما مفقود وإما معدوم. فإن قالوا: تواتر ذلك عن أصحابنا بنقلهم عن الأئمة المعصومين. قيل: فإذا كان تواتر أصحابكم عن الأئمة يوجب حفظ الشرع ونقله، فلماذا لا يجوز أن يكون تواتر الأمة كلها عن نبيها أولى بحفظ الشرع ونقله، من غير احتياج إلى نقل واحد عن واحد؟

(4) أن الله تعالى قادر على نصب إمام معصوم وحاجة العالم داعية إليه، ولا مفسدة فيه، فيجب نصبه وغير علي لم يكن كذلك إجماعاً، فتعين أن يكون الإمام هو علياً، أما القدرة فظاهرة، وأما الحاجة فظاهرة أيضاً لما بيّننا من وقوع التنازع في العالم<sup>(1)</sup>. والجواب: أن مبنى هذا الاستدلال على الاحتجاج بالإجماع، فإن كان الإجماع معصوماً أغنى عن عصمة علي، وإن لم يكن معصوماً بطلت دلالاته على عصمة علي، فبطل الدليل على التقديرين.

ومن العجب أن الرافضة تثبت أصولها على ما تدعيه من النص والإجماع، وهم أبعد الأمة عن معرفة النصوص والإجماعات، والاستدلال بها، بخلاف السنة والجماعة؛ فإن السنة تتضمن النص، والجماعة تتضمن الإجماع. فأهل السنة والجماعة هم المتبعون للنص والإجماع. ولا نسلم أن الحاجة داعية إلى نصب إمام معصوم، وذلك لأن عصمة الأمة مغنية عن عصمته. أيضاً: فجعل غير النبي ممثلاً للنبي في العصمة قد يكون من أعظم القدح في خاصة النبي، فإنه إذا وجب أن يؤمن بجميع ما يقوله هذا كما يجب الإيمان بجميع ما يقوله النبي، لم تظهر خاصة النبي.

(5) قال الرافضي<sup>(2)</sup>: إن الإمام يجب أن يكون أفضل من رعيته، وعلي أفضل أهل زمانه، فيكون هو الإمام لقبج تقديم المفضول على الفاضل عقلاً، ونقلًا، قال تعالى: ( أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ ) [يونس: 35].

والجواب: أنا لا نسلم أن علياً أفضل أهل زمانه، بل خير الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر كما ثبت ذلك في البخاري عن علي، وأيضاً فالذي يهدي إلى الحق مطلقاً هو الله، والذي لا يهدي إلا أن يهدي صفة كل مخلوق، لا يهدي إلا أن يهديه الله تعالى، وهذا هو المقصود بالآية، وهي أن عبادة الله أولى من عبادة خلقه، كما قال تعالى في سياقها: ( قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ قُلِ اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يَهْدَى فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ) [يونس: 35].

المنهج الثاني: من أدلة الرافضي على إمامة علي<sup>(3)</sup>

#### (الأدلة المأخوذة من القرآن ومناقشته في ذلك)<sup>(4)</sup>

(1) قال الرافضي: (قوله تعالى: ( إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ) [المائدة: 55]، قال: أجمعوا أنها نزلت في علي، ونقل عن الثعلبي بإسناده إلى أبي ذر: (أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً فسأل سائل في المسجد فلم يُعط، فرفع السائل يده إلى السماء قائلاً: اللهم إنك تشهد أنني سألت في مسجد

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (581/3).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (586/3).

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (5/4).

(4) قال شيخ الإسلام: فأين البراهين التي في القرآن على الإمامة؟! وهل يدعي هذا إلا من هو من أهل الخزي والندامة!

رسول الله، فلم أعط) وكان علي راعكاً فنزع خاتمه فأوماً بخنصره، وكان متختماً فيها، فأقبل السائل حتى أخذ الخاتم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم عند ذلك: اللهم إن موسى سألك، وقال: ( رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي \* وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي \* وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي \* يَفْقَهُوا قَوْلِي \* وَاجْعَلْ لِي وَزِيْرًا مِنْ أَهْلِي \* هَارُونَ أَخِي \* اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي \* وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي ) [طه: 25-32]. فأنزلت عليه قرآنًا ناطقًا: ( سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ ) [القصص: 35]، اللهم وأنا محمد نبيك وصفيك، اللهم اشرح لي صدري ويسر لي أمري، واجعل لي وزيراً من أهلي، علياً أشدد به ظهري، قال أبو ذر: فما استتم كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزل عليه جبريل من عند الله فقال: يا محمد اقرأ. قال: وما أقرأ؟ قال: اقرأ: ( إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ) [المائدة: 55].

والجواب: أن هذه الرواية كذب بالإجماع، إجماع أهل العلم بالحديث، بل أجمعوا على أنها لم تنزل في علي بخصوصه، فتبين كذب الرافضي في نقله الإجماع على نزولها في علي، ثم إن في تفسير الثعلبي طائفة من الأحاديث الموضوعة بإجماع العلماء، وخذ حديث أبي أمامة، الذي يذكره في أول كل سورة في فضل تلك السورة مثلاً، ولذا قال العلماء: هو حاطب ليل، وهكذا تلميذه الواحدي، وقد ذكرت هذه القصة في تفسير ابن المغازلي الواسطي وقد حوى كتاب ابن المغازلي موضوعات كثيرة، وهذه القصة منها، ثم لو سلمنا للرافضة أن الآية مقصورة على علي، لما والينا كل مؤمن سواه حتى الحسن والحسين، وسائر بني هاشم لعدم شمول الوصف لهم على مفهوم الرافضة.

(2) قوله تعالى: ( يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ) [المائدة: 67] <sup>(1)</sup>. قال الرافضي: اتفقوا على نزولها في علي، ونقل أبي نعيم والنقاش والثعلبي روايات في نزولها في علي، وقد اتفق أهل المعرفة بالحديث، على أن في ما يروونه، كثيراً من الكذب، الموضوع واتفقوا على أن الحديث الذي رواه الثعلبي في تفسيره هو من الموضوع، بل زاد الثعلبي: أن ذلك كان في بغدير خم، وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال يومها: (من كنت مولاه فعلي مولاه).

وقد ذكر شيخ الإسلام قرائن على كذب هذا الحديث ومنها: على سبيل المثال: أن الحارث بن النعمان الفهري جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالأبطح بعد ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بغدير خم: «**من كنت مولاه فعلي مولاه**» فاستحلفه، بالله أهذا منه أم من الله، فحلف النبي صلى الله عليه وسلم أن ذلك من الله. وبيان الكذب في هذا الموطن: أن غدير خم بين مكة والمدينة وهو أقرب مما يلي المدينة والأبطح بمكة ولم يثبت رجوع رسول الله مكة بعد حجة الوداع.

(3) قوله تعالى: ( الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ) [المائدة: 3]. قال الرافضي <sup>(2)</sup>: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (الله أكبر على إكمال الدين، وإتمام النعمة ورضى الرب برسالتي، وبالولاية لعلي من بعدي، ثم قال: من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه..).

والجواب: أن هذا من الكذب الموضوع باتفاق أهل المعرفة بالموضوعات، وأبو نعيم وإن كان حافظاً، لكن روى كما هي عادة المحدثين أمثاله يروون جميع ما في الباب لأجل المعرفة بذلك، ثم لقد ثبت في صحاح السنة أن الآية نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو واقف

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (21/4).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (33/3-).

بعرفة، وهذا اليوم كان قبل يوم غدیر خم بتسعة أيام، فإنه كان يوم الجمعة تاسع ذي الحجة، والرافضة تزعم نزولها في الثامن عشر من شهر ذي الحجة في غدیر خم، وأما زيادة: (اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله) فكذب بالاتفاق، ثم إن دعاء النبي صلى الله عليه وسلم مجاب فما له لا يجاب هاهنا، فالصحابية لما تولى علي كانوا ثلاثة أصناف: صنف قاتله، وصنف قاتل معه، وصنف قعدوا وهم الأكثر، ثم إن الذين قاتلوه لم يخذلوا بل ما زالوا منصورين يفتحون البلدان ويقتلون الكفار.

(4) قوله تعالى: (وَالنَّجْمُ إِذَا هَوَىٰ) [النجم: 1]<sup>(1)</sup>، روى ابن المغازلي الشافعي عن ابن عباس قال: كنت جالساً مع فتية من بني هاشم عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ انقض كوكب فقال النبي صلى الله عليه وسلم (من انقض هذا النجم في منزله فهو الوصي من بعدي) فنظروا فإذا هو انقض في منزل علي، فقالوا: غويت في حب علي يا رسول الله، فأنزل الله: (وَالنَّجْمُ إِذَا هَوَىٰ \* مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ) [النجم: 1-2].

والجواب: أن هذا كذب باتفاق أهل العلم بالحديث، وهذا المغازلي ليس من أهل الحديث كأبي نعيم، ولا من جامعي العلم الذين يذكرون ما غالبه حق، وبعضه باطل كالثعلبي، ولم يكن الحديث من صناعته، بل عمد إلى ما جمع الناس من فضائل علي، فجمعها كما فعل أخطب خوارزم، وفي هذا النقل قرائن تبين كذبه منها: كون ابن عباس شهد نزول سورة النجم، حين انقض الكوكب — زعموا — ومعلوم أن سورة النجم من أول ما نزل بمكة بالاتفاق، وابن عباس يوم مات النبي صلى الله عليه وسلم كان قد ناهز الاحتلام أي: قاربه ولما، فهل شهد هذه القصة قبل ولادته! ثم إن كان هذا النجم صاعقة فليس نزولها في بيت شخص كرامة له، وإن كان من نجوم السماء فهي لا تفارق الفلك، وإن كانت من الشهب التي ترمى بها الشياطين فليس من شأنها أن تنزل إلى الأرض، ولو فُدر نزوله إلى بيت علي حتى احترق فيه، فليس في هذا كرامة لعلي.

(5) قوله تعالى: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا) [الأحزاب: 33]<sup>(2)</sup>، روى أحمد عن واثلة أن النبي صلى الله عليه وسلم أجلس علياً عن يساره وفاطمة عن يمينه، والحسن والحسين بين يديه، ثم التفت عليهم بثوبه وقال: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا) [الأحزاب: 33]. قال الرافضي: وفي هذه الآية دلالة على العصمة!

والجواب: أننا نثبت لهم هذا الحديث في صحيح مسلم عن عائشة<sup>(3)</sup>، قالت: خرج النبي صلى الله عليه وسلم غداة وعليه مرط مرحل من شعر أسود، فجاء الحسن بن علي فأدخله ثم جاء الحسين فأدخله، ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء علي فأدخله، ثم قال: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا) [الأحزاب: 33].

وليس في الآية دلالة على عصمتهم، ولا إمامتهم، ثم كيف وفيهم فاطمة، والمرأة لا يجوز أن تتبوأ الولايات العامة شرعاً، ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم بعد نزول الآية قال: (اللهم هؤلاء أهل بيتي، فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً)، فلو كانت الآية تتضمن إخباراً لم يحتج النبي صلى الله عليه وسلم إلى الدعاء، ثم هب أن الآية دلت على ذلك، فهل فيها الدلالة على العصمة من الخطأ؟! اللهم لا.

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (38/4).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (44/4).

(3) قلت: هذه الصديقة التي رموها بأبشع التهم قطع الله دابرهم.



فالصواب: أن التطهير الذي أراد الله ودعا به رسوله صلى الله عليه وسلم ليس هو العصمة بالاتفاق، فإنه لا معصوم غير النبي صلى الله عليه وسلم. تنبيهان<sup>(1)</sup>.

(أ) زعم الرافضي أن علياً ادعى الإمامة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: وقد ثبت نفي الرجس عنه فيكون صادقاً. والجواب: أن هذا النقل عن علي كذب بلا ريب، فإن علياً ما ادعاه قط حتى قتل عثمان، وهو أتقى الله من أن يدعيها بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الصديق، وهو أتقى الله من أن يدعي الكذب الظاهر الذي تعلم الصحابة كلهم أنه كذب. (ب) زعم الرافضي أن علياً قال: لقد تقمصها ابن أبي قحافة وهو يعلم أن محلي منه، محل القطب من الرحي<sup>(2)</sup>.

والجواب: أن هذا النقل عن علي كذب صريح، تجده في كتاب نهج البلاغة، وأهل العلم يعلمون أن أكثر خطب هذا الكتاب مفتراة على علي. (6) قوله تعالى: ( فِي بُيُوتِ أَذْنِ اللَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ \* رَجَالٌ لَا تُلْهِيمُهُمْ تِجَارَةً وَلَا بَيْعَ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ ) [النور: 36-37]<sup>(3)</sup>. روى الثعلبي عن أنس وبريدة، قالوا: قال رجل: أي بيوت هذه يا رسول الله؟ قال: بيوت الأنبياء، فقام إليه أبو بكر فقال: يا رسول الله، هذا البيت منها -يعني: بيت علي وفاطمة-؟ قال: نعم.

والجواب: أن العبرة بصحة النقل لا بمجرد العزو إلى تفسير الثعلبي، ففي تفسير الثعلبي ما هو موضوع باتفاق أهل العلم، فأين هذا الأثر في كتب الحديث المعتمدة من الصحاح والمعاجم والمسانيد، ثم إن الآية باتفاق الناس هي في المساجد، وبيت علي وغيره ليس موصوفاً بهذه الصفة، ثم إن أريد ببيوت الأنبياء في الحديث: ما سكنه النبي صلى الله عليه وسلم، فليس في المدينة من بيوت الأنبياء إلا بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فلا يدخل فيه بيت علي، وإن أريد ما دخله الأنبياء، فالنبي صلى الله عليه وسلم قد دخل بيوت كثير من الصحابة، ثم لا يمكن تخصيص بيت علي بأنه من بيوت الأنبياء دون بيت أبي بكر وعمر وعثمان ونحوهم.

(7) قوله تعالى: ( قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى ) [الشورى: 23]<sup>(4)</sup>. قال الرافضي: روى أحمد عن ابن عباس: لما نزلت الآية قالوا: يا رسول الله: من قرابتك الذين وجبت علينا مودتهم؟ قال: علي وفاطمة وابناهما، قال الرافضي: وهو في الصحيحين وغيرهما، وقال: والثلاثة لا تجب مودتهم، فيكون علي أفضل وهو الإمام ومخالفته تنافي المودة، وبامتنال أوامره تكون مودته فيكون واجب الطاعة وهو معنى الإمامة. اهـ. والجواب: أن هذا الحديث كذب باتفاق أهل المعرفة، وإحالة الرافضي له إلى مسند أحمد كذب ببين، فهذا المسند بجميع نسخه فليوقفنا عليه في المسند، وأظهر من ذلك كذباً إحالته للحديث إلى الصحيحين، فهذه فرية بدون مرية، بل في الصحيحين والمسند ما ينافي ذلك، ثم إن سورة (الشورى وكل آل حم وطسم) مكيات، وعلي إنما تزوج فاطمة بعد غزوة بدر،

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (54/4).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (55/4).

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (57/4).

(4) انظر "منهاج السنة النبوية" (61/4).

وولد الحسن في سنة (3هـ) وولد الحسين سنة (4هـ) فكيف يفسر النبي صلى الله عليه وسلم الآية بوجود مودة قرابة لا تُعرَف، ولم تُخلق بعدُ.

والثابت في الصحيحين عن ابن عباس خلاف هذا الأثر الموضوع، فقد قال ابن عباس: لم يكن بطن من قريش إلا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم قرابة، فقال: لا أسألكم عليه أجراً، لكن أسألكم أن تصلوا القرابة التي بيني وبينكم.

والمعنى: أنه سأل الناس الذين أرسل إليهم أولاً أن يصلوا رحمه فلا يعتدوا عليه حتى يبلغ رسالة ربه، ولا ريب أن محبة أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم واجبة، لكن لم يثبت وجوبها بهذه الآية، ومن الزور قول الرافضي: (والثلاثة لا تجب مودتهم) بل تجب أيضاً مودتهم ومولاتهم فقد ثبت أن الله يحبهم، ومن كان الله يحبه وجب علينا أن نحبه، ثم إن المودة ليست مستلزمة للإمامة في حال وجوب المودة، فليس من وجبت مودته كان إماماً حينئذٍ فإن الحسن والحسين تجب مودتهما قبل مصيرهما إمامين، وعلي تجب مودته في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن إماماً، فقد تأخرت إمامته إلى مقتل عثمان.

(8) قوله تعالى: ( وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَعُوفٌ بِالْعِبَادِ ) [البقرة: 207] <sup>(1)</sup>.

قال الرافضي: روى الثعلبي: أن رسول الله لما أراد الهجرة، خلف علي بن أبي طالب لقضاء ديونه وردّ الودائع التي كانت عنده، وأمره ليلة خرج إلى الغار، وقد أحاط المشركون بالدار أن ينام على فراشه، فقال: يا علي: انتشج ببردي الحضرمي الأخضر، ونم على فراشي، فإنه لا يخلص إليك منهم مكروه إن شاء الله، ففعل ذلك، فأوحى الله إلى جبريل وميكائيل: أني قد أخيت بينكما، وجعلت عُمر أحدكما أطول من عُمر الآخر، فأيكما يؤثر صاحبه بالحياة، فاخترار كلاهما الحياة، فأوحى الله إليهما: ألا كنتما مثل علي أخيت بينه وبين محمد، فبات علي فراشه يفديه بنفسه ويؤثره بالحياة، اهبطا إلى الأرض فاحفظاه من عدوه فنزلا فكان جبريل عند رأسه، وميكائيل عند رجله.

والجواب: أنه لا إسناد لذلك بل هو كذب باتفاق أهل الحديث، ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم لما هاجر هو وأبو بكر إلى المدينة لم يكن للقوم غرض في طلب علي، وإنما كان مطلبهم النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر، وجعلوا في كل واحد منهما ديتة لمن جاء به كما في البخاري، وترك علياً في فراشه ليظن أن النبي صلى الله عليه وسلم في البيت فلا يطلبوه. ثم إن في الرواية طعناً في جبريل وميكائيل ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يؤاخ علياً ولا غيره، بل كل ما روي في ذلك كذب ثم إن المشهور في سبب نزول الآية قصة صهيب لما هاجر من مكة إلى المدينة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم «ربح البيع أبا يحيى» ولو صحت هذه القصة التي ذكرها الرافضي لم تكن دليلاً على إمامة علي، فغير واحد من

الصحابة وقى النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه وهذا واجب علي كل مؤمن.

(9) قوله تعالى: ( فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ ) [آل عمران: 61] <sup>(2)</sup>.

قال الرافضي: نقل الجمهور أن قوله: (أبنائنا) إشارة إلى فاطمة، (وأبنائنا) إشارة إلى علي، وفيه دليل على إمامة علي؛ لأن الله قد جعله نفس رسول الله، والاتحاد محال، فيبقى المراد بالمساواة الولاية العامة.

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (70/4).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (76/4).

## والجواب:

أن أخذ النبي صلى الله عليه وسلم عليًا وفاطمة والحسن والحسين في المباهلة ثابت في مسلم عن سعد بن أبي وقاص، ولا دليل في الآية على الإمامة ولا على الأفضلية، ثم لا نسلم بما ذكره من المساواة فإن ذلك ممتنع؛ لأن أحدًا لا يساوي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عليًا ولا غيره، ألم يقل الله في قصة الإفك: (لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ) [النور: 12]، فلم يجب بذلك كون المؤمنين والمؤمنات متساوين، والمقصود بالآية: أن كلًا من الفريقين يأتي بمن يشفق عليه طبعًا كالأبناء والنساء والرجال الأقارب، ولو دعا النبي صلى الله عليه وسلم قَوْمًا أَجَانِبَ لَأَتَى أَوْلَئِكَ بِأَجَانِبٍ، ولم يكن يشتد عليهم نزول البهلة بالأجانب كما يشتد عليهم نزولها بالأقربين، فإن طبع البشر يخاف على أقربيه ما لا يخاف على الأجانب، ونعلم بالاضطرار أن النبي صلى الله عليه وسلم لو دعا أبا بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير وابن مسعود وأبيًا ومعاذًا للمباهلة لكانوا من أعظم الناس استجابة لأمره، وكان دعاء هؤلاء وغيرهم أبلغ في إجابة الدعاء، ولكن لم يأمر الله بذلك أي بأخذهم معه؛ لأن ذلك لا يحصل المقصود.

(10) قوله تعالى: (فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ) [البقرة: 37] (1).

قال الرافضي: روى ابن المغازلي عن ابن عباس، قال: سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكلمات التي تلقاها آدم من ربه فتاب عليه؟ قال: سأله بحق محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين أن يتوب عليه.

والجواب: أن هذا كذب موضوع باتفاق العلماء، وقد ذكره ابن الجوزي في الموضوعات، ثم إن الكلمات التي تلقاها آدم من ربه، قد فسرت بقوله تعالى: (قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ) [الأعراف: 23]، ثم لا يجوز الإقسام على الله بمخلوق، وقد نص على ذلك غير واحد من أهل العلم كأبي حنيفة وأبي يوسف وغيرهما، ثم إن آدم أكرم على الله من علي وزوجه ولديه فكيف يقسم آدم بهم على الله!

(11) قوله تعالى: (إِنِّي جَاعِلٌ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ) [البقرة: 124] (2).

قال الرافضي: روى ابن المغازلي عن ابن مسعود مرفوعًا: (انتهت الدعوة إليّ وإلى عليّ لم يسجد أحدنا لصنم قط، فاتخذني نبيًا واتخذ عليًا وصيًا).

والجواب: أن هذا كذب بإجماع أهل العلم بالحديث.

## وقوله: (انتهت إلينا الدعوة).

إن أراد أنها لم تصب من كان قبلهما كان ممتنعًا؛ لأن الأنبياء من ذرية آدم قد دخلوا في الدعوة، وإن أريد: (أن الدعوة انتهت إلينا -أي: لا إمام بعدنا-) لزم أن لا يكون الحسن ولا الحسين ولا غيرهما أئمة.

ثم كونه لم يسجد لصنم قط، هو علة موجودة في سائر المسلمين ممن وجد في الإسلام، فلا مزية حينئذ مع أن السابقين الأولين أفضل ممن ولد في الإسلام.

(12) قوله تعالى: (سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا) [مريم: 96] (3).

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (82/4).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (83/4).

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (86/4).

قال الرافضي: روى أبو نعيم عن ابن عباس، قال: نزلت في علي، والود محبة في القلوب المؤمنة.

وروى الثعلبي عن البراء مرفوعاً: يا علي، قل: اللهم اجعل لي عندك عهداً، واجعل لي في صدور المؤمنين مودة، فأنزل الله الآية.

والجواب: أن هذين الحديثين من الكذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث، وليس كل ما رواه أبو نعيم في الفضائل يقبل، وما بال الرافضة لا يقبلون ما رواه أبو نعيم من فضائل الشيخين!!!

فصح: أن العبرة بالإسناد، لا بمجرد العزو، ثم إن الآية ذكرت وصفاً شاملاً للمؤمنين، بدليل: أن الحسن والحسين وهما ممن تعظمهم الشيعة داخلان في عموم الآية، فبطل ما زعمه الرافضي من الإجماع على اختصاصها بعلي.

(13) قوله تعالى: ( إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ) [الرعد: 7] (1).

قال الرافضي: روى صاحب الفردوس وأبو نعيم عن ابن عباس مرفوعاً: (أنا المنذر وعلي الهادي بك يا علي يهتدي المهتدون).

والجواب: أن هذا الحديث موضوع بالاتفاق، وكتاب الفردوس مظنة الموضوعات الكثيرة، فالعبرة بصحة الإسناد لا بمجرد العزو، ثم إن الله قد جعل نبيه صلى الله عليه وسلم هادياً، قال تعالى: ( وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ) [الشورى: 52].

ثم ما فائدة النذارة في رسول الله صلى الله عليه وسلم بدون هداية!! ومعنى الآية: إنما أنت نذير كما أرسل من قبلك نذير، ولكل أمة نذير يهديهم، كما قال تعالى: ( وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ ) [فاطر: 24]، وهو قول قتادة وعكرمة وأبي الضحى وعبد الرحمن بن زيد.

(14) قوله تعالى: ( وَفَقَوْهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ ) [الصافات: 24] (2).

قال الرافضي: روى صاحب الفردوس عن أبي سعيد مرفوعاً، وأبو نعيم عن ابن عباس قال: مسئولون عن ولاية علي.

والجواب: أن هذا كذب موضوع بالاتفاق، ثم تأمل في سياق الآيات من قوله: ( احْشَرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَرْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ \* مِنْ دُونِ اللَّهِ فَاهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ \* وَفَقَوْهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ \* مَا لَكُمْ لَا تَنْصَرُونَ \* بَلْ هُمْ الْيَوْمَ مُسْتَسْلِمُونَ ) [الصافات: 22-26]. فهو خطاب عن المشركين المكذبين بيوم الدين، فيسألون عن توحيد الله، والإيمان برسله

واليوم الآخر؟ فأى مدخل لحب علي في سؤال هؤلاء!!!

(15) قوله تعالى: ( وَلَنَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ ) [محمد: 30] (3).

قال الرافضي: روى أبو نعيم عن أبي سعيد قال: ببغضهم علياً.

والجواب: أن هذا من الكذب على أبي سعيد، ثم لو صح فهو موقوف، وقد عارضه قول آخرين من الصحابة يقدحون في علي، وإنما احتج عليهم بالوحيين لا بقول آخر من أقوال الصحابة، ثم إن علياً لم يكن أعظم معاداة للكفار والمنافقين من عمر، ولا كانوا يتأذون منه كما يتأذون من عمر، فلم يفسر عامة ما يعرف به المنافقون من لحن القول ببغض علي!!

(16) قوله تعالى: ( وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ

الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ) [التوبة: 100] (4).

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (87/4).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (90/4).

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (92/4).

(4) انظر "منهاج السنة النبوية" (97/4).

قال الرافضي: روى أبو نعيم عن ابن عباس، قال: سابق هذه الأمة علي، وروى ابن المغازلي عن ابن عباس: قال: سبق يوشع بن نون إلى موسى، وسبق موسى إلى هارون، وسبق صاحب يس إلى عيسى، وسبق علي إلى محمد.

والجواب: المطالبة بصحة النقل، فإن الكذب كثير فيما يرويه هذا وهذا. ثم كيف تفسر الآية بواحد وهي شاملة للذين أنفقوا من قبل الفتح وقاتلوا كأهل بيعة الرضوان، ثم إنه قيل: إن أبا بكر أول من أسلم إطلاقاً، وعلى فرض كون علي قبله، فإسلام أبي بكر أكمل لكونه كان آنذاك كبيراً، وعلي صبي.

(17) قوله تعالى: (الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَكْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ) [التوبة: 20] (1).

قال الرافضي: روى رزين بن معاوية في "الجمع بين الصحاح الستة": أنها نزلت في علي لما افتخر طلحة بن شبيبة والعباس.

والجواب: المطالبة بصحة النقل، ورزين هذا قد ذكر في كتابه أشياء ليست في الصحاح ومنها: هذا النقل، وتأملوا ما في الصحيح لتعلموا وجه الصواب، فقد روى مسلم عن النعمان، قال: كنت عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال رجل: لا أبالي ألا أعمل عملاً بعد الإسلام إلا أن أسقي الحجيح، وقال آخر: لا أبالي أن أعمل عملاً بعد الإسلام إلا أن أعمّر المسجد الحرام، وقال آخر: الجهاد في سبيل الله أفضل مما قلتم، فزجرهما عمر وسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك، فأنزل الله: (أَجْعَلْنُمُ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ) [التوبة: 19].

ثم إن التفضيل بالإيمان والهجرة والجهاد ثابت لجميع الصحابة الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا، فليس في الآية فضيلة اختص بها علي.

(18) قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ) [المجادلة: 12] (2).

قال الرافضي: روى أبو نعيم عن ابن عباس، قال: إن الله حرم كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بتقديم الصدقة وبخلوا أن يتصدقوا قبل كلامه، وتصدق علي، وروى الثعلبي عن ابن عمر، قال: كان لعلي ثلاث، لو كانت لي واحدة منهن كانت أحب إلي من حمر النعم: تزويجه فاطمة، وإعطائه الراية يوم خيبر، وآية النجوى.

والجواب: أن الثابت هو أن علياً تصدق وناجى، ثم نسخت الآية قبل أن يعمل بها غيره، وليس في الآية إيجاب الصدقة عليهم، وإنما علقت الصدقة بالنجوى، فمن لم يناج لم يكن عليه أن يتصدق، فكيف يجعل ناقصاً من لم يعرض له سبب يناجي لأجله، ثم لم يطل زمان عدم النسخ في الآية، ثم ليس بخاف ما كان عليه الصحابة من الجود والسخاء والبذل والسماحة بدءاً بأبي بكر الذي تصدق بكل ماله وعمر الذي تصدق بشطر ماله، وعثمان الذي جهز جيش العسرة وحفر بئر رومة وكذا الأنصار الذين قال الله فيهم: (وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ) [الحشر: 9].

(19) قوله تعالى: (وَأَسْأَلُ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ) [الزخرف: 45] (3).

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (99/4).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (101/4).

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (105/4).

قال الرافضي: روى أبو نعيم أن النبي صلى الله عليه وسلم ليلة أسري به جمع الله بينه وبين الأنبياء ثم قال: سلهم يا محمد علام بعثتم؟ قالوا: بعثنا على شهادة أن لا إله إلا الله وعلى الإقرار بنبوتك والولاية لعلي بن أبي طالب».

والجواب:

أن هذا من أسمع الكذب وأقبحه، وهو موضوع بالاتفاق ثم قد أجمع المسلمون على أن الرجل لو آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم وأطاعه في حياته قبل أن يعلم أن الله خلق الخلفاء الأربعة لم يضره ذلك، وهذا في أمة محمد فكيف يقال: إن الأنبياء يجب أن يؤمنوا بواحد من الصحابة.

(20) قوله تعالى: ( وَتَعِيَهَا أُنْ وَاعِيَةً ) [الحاقة:12] (1).

قال الرافضي: روى الثعلبي مرفوعاً: (سألت الله أن يجعلها أدنك يا علي) وروى أبو نعيم مرفوعاً: (إن الله أمرني أن أدنك وأعلمك لتعي، وأنزلت علي هذه الآية: ( وَتَعِيَهَا أُنْ وَاعِيَةً )).

والجواب: أن هذا موضوع بالاتفاق ثم إن سياق الآيات يوحى بأنه خطاب لبني آدم ثم إن أدن علي من الأذان الواعية، كاذن أبي بكر وعمر وعثمان وغيرهم، فلا اختصاص لعلي بذلك.

(21) قوله تعالى: ( هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ ) [الإنسان:1] (2).

نقل الرافضي عن الثعلبي قصة مطولة مفادها: أن مسكيناً سأل علياً وفاطمة الزاد فأعطياه وباتا طاويين، ثم جاء يتيم من الغد فأعطياه طعامهما وباتا طاويين ثم جاء أسير من الغد فسألهم الزاد، فأعطياه طعامهما وباتا طاويين، ولم يكن لهم في هذه الثلاثة الأيام سوى الماء القراح، فنزلت سورة الإنسان.

والجواب: المطالبة بصحة النقل، فهذا الحديث من الكذب الموضوع، باتفاق أهل المعرفة بالحديث، وقرائن الكذب في هذا الخبر كثيرة منها على سبيل المثال: أن السورة مكية وعلي إنما تزوج فاطمة بالمدينة بعد غزوة بدر.

(22) قوله تعالى: ( وَالَّذِي جَاءَ بِالصَّدَقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ) [الزمر:33] (3).

قال الرافضي: روى أبو نعيم عن مجاهد، قال: الذي جاء بالصدق (محمد) وصدق به (علي).

والجواب: أن الأثر لو صح عن مجاهد لم يكن حجة فكيف وهو لم يصح، فالناقل عنه معروف بكثرة الكذب ثم قد روى الطبراني عن علي: أن الذي صدق به أبو بكر، والحاصل: أن لفظ الآية عام مطلق لا يختص بأبي بكر ولا بعلي بل هو وصف شامل لكل مؤمن.

(23) قوله تعالى: ( هُوَ الَّذِي أَيْدَكَ بِنَصْرِهِ وَيَا الْمُؤْمِنِينَ ) [الأنفال:62] (4).

قال الرافضي: روى أبو نعيم عن أبي هريرة قال: مكتوب على العرش: لا إله إلا الله وحده لا شريك له محمد عبده ورسوله أيدته بعلي بن أبي طالب، وذلك قوله تعالى: ( هُوَ الَّذِي أَيْدَكَ بِنَصْرِهِ ).

والجواب: أن هذا كذب موضوع باتفاق أهل العلم والرافضة ليسوا أهل إنصاف، فأبو نعيم له كتاب مشهور في فضائل الصحابة، وقد ذكر قطعة من الفضائل في أول الحلية، فإن كانوا يحتجون بما رواه فقد روى في فضائل أبي بكر وعمر وعثمان ما ينقض بنيانهم ويهدم

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (107/4).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (109/4).

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (117/4).

(4) انظر "منهاج السنة النبوية" (121/4).

أركانهم، وإن كانوا لا يحتجون بما رواه في ذلك، فلماذا الاعتماد على مروياته في فضل علي!!!

ثم تأمل في آيات سورة الأنفال، في قوله: (لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلْقَتْ بِئِنَّ قُلُوبُهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ آتَفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) [الأنفال: 63] هذا نص في أن المؤمنين عدد مؤلف بين قلوبهم وعلي واحد منهم ليس له قلوب يؤلف بينها.

(24) قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ) [الأنفال: 64] (1).

قال الرافضي: روى أبو نعيم: أنها نزلت في علي.

والجواب: منع صحة هذا النقل، ثم إن هذا الكلام من أعظم الفرية على الله ورسوله، وذلك أن معنى الآية: أن الله حسبك وحسب من اتبعك من المؤمنين. وقد ظن بعض الغالطين أن معنى الآية: أن الله والمؤمنين حسبك.

(25) قوله تعالى: (فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ) [المائدة: 54] (2).

قال الرافضي: روى الثعلبي، أن الآية نزلت في علي.

والجواب: أن هذا افتراء مفضوح على الثعلبي، فإليك ما قاله الثعلبي عند الآية:

قال علي وقتادة والحسن: إنهم أبو بكر وأصحابه. وقال مجاهد: هم أهل اليمن. وذكر حديث عياض بن غنم، أنهم أهل اليمن، وذكر الحديث: «أتاكم أهل اليمن». فهذا قول الثعلبي، وقول علي بن أبي طالب!!!

ثم إن المتواتر عند أهل العلم وجميع المسلمين أن أبا بكر هو الذي قاتل أهل الردة، وكذا أهل اليمن وغيرهم قاتلوا مع أبي بكر ولذا جاء في البخاري عن أبي موسى مرفوعاً: «هم قوم هذا، وأشار إلى أبي موسى» ثم هب أنها نزلت في علي، فهل تكون مختصة به!! كيف والله يقول: (فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ) [المائدة: 54]، والرجل في لغة العرب لا يسمى قومًا لا حقيقة ولا مجازاً.

(26) قوله تعالى: (وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ وَالشَّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ) [الحديد: 19] (3).

قال الرافضي: روى أحمد بن حنبل عن ابن أبي ليلى عن أبيه مرفوعاً: (الصادقون ثلاثة: حبيب بن موسى النجار، مؤمن آل يس، وحزقيل مؤمن آل فرعون، وعلي بن أبي طالب وهو أفضلهم) وبنحوه: روى ابن المغازلي وصاحب الفردوس.

والجواب: أن هذه فرية على مسند أحمد، فليس الحديث فيه (4)، ولو كان فيه لما كان

صحيحاً بمجرد العزو إلى مسند أحمد. فهذا موضوع، وكيف يصح هذا والثابت في

الصحيحين عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم: صعد أهداً وتبعه أبو بكر وعمر وعثمان فرجع الجبل، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «اثبت أحد فما عليك إلا نبي وصديق

وشهيدان».

(27) قوله تعالى: (الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ) [البقرة: 274] (5).

قال الرافضي: روى أبو نعيم عن ابن عباس قال: (نزلت في علي، كان معه أربعة دراهم

أنفق درهماً بالليل ودرهماً بالنهار، ودرهماً سرّاً ودرهماً علانية) ونحوه عن الثعلبي.

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (125/4).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (133/4).

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (139/4).

(4) فهو ليس في المسند ولا في الفضائل وإنما هو من زيادات القطيعي.

(5) انظر "منهاج السنة النبوية" (143/4).

والجواب: المطالبة بصحة النقل، فهذا من الكذب ليس بثابت، فلو لا الإسناد لقال من شاء ما شاء، ثم لو قدر أن عليًا فعل ذلك ونزلت الآية فيه فلا مانع من شمولها لكل مؤمن اتصف بما في الآية من الإنفاق، فهذا عمل مفتوح بابيه ميسر إلى يوم القيامة.  
(28) زعم الرافضي أن عليًا رأس من خوطب في القرآن بالإيمان<sup>(1)</sup>  
وقال: روى أحمد بن حنبل عن ابن عباس قال: ليس من آية في القرآن (يا أيها الذين آمنوا) إلا وعلي رأسها وأميرها وشریفها وسيدها، ولقد عاتب الله أصحاب محمد في القرآن وما ذكر عليًا إلا بخير!!

والجواب: أن هذا كذب على ابن عباس والمتواتر عنه تفضيل الشيخين على علي، بل كان له معاييب يعيب بها عليًا، فإنه لما حرق الزنادقة الذين ادعوا فيه الإلهية، قال: لو كنت أنا لم أحرقهم ولضربت أعناقهم لقول النبي صلى الله عليه وسلم (من بدل دينه فاقتلوه) رواه البخاري، ثم إن ما ذكر لو صح لم يكن مدحًا لعلي، فكيف لو كان رأسًا في الخطاب بقول الله: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ) [الصف:2].  
(29) قوله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) [الأحزاب:56]<sup>(2)</sup>.

قال الرافضي: في الصحيحين عن كعب بن عجرة: (يا رسول الله كيف الصلاة عليكم أهل البيت، قال: قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على...) الحديث.  
والجواب: أن الحديث صحيح متفق عليه، ولكنه ليس من خصائص علي، فإن جميع بني هاشم داخلون في هذا كالعباس وولده والحارث بن عبد المطلب وولده وبنات النبي صلى الله عليه وسلم وكذا أزواجه فقد ثبت في الصحيحين عن أبي حميد مرفوعًا وفيه: «اللهم صل على محمد وعلى أزواجه وذريته»، ثم إنه يدخل في الآل إخوة علي كجعفر وعقيل، فانتفت الخصوصية.

(30) قوله تعالى: (مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ) [الرحمن:19]<sup>(3)</sup>.

قال الرافضي: روى الثعلبي وأبو نعيم عن ابن عباس: البحران علي وفاطمة، واللؤلؤ والمرجان: الحسن والحسين.

والجواب: أن هذا كذب محض، وهو من الهذيان أشبه منه بتفسير القرآن، ثم كيف يكون المراد بالبحرين علي وفاطمة فأحد بالبحرين مالح والآخر حلو، فيكون ذمًا لأحدهما وهو باطل بإجماع أهل السنة والشيعة ثم هم يقولون: إن البرزخ رسول الله، ويلزم عليه أن يكون هو المانع لأحدهما أن يبغى علي الآخر، وهذا بالذم أشبه منه بالمدح.  
(31) قوله تعالى: (وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ) [الرعد:39]<sup>(4)</sup>.

قال الرافضي: روى أبو نعيم عن ابن الحنفية، قال: هو علي بن أبي طالب. وروى الثعلبي في تفسيره عن عبد الله بن سلام، قال: قلت من الذي عنده علم الكتاب؟ قال: ذلك علي.  
والجواب: أن هذا كذب على ابن سلام وابن الحنفية ثم إن الله يقول: (قُلْ كَفَى بِاللَّهِ بَيِّنِي وَبَيِّنَكُمْ شَهِيدًا) [العنكبوت:52]، ولو أريد به علي لم ينتفع محمد صلى الله عليه وسلم بشهادة علي له، ولا يكون ذلك حجة له على الناس؛ لأنهم يقولون: من أين لعلي ذلك وإنما هو استقاد ذلك من محمد، فيكون محمد هو الشاهد لنفسه، ثم إنهم يقولون: شهد له ابن عمه وقريبه، وهو مظنة المحاباة ثم إن الله قد ذكر الاستشهاد بأهل الكتاب في غير آية كقوله: (قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (145/4).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (149/4).

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (153/4).

(4) انظر "منهاج السنة النبوية" (157/4).



كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَكَفَرْتُمْ بِهِ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى مِثْلِهِ فَأَمَنَ وَاسْتَكْبَرْتُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ [الأحقاف: 10]، أَفَتَرَى عَلِيًّا يَكُونُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ؟! !!

(32) قوله تعالى: (يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا وَآخِزْ لَنَا إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) [التحريم: 8] (1).

قال الرافضي: روى أبو نعيم عن ابن عباس: أول من يكسى من حل الجنة إبراهيم بخلته من الله، ومحمد لأنه صفوة الله ثم علي يزف بينهما إلى الجنان، ثم قرأ: (يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ) [التحريم: 8] قال: علي وأصحابه.

**والجواب:** أن هذا كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث ثم يلزم عليه تفصيل علي على الخليين لكونه وسطاً وهما طرفان ثم في الصحيحين عن ابن عباس مرفوعاً: «ألا وإن أول الخلاق يكسى يوم القيامة إبراهيم» ولا ذكر فيه لمحمد ولا لعلي ثم إن لفظ الآية عام في المؤمنين فلم يخص بعلي بغير مخصص صحيح.

(33) قوله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِّ) [البينة: 7] (2). قال الرافضي: روى أبو نعيم عن ابن عباس قال: لما نزلت هذه الآية قال النبي صلى الله عليه وسلم: تأتي أنت وشيعتك يوم القيامة راضين مرضيين، ويأتي خصماؤك غضاباً مفحمين.

**والجواب:** أن هذا كذب بلا ارتياب، والمدعي مُطالبُ بصحة النقل، ولا يأتي ذلك إلا معاند، ومجرد العزو إلى أبي نعيم ليس بحجة باتفاق طوائف المسلمين، ثم إن لفظ الآية عام في كل من اتصف بذلك فما الذي أوجب تخصيصه بالشيعة!!

(34) قوله تعالى: (وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا) [الفرقان: 54] (3).

قال الرافضي: روى الثعلبي عن ابن سيرين: نزلت في النبي صلى الله عليه وسلم وعلي، زوج فاطمة علياً.

**والجواب:** المطالبة بصحة النقل، فهذا كذب على ابن سيرين بلا شك، ثم إن سورة الفرقان مكية بالاتفاق، فنزولها حينئذ قبل زواج علي بفاطمة، ثم إن الآية مطلقة، فما الموجب لتخصيصها بعلي، ثم إن المصاهرة المجردة لا تدل على أفضلية علي على غيره، فإن المصاهرة ثابتة لكل من الأربعة الخلفاء مع أن بعضهم أفضل من بعض، فليس التفضيل ناشئاً عن المصاهرة.

(35) قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ) [التوبة: 119] (4).

قال الرافضي: روى أبو نعيم عن ابن عباس، قال: نزلت في علي.

**والجواب:** أن الآية إن كانت تصدق على صادق من الناس فيجب أن تتناول أبا بكر قطعاً، فقد ثبت بالأدلة الكثيرة: أنه صديق، ثم إن الآية نزلت في قصة كعب بن مالك كما في الصحيحين عن كعب، ثم إن (الصادقين) في الآية صيغة جمع وعلي واحد فلا يكون هو المراد وحده.

(36) قوله تعالى: (وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ) [البقرة: 43] (5).

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (159/4).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (161/4).

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (164/4).

(4) انظر "منهاج السنة النبوية" (166/4).

(5) انظر "منهاج السنة النبوية" (170/4).

قال الرافضي: روى أبو نعيم عن ابن عباس: نزلت في رسول الله وعلي خاصة؛ لأنهما أول من صلى وركعاه.

والجواب: أن هذا كذب باتفاق أهل العلم بالحديث، ثم لو كان المراد: الركوع معهما لانقطع حكمهما بموتهما، ثم إن أكثر الناس على كون أبي بكر صلى قبل علي.

(37) قوله تعالى: ( وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِي ) [طه:29] (1).

قال الرافضي: روى أبو نعيم عن ابن عباس مرفوعاً: (اللهم موسى بن عمران سألك، وأنا نبيك محمد أسألك: أن تشرح لي صدري، وتحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي، واجعلي لي وزيراً من أهلي، علي بن أبي طالب أخي اشد به أزر). قال ابن عباس: سمعت منادياً ينادي: يا أحمد قد أوتيت ما سألت، وفي الحديث (أن ذلك كان بمكة).

والجواب: أن هذا كذب باتفاق أهل العلم، بل هو من أسمع الكذب، والنبي صلى الله عليه وسلم لما كان بمكة في أكثر الأوقات، لم يكن ابن عباس قد ولد، ولما هاجر النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن ابن عباس قد بلغ سن التمييز، ثم إن في الحديث قوله: ( وَأَشْرَكُهُ فِي أَمْرِي ) [طه:32]، وهذا قول من يقول بنبوة علي، وهو ليس قول الإمامية، ولكنه من قول الغالية.

(38) قوله تعالى: ( إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ ) [الحجر:47] (2).

قال الرافضي: روى أحمد عن زيد بن أبي أوفى، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي: أنت أخي (3) ووارثي، وأنت معي في قصري في الجنة، وأنت مع ابنتي فاطمة، ثم تلا: ( إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ ).

والجواب: أن هذا كذب، ولم يروه أحمد لا في المسند ولا في الفضائل، وإنما هو من زيادات القطيعي، التي فيها من الكذب الموضوع ما اتفق أهل العلم على أنه كذب موضوع، وقد رواه القطيعي بإسناد مظلم، ثم إن أحاديث مؤاخاة المهاجرين مع بعضهم، والأنصار مع بعضهم كلها كذب، إنما أخى النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار، كما أخى بين ابن عوف وسعد بن الربيع وبين سلمان وأبي الدرداء، ثم إن قوله: (أنت وارثي) إن أريد به ميراث المال بطل قولهم: إن فاطمة ورثته، ثم كيف يرث ابن العم مع وجود العم!! وهو العباس، وما الذي خصه بالإرث من سائر بني العم الذين هم في درجته، وإن أريد ميراث العلم، فما ورثه النبي صلى الله عليه وسلم من العلم لا يختص به علي، بل كل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حصل لهم من العلم بحسبهم (4).

(39) قال تعالى: ( وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ) [الأعراف: 172] (5).

قال الرافضي: روى صاحب الفردوس (6) عن حذيفة مرفوعاً: (لو يعلم الناس متى سمي علي أمير المؤمنين ما أنكروا فضله) سمي أمير المؤمنين وآدم بين الروح والجسد، قال تعالى: ( وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ )

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (171/4).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (173/4).

(3) ويعني الرافضي بالأخوة: المؤاخاة التي كانت في المدينة.

(4) وروى البخاري عن أبي حذيفة رضي الله عنه، قال: قلت لعلي رضي الله عنه: هل عندكم شيء من الوحي إلا ما في كتاب الله؟ قال: «لا والذي فلق الحبة، وبرأ النسمة، ما أعلمه إلا فهم يعطيه الله رجلاً في القرآن، وما في هذه الصحيفة»، قلت: وما في الصحيفة؟ قال: «العقل، وفكاك الأسير، وأن لا يقتل مسلم بكافر».

(5) انظر "منهاج السنة النبوية" (180/4).

(6) وهو ابن شيرويه الديلمي الهمداني.

قَالُوا بَلَى (الأعراف: 172)، قالت الملائكة: بلى، فقال الله: (أنا ربكم ومحمد نبيكم وعلي أميركم).

### والجواب:

أن هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث، ومن ثم يلزم على ذلك أن الميثاق أخذ على جميع الذرية فيلزم أن يكون علي أميراً على الأنبياء كلهم من نوح إلى محمد، وهذا كلام المجانين، وهذا من كذب من لا يعقل ما يقول، ولا يستحي فيما يقول. (40) قوله تعالى: ( فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ ) [التحریم: 4]<sup>(1)</sup>.

قال الرافضي: روى أبو نعيم عن أسماء بنت عميس: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ هذه الآية، قال: صالح المؤمنين، علي بن أبي طالب.

والجواب: أن هذا كذب بين، ناهيك عن الإجماع الذي زعمه الرافضي في أن معنى (صالح المؤمنين): علي، فهذه كتب التفسير مملوءة بنقيض هذا، قال ابن مسعود وعكرمة ومجاهد والضحاك: هو أبو بكر وعمر، ثم إن صالح المؤمنين: اسم يعم كل صالح من المؤمنين، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم كما في الصحيحين عن عبد الله بن عمرو بن العاص: «إن آل بني فلان ليسوا بأوليائي إنما وليي الله وصالح المؤمنين».

المنهج الثالث: في الأدلة المستندة إلى السنة المنقولة

عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهي اثنا عشر<sup>(2)</sup>:

(1) قال الرافضي<sup>(3)</sup>: ما نقله الناس كافة!! أن النبي صلى الله عليه وسلم جمع بني عبد المطلب في دار أبي طالب وهم أربعون رجلاً.. فقال: ( إن الله بعثني بالحق إلى الخلق كافة، وبعثني إليكم خاصة) فقال: ( وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ) [الشعراء: 214]، وأنا أدعوكم إلى كلمتين... تملكون بهما العرب والعجم وتنقاد لكم بهما الأمم، وتدخلون بهما الجنة وتتجنون من النار: شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، فمن يجيبني إلى هذا الأمر ويؤازرني على القيام به يكون أخي ووزير ووصيي، ووارثي وخليفتي من بعدي، فصمتوا، فقال علي: أنا يا رسول الله، أؤازرك على هذا الأمر، فأعادها ثلاثاً فلم يجبه أحد إلا علي، فقال: اجلس فأنت أخي ووزير ووصيي ووارثي وخليفتي من بعدي..).

والجواب: المطالبة بصحة النقل، ثم إن ما ادعاه من نقل الناس كافة هو من أظهر الكذب، فهذا الكذب ليس موجوداً في الصحاح ولا في المسانيد ولا في السنن ولا في المغازي ولا في التفسير، فهو حديث كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث، ثم إن مجرد الإجابة إلى الشهادتين لا توجب هذا كله، فإن جميع المؤمنين أجابوا إلى هاتين الكلمتين وأعانوه على هذا الأمر، وبذلوا الأنفس والأموال وفارقوا الأوطان وعادوا إخوانهم، فلم يكن أحد منهم بذلك خليفة له، ثم إنه قد شارك علياً في الإيمان والنصرة من الأقارب حمزة وجعفر وعبيدة بن الحارث، ثم إن الثابت في الصحاح عند قوله تعالى: ( وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ) [الشعراء: 214]، يخالف لفظ الحديث الذي ذكره، وهو: أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا قريشاً فاجتمعوا فعم وخص، فقال: (يا بني كعب بن لؤي أنقذوا أنفسكم من النار...) الحديث.

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (182/4).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (185/4).

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (185/4).

(2) قال الرافضي<sup>(1)</sup>: الخبر المتواتر!! عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لما نزل قوله تعالى: ( يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ) [المائدة: 67]، خطب الناس في غدير خم، وقال للجمع كله: (يا أيها الناس أأست أولى منكم بأنفسكم؟ قالوا: بلى، قال: من كنت مولاه فعلي مولاه..).

والجواب: أن المتقرر عند أهل العلم كذب هذا، وأن قوله: ( بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ) [المائدة: 67]، نزل قبل حجة الوداع بمدة طويلة، ويوم الغدير إنما كان ثامن عشر من ذي الحجة بعد رجوعه صلى الله عليه وسلم من الحج، وعاش بعد ذلك شهرين، وبعض الثالث، فعلم أنه لم يكن في غدير خم أمر يشرع نزل إذ ذاك، لا في حق علي ولا غيره. وأما قوله: (من كنت مولاه فعلي مولاه..) فليس في الصحاح، وقد نقل عن البخاري والحربي وطائفة تضعيفه، ونقل عن أحمد و الترمذي تحسينه. والجواب: أن الحديث إن كان صحيحاً، فلم يرد به النبي صلى الله عليه وسلم ما بعده قطعاً، إذ ليس في اللفظ ما يدل عليه.

(3) قال الرافضي: حديث: (أنت مني بمنزلة هارون من موسى)<sup>(2)</sup>. **والجواب:** أن الحديث في الصحيحين، وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد قال ذلك في غزوة تبوك، حين استخلف علياً آنذاك على المدينة، ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم قد استخلف على المدينة غير علي في مناسبات عدة، فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يخرج من المدينة حتى يستخلف فقد سافر من المدينة في عمرتين: عمرة الحديبية وعمرة القضاء وفي حجة الوداع، في مغازيه أكثر من عشرين غزاة، وفيها كلها استخلف، فالأمر ليس فيه خصيصة لعلي، ثم إن في غزوة تبوك وهي آخر مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجتمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد كما اجتمع معه فيها، فلم يتخلف عنه إلا النساء والصبيان أو معذور أو منافق، وقد كان هذا الاستخلاف أضعف من الاستخلافات المعتادة، بل لم يكن هذا الاستخلاف كاستخلاف هارون؛ لأن العسكر كان مع هارون، وإنما ذهب موسى وحده، وأما استخلاف النبي صلى الله عليه وسلم فجميع العسكر كان معه، ولم يخلف بالمدينة غير النساء والصبيان إلا معذوراً أو عاصياً، فهذا خرج علي بيكي، وقال: أتخلفني في النساء والصبيان، فخص رسول الله صلى الله عليه وسلم علياً بما ذكر في الحديث<sup>(3)</sup>؛ لأنه خرج إليه بيكي ويشكو تخليفه مع النساء والصبيان، ومن استخلفه النبي صلى الله عليه وسلم سوى علي، لما لم يتوهموا أن في الاستخلاف نقصاً لم يحتج أن يخبرهم بمثل هذا الكلام، فليس في الحديث دلالة على أن غيره لم يكن منه بمنزلة هارون من موسى، والخلاصة: أن الاستخلافات على المدينة ليست من خصائص علي، ولا تدل على الأفضلية ولا على الإمامة.

(4) قال الرافضي<sup>(4)</sup>: إنه صلى الله عليه وسلم استخلفه على المدينة مع قصر مدة الغيبة، فيجب أن يكون خليفة له بعد موته، وليس غير علي كذلك إجماعاً، ولأنه لم يعزله عن المدينة فيكون خليفة له بعد موته فيها، وإذا كان خليفة له فيها كان خليفة له في غيرها. **والجواب:** أن النبي صلى الله عليه وسلم إن كان استخلف أحداً فلم يستخلف إلا أبا بكر للأحاديث الدالة على ذلك وإن لم يستخلف أحداً، فلا هذا ولا هذا، ثم هم قاسوا الاستخلاف في

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (193/4).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (201/4).

(3) قلت: لعل من أوجه الشبهة في قوله صلى الله عليه وسلم (أنت مني بمنزلة هارون من موسى) كون علي كان

قريباً لرسول الله صلى الله عليه وسلم كهارون مع موسى، والله أعلم.

(4) انظر "منهاج السنة النبوية" (210/4).

الممات على الاستخلاف في المغيب، و الحق أن بينهما فرقاً، ألا ترى إلى استخلاف عمر في حياته وتوقفه عن الاستخلاف بعد مماته؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم في حياته شاهد على الأمة مأمور بسياستها بنفسه أو نائبه، وأما بعد موته فقد انقطع عنه التكليف، ثم إن الاستخلاف لا يجب بعد الموت بالاتفاق، وترك الاستخلاف من النبي صلى الله عليه وسلم كان أولى من الاستخلاف كما اختاره الله لنبيه، فإنه لا يختار له إلا الأفضل، ومن قاس وجوب الاستخلاف بعد الممات على وجوبه في الحياة كان من أجهل الناس، وأبو بكر لم يكن يعلم أن الأمة يولون عمر إذا لم يستخلفه أبو بكر، فكان ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم هو اللائق به، لفضل علمه، وما فعله صديق الأمة هو اللائق به إذ لم يعلم ما علمه النبي صلى الله عليه وسلم، ثم هب أن الاستخلاف واجب، فقد استخلف النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكر على قول من يقول: إنه استخلفه.

وقول الرافضي (لأنه لم يعزله عن المدينة) هذا باطل، فإنه صلى الله عليه وسلم لما رجع انعزل علي بنفس رجوع رسول الله صلى الله عليه وسلم كما كان غيره ينعزل إذا رجع، فقد أرسل علياً إلى اليمن حتى وافاه بالموسم في حجة الوداع، واستخلف على المدينة في حجة الوداع غيره، أفترى النبي صلى الله عليه وسلم مقيماً في المدينة، وعلي في اليمن، وهو خليفة بالمدينة!!!

(5) قال الرافضي <sup>(1)</sup>: ما رواه الجمهور عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه قال لأُمير المؤمنين: (أنت أخي ووصيي وخليفتي من بعدي، وقاضي ديني) وهو نص في الباب. والجواب: المطالبة بصحة الإسناد، وإن أراد الرافضي بالجمهور علماء الحديث، كالبخاري ومسلم ونحوهما فهذا كذب عليهم، وإن أراد نحو أبي نعيم في الفضائل والمغازي، وخطيب خوارزم ونحوهم فهذا بمجرد ليس حجة بالاتفاق في مسائل الفروع فكيف في مسألة الإمامة التي أقمتم عليها القيامة.

فهذا الحديث كذب موضوع بالاتفاق، ثم لم يثبت أن علياً قاضي دين رسول الله صلى الله عليه وسلم، فرسول الله صلى الله عليه وسلم توفي ودرعه مرهونة في ثلاثين صاعاً من شعير كما في البخاري، وقضي ذلك الدين من الرهن، ولم يعرف للنبي صلى الله عليه وسلم دين آخر، وفي الصحيحين مرفوعاً: (لا يقتسم ورثتي ديناراً ولا درهماً، ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة). فلو كان عليه دين فُضي مما تركه.

(6) قال الرافضي <sup>(2)</sup>: روي عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم لما كان يوم المباهلة وأخى بين المهاجرين والأنصار، وبقي علي وأفقاً ثم انصرف بيكي، فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم قائلاً: (إنما أدخرك لنفسي، ألا تحب أن تكون أخا نبيك؟ ثم صعد به المنبر وقال: هذا مني وأنا منه، وهو مني بمنزلة هارون من موسى، ومن كنت مولاه فعلي مولاه). والجواب: أن الرافضي لم يعز الحديث إلى كتاب أصلاً، وقد قال ابن المبارك: الإسناد من الدين، لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء، فإذا سئل وقف وتحير.

ثم إن هذا الحديث موضوع وواضعه جاهل كذب كذباً مكشوقاً، فأحاديث المؤاخاة لعلي كلها موضوعة، بل أحاديث المؤاخاة بين المهاجرين مع بعضهم كلها موضوعة، ثم إن المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار كانت أول قدوم النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة، والمباهلة كانت لما قدم وفد نجران سنة تسع أو عشر من الهجرة، ثم إن قوله (أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى) إنما كان في غزوة تبوك.

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (217/4).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (220/4).

- (7) قال الرافضي<sup>(1)</sup>: ما رواه الجمهور كافة: أن النبي صلى الله عليه وسلم: (لما حاصر خيبر أعطى الراية أبا بكر فرجع منهزماً لم يغن شيئاً، ثم أعطاها عمر فرجع كذلك، ثم دعا بعلي فقبل: إنه أرمء، فقال أرونيه أروني رجلاً يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، ليس بفرار!! فجاءوا بعلي.. الحديث).
- والجواب: المطالبة بصحة النقل، والجمهور لم يرووا الحديث هكذا، وانظر الحديث في الصحيحين عن سهل بن سعد، وأما كون علي يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله، فهذا حق وفيه رد على النواصب، ثم لا يلزم من كون الفتح يوم خيبر، على يدي علي أن يكون هو أفضل الأمة<sup>(2)</sup>.
- ثم لو فرضنا أفضلية علي، لم يدل ذلك على كونه إماماً معصوماً، منصوباً عليه، فكثير من الشيعة الزيدية تعتقد أفضلية علي، وأن الإمام هو أبو بكر، وتجاوز عندهم ولاية المفضل.
- (8) قال الرافضي<sup>(3)</sup>، خبر الطائر: روى الجمهور كافة، أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بطائر فقال: (اللهم انتني بأحب خلق الله إليك وإليّ، يأكل معي من هذا الطائر) فجاء علي فدق الباب.
- والجواب: المطالبة بصحة النقل، وفي عزو هذا الحديث إلى الجمهور كذب عليهم، فهذا الحديث لا أصل له في كتب السنة، ولا صححه أهل العلم، وقال أبو موسى المديني، قد جمع غير واحد من الحفاظ طرق أحاديث الطير للاعتبار والمعرفة كالحاكم النيسابوري وابن مردويه، وسئل الحاكم عن حديث الطير؟ فقال: لا يصح. اهـ.
- هذا مع أن الحاكم منسوب إلى التشيع، ثم إن أكل الطير ليس فيه أمر عظيم يناسب أن يجيء أحب الخلق إلى الله ليأكل منه، ثم إن هذا الحديث يناقض اعتقاد الرافضة في رسول الله بأنه كان يعلم أن علياً أحب الخلق إلى الله، فحديث الطائر يدل على أنه ما كان يعرف ذلك.
- (9) قال الرافضي<sup>(4)</sup>: ما رواه الجمهور: أنه أمر الصحابة بأن يسلموا على علي بإمرة المؤمنين، وقال: إنه سيد المسلمين، وإمام المتقين وقائد الغر المحجلين، وقال: (هذا ولي كل مؤمن بعدي) وقال: (إن علياً مني وأنا منه هو أولى بكل مؤمن ومؤمنة).
- والجواب: المطالبة بالإسناد، وبيان صحته، فهو هنا غير معزو إلى كتاب كما ترى، وأما قوله (رواه الجمهور) فهذه الصحاح والمسانيد والسنن فأين هذا الحديث منها؟ إلا أن يعني بالجمهور بعض حاطبي الليل فليس بحجة باتفاق المسلمين، ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم منزّه عن هذا الكذب المكشوف، فإن صاحب الأوصاف التي في الحديث هو رسول الله صلى الله عليه وسلم باتفاق المسلمين.
- فإن قيل: علي، سيدهم بعده، قيل: ليس في لفظ الحديث ما يدل على هذا التأويل، ثم إن القائد يوم القيامة للغر المحجلين هو رسول الله، فمن يقود علي في ذلك اليوم؟! وقوله (أنت مني وأنا منك) صحيح في غير هذا الحديث، وقد شارك علياً في هذا الوصف غيره كالأشعريين وجليبيب.

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (223/4).

(2) فقد فتح علي خالد بن الوليد وغيره في غير ما غزوة، ولم يلزم ما ألزم به الرافضي في علي.

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (226/4).

(4) انظر "منهاج السنة النبوية" (234/4).

(10) قال الرافضي<sup>(1)</sup>: ما رواه الجمهور من قول النبي صلى الله عليه وسلم: (إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا، كتاب الله وعترتي أهل بيتي، ولن يفترقا حتى يردا علي الحوض)، وقال: (أهل بيتي كسفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها غرق).  
والجواب: أن الحديث الأول رواه الترمذي، وسئل عنه أحمد فضعه<sup>(2)</sup>  
وأجاب عنه بعض أهل العلم بناء على افتراض الصحة: أن أهل البيت كلهم لا يجتمعون على ضلالة، قاله القاضي أبو يعلى وغيره، وبحمد الله لم يتفق أهل البيت على شيء من خصائص الرافضة قط، ألا ترى أن العترة وهم بنو هاشم كلهم ولد العباس وولد علي وولد الحارث بن عبد المطلب، وسائر بني أبي طالب لم تجتمع أمتهـا -كابن عباس وغيره - على إمامة علي ولا على أفضليته بل هم يقدمون أبا بكر وعمر في الإمامة والأفضلية<sup>(3)</sup>.  
وأما قوله: (أهل بيتي كسفينة نوح...) فلا يعرف له إسناد صحيح ولا هو في شيء من كتب الحديث المعتمدة إلا أن يكون من رواية خطاب الليل الذين يروون الموضوعات، فهذا مما يزيده وهناً.

(11) ما رواه الجمهور وهو عند أحمد في مسنده<sup>(4)</sup>: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيد حسن وحسين، فقال: (من أحبني وأحب هذين وأباهما وأمهما فهو معي في درجتي يوم القيامة). وروى ابن خالويه عن حذيفة مرفوعاً: (من أحب أن يتمسك بقصبة الياقوت التي خلقها الله بيده ثم قال لها: كوني فكانت فليتولّ علي بن أبي طالب) وعن أبي سعيد مرفوعاً: حبك إيمان وبغضك نفاق، وأول من يدخل الجنة محبك وأول من يدخل النار مبغضك). وعن شقيق بن سلمة عن عبد الله مرفوعاً: (هذا -أي: علي- وليي وأنا وليه عادي من عادي وسالمت من سالم) وروى أخطب خوارزم عن جابر مرفوعاً: جاءني جبريل من عند الله بورقة خضراء مكتوب فيها بيباض إنني قد افترضت محبة علي على خلقي قبلهم ذلك عني).

والجواب: أن الحديث الأول ليس في مسند أحمد، وأحمد له المسند المشهور، وله كتاب مشهور في فضائل الصحابة، روى فيه أحاديث لا يرويهـا في المسند لما فيها من الضعف، ثم إن هذا الكتاب زاد فيه ابنه عبد الله زيادات ثم إن القطيعي الذي رواه عن ابنه عبد الله زاد عن شيوخه زيادات فيها أحاديث موضوعة بالاتفاق، وهذا الرافضي وأمثاله ينقلون من هذا المصنف فيظنون أن كل ما رواه القطيعي وعبد الله قد رواه أحمد نفسه، ولا يميزون بين شيوخ أحمد وشيوخ القطيعي والحديث الثاني ذكره ابن الجوزي في الموضوعات، وكذا الأحاديث التي رواها ابن خالويه وأخطب خوارزم كلها موضوعة، ثم يلزم على حديث (أول من يدخل الجنة محبك) أن الأنبياء والمرسلين سبب دخولهم الجنة، أولاً: حب علي دون حب الله ورسوله، وسائر الأنبياء والمرسلين، ويلزم في قوله: (أول من يدخل النار مبغضك) أن الخوارج يدخلون النار قبل أبي جهل بن هشام وفرعون وأبي لهب وأمثالهم، فهل يقول هذا عاقل؟!!

(12) ما رواه أخطب خوارزم<sup>(5)</sup> عن أبي ذر مرفوعاً: (من ناصب علياً الخلافة فهو كافر، وقد حارب الله ورسوله، ومن شك في علي فهو كافر) وعن أنس مرفوعاً: أنا وهذا حجة الله

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (238/4).

(2) وقد جاء الحديث في صحيح مسلم بغير هذه السياقة، وفيه: (وأنا تارك فيكم تغلقين: أولهما كتاب الله... وأهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي) وهذا اللفظ: يدل على أن الذي أمرنا بالتمسك به، وجعل المتمسك به لا يضل هو كتاب الله.

(3) بل سيد العترة وهو محمد صلى الله عليه وسلم لم يعهد بإمامة علي ولا بأفضليته.

(4) انظر "منهاج السنة النبوية" (241/4).

(5) انظر "منهاج السنة النبوية" (243/4).

على أمتي يوم القيامة، وعن معاوية بن حيدة القشيري مرفوعاً: (من مات وهو يبغض علياً، مات يهودياً أو نصرانياً).

والجواب: المطالبة بصحة النقل ومجرد رواية خطيب خوارزم لا تدل على ثبوت الحديث، ومن تأمل ما في جمع هذا الخطيب فإنه يقول: سبحانك هذا بهتان عظيم، ثم يلزم على هذه الأحاديث القدح في علي بأنه كان مكذباً بالله ورسوله، فالقرآن يشهد في غير موضع برضى الله عن الصحابة والثناء عليهم كقوله تعالى: (وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَدَّمُونَ وَالْأُولَئِكَ هُمُ الْمُؤَجَّبُونَ) [التوبة: 100]. ويلزم من صحة هذه الأحاديث تكفير الصحابة كلهم هو — أي: علي - وغيره، أما الذين ناصبوه الخلاف فإنهم على هذا الحديث المفترى كفار وأما علي فإنه لم يعمل بموجب هذه النصوص بل كان يجعلهم مسلمين مؤمنين، وقد تواتر عنه في أهل الجمل أنه نهى أن يتبع مدبرهم وأن يجهز على جريحهم، وأن يقتل أسيرهم، وأن تغنم أموالهم وتسبى ذراريهم، وكذلك أهل صفين كان يصلي على قتلاهم ويقول: إخواننا بغوا علينا طهرهم السيف.

فريّة:

قال الرافضي: قالت الإمامية<sup>(1)</sup>: إذا رأينا المخالف لنا يورد مثل هذه الأحاديث ونقلنا نحن أضعافها عن رجالنا الثقات وجب علينا المصير إليها وحرمة العدول عنها).

والجواب: أن يقال لهؤلاء الشيعة: من أين لكم أن الذين نقلوا هذه الأحاديث في الزمان القديم ثقات، وأنتم لم تتركوهم ولم تعلموا أحوالهم، ولا لكم كتب مصنفة تعتمدون عليها في أخبارهم التي يميز بها بين الثقة وغيره ولا لكم أسانيد تعرفون رجالها بل علمكم بكثير مما في أيديكم شر من علم كثير من اليهود والنصارى بما في أيديهم بل أولئك معهم كتب وضعها لهم هلال وشماس وليس عند جمهورهم ما يعارضها، وأما أنتم فجمهور المسلمين دائماً يقدحون في روايتكم ويبينون كذبكم، وأنتم ليس لكم علم بحالهم.

المنهج الرابع في الأدلة الدالة على إمامته المستنبطة من أحواله وهي اثنا عشر:

(1) قال الرافضي: أنه كان أزهّد الناس بعد رسول الله<sup>(2)</sup>.

والجواب: أن أزهّد الناس بعد رسول الله الزهد الشرعي أبو بكر وعمر، وذلك أن أبا بكر كان له مال يكتسبه فأنفقه كله في سبيل الله، فقد كان صاحب مال كثير وتجارة واسعة في أول الإسلام، قال ابن زنجويه: وأما علي فإنه كان في أول الإسلام فقيراً، يعال ولا يعول، ثم استفاد المال: الرباع والمزارع والنخيل والأوقاف، واستشهد وعنده (تسع عشرة) سرية وأربع نسوة، ولم يأمر برد ما تركه لبيت المال، وخطب الحسن الناس بعد وفاته، فقال: ما ترك صفراء ولا بيضاء إلا سبعمائة درهم بقيت من عطائه، وقال ابن حزم: وقال قائلون: علي كان أزهدهم، قال: وكذب هذا الجاهل ثم راح يبين كون أبي بكر أزهّد الصحابة من وجوه متعددة، وقال شيخ الإسلام بعد سرد كثير من الشواهد على ذلك فصح بالبرهان الضروري أن أبا بكر أزهّد من جميع الصحابة ثم عمر.

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (249/4).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (291/4).



\* (إضافة) قال الرافضي <sup>(1)</sup>: علي طلق الدنيا ثلاثاً، وكان قوته جريش الشعير، وكان يختمه لئلا يضع الإمامان فيه أدمًا، وكان يلبس خشن الثياب وقصيرها، ووقع مدرعته حتى استحيى من رقعها.. ثم استطرد الرافضي في ذكر حكايات كثيرة، ما بين كذب وما لا مدح فيه، فقله — على سبيل المثال- (إنه كان دائماً يقتات جريش الشعير بلا أدم) كذب، ثم إنه لا مدح فيه، (فرسول الله إمام الزهاد كان لا يرد موجوداً ولا يتكلف مفقوداً بل إن حضر لحم دجاج أكله أو لحم غنم أكله، أو حلواء أو عسلًا أو فاكهة أكل، وإن لم يجد شيئاً لم يتكلفه، وكان إذا حضر طعاماً فإن اشتهاه أكله وإلا تركه، ولا يتكلف ما لا يحضر وربما ربط على بطنه الحجر من الجوع، وقد كان يقيم الشهر والشهرين لا يوقد في بيته نار، ثم من عرف المنقول من سيرة عمر، وعدله وزهده وصرفه الولايات عن أقاربه، ونقصه لابنه في العطاء عن نظيره، ولا بنته في العطاء عن نظيرتها، وأكله الخشن مع كونه هو الذي قسم كنوز كسرى وقيصر، وإنما كان الذي يقسمه علي جزءاً من فتوح عمر، وأنه مات وعليه ديون كثيرة تبين له أن عمر كان أزهد من علي، ولا ريب أن أبا بكر أزهد من عمر، ثم إن ما صح من زهد علي، لا يدل على استحقاق الإمامة خلافاً للرافضة.

(2) قال الرافضي <sup>(2)</sup>: الثاني أنه كان أعبد الناس يصوم النهار ويقوم الليل، ومنه تعلم الناس صلاة الليل، ونوافل النهار وجمع بين الصلاة والزكاة فتصدق وهو راعع، فأنزل الله فيه قرآنًا يتلى، وتصدق بقوته وقوت عياله ثلاثة أيام، حتى أنزل الله فيهم سورة الإنسان، وأعتق ألف عبد من كسب يده، وكان يصلي في اليوم و الليلة ألف ركعة، وكان يؤجر نفسه وينفق على رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشَّعْب، وكان إذا أريد إخراج الحديد من جسده يترك إلى أن يدخل في الصلاة فيبقى متوجهًا إلى الله، غافلًا عما سواه غير مدركٍ للألام التي تُفعل به. والجواب: أن هذا الكلام فيه من الأكاذيب المختلفة ما لا يخفى إلا على أجهل الناس بأحوال القوم ومع كونه كذبًا فلا مدح فيه، فقله: (إنه كان يصوم النهار ويقوم الليل) كذب عليه، وقد صح عن رسولنا الكريم صلوات الله وسلامه عليه قوله: (لكني أصوم وأفطر وأقوم وأنام..) الحديث، وفي الصحيحين عن علي قال: (طرقني رسول الله صلى الله عليه وسلم وفاطمة فقال: ألا تقومان فتصليان، فقلت: يا رسول الله: إنما أنفسنا بيد الله، إذا شاء أن يبعثنا بعثنا، قال: فولى وهو يضرب فخذه، ويقول: (وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا [الكهف: 54]).

وقول الرافضي: (ومنه تعلم الناس صلاة الليل) إن أراد به بعض المسلمين، فهكذا كل من الصحابة علم بعض الناس، وإن أراد أن المسلمين تعلموا ذلك منه فهذا من الكذب البارد، ولا يمكن أن يدعى ذلك إلا في أهل الكوفة على أنهم قد تعلموا ذلك من ابن مسعود وغيره، قبل أن يقدم إليهم علي.

وما ذكر من جمعه الصلاة والزكاة وتصدقه حال ركوعه ، فكذب تقدم التنبيه عليه، وما ذكر من تصدقه بقوته وقوت عياله كذب لا يصح، ولا يصح كون ذلك سبب نزول سورة الإنسان.

وما ذكر من كونه كان يصلي ألف ركعة ، فكذب ولا مدح فيه، فمجموع صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ليلاً ونهاراً، أربعون ركعة فرضاً ونفلًا، والزمان لا يتسع لألف ركعة لمن ولي أمر المسلمين مع سياسة الناس وأهله إلا أن تكون صلاته نقرأ كنقر الغراب، وهي صلاة المنافقين التي نزه الله عنها عليًا.

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (295/4).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (299/4).

وأما ما ذكر من إخراج الحديد من جسده ، فكذب ولا يعرف عن علي ذلك، وكذا من الكذب قول الرافضي: إنه اعتق ألف عبْد، فإن عليًا لم يكن له كسب بيده يقوم بعُشْر هذا، ولم يكن ذا صناعة وكان مشغولًا إما بجهاد وإما بغيره، وما ذكر من كون علي: (كان يؤجر نفسه وينفق على رسول الله في الشعب) فكذب بين، فإنهم لم يكونوا يخرجون من الشعب، ولم يكن في الشعب من يستأجره، وكان أبو طالب ينفق عليه في الشعب، وكانت خديجة موسرة تنفق من مالها، وعلي في الشعب كان ممن ينفق عليه ولم يُنفق على أحد.

(3) أنه كان أعلم الناس بعد رسول الله (1).

والجواب: المنع من ذلك، فإن أعلم الناس بعد رسول الله أبو بكر ثم عمر، وفي ذلك إجماعات فإنه لم يكن أحد يقضي ويفتي ويخطب بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم إلا أبو بكر، وهو الذين بين ما اشتبه على الناس في أمر موت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقتال مانعي الزكاة، وفي يوم الحديبية بين لهم معنى قول الله: (لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا فَبَجَلْ مِنْ دُونِ ذَلِكَ فَحَقًّا قَرِيبًا) [الفتح: 27].

وقد كان علي يروي عن أبي بكر وممن نقل الإجماع على أعلمية أبي بكر الصديق السمعاني المروزي من الشافعية.

فائدة: ومن استدلالات الرافضي في تقرير أعلمية علي ما يلي:

(أ) حديث: (أقضاكم علي) (2) وهو حديث لم يثبت وليس له إسناد تقوم به الحجة.

(ب) حديث: (أنا مدينة العلم وعلي بابها) (3)، وهو حديث موضوع، ولا يفرح بإخراج الترمذي له، فقد بين ابن الجوزي أن جميع طرقه موضوعة.

(ج) قوله تعالى: (وَعِيَهَا أَذُنٌ وَأَعْيَهُ) [الحاقة: 12]، قال الرافضي (4): نزلت في علي، وقد تقدم بطلان هذا الادعاء، فأبو بكر هو أعلم الناس ثم يليه عمر، روى البخاري عن أبي سعيد قوله (وكان أبو بكر أعلمنا برسول الله صلى الله عليه وسلم) وروى الشيخان عن ابن عمر مرفوعاً: (كان فيما قبلكم من الأمم ناس محدثون، فإن يكن من أمتي أحد فإنه عمر).

والإلهام قدر زائد عن تعليم البشر، ولا ريب أن أبا بكر كان ملازمًا للنبي صلى الله عليه وسلم أكثر من علي ومن كل أحد، وكان الشيخان أكثر اجتماعًا بالنبي صلى الله عليه وسلم من علي بكثير، فكان يسمر معهما في أمر المسلمين.

(د) حديث: (العلم في الصغر كالنقش في الحجر) (5)، استدل به الرافضي على أعلمية علي، لكونه أخذ العلم صغيراً، قال شيخ الإسلام: هذا من عدم علم الرافضي بالحديث، فإن هذا مثلٌ سائر ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم ثم إن القرآن لم يكمل حتى صار لعلي نحو من ثلاثين سنة، فإنما حفظ أكثر القرآن في كبره، وقد اختلف في حفظه لجميع القرآن على قولين، ثم إن الأنبياء أعلم الخلق ولم يبعث نبي إلا بعد الأربعين إلا عيسى، وتعليم النبي صلى الله عليه وسلم كان مطلقاً، لم يكن يخص به أحداً دون أحد، ولكن بحسب استعداد الطالب، ولهذا حفظ أبو هريرة في ثلاث سنين وبعض أخرى ما لم يحفظه غيره.

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (303/4).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (310/4).

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (311/4).

(4) انظر "منهاج السنة النبوية" (315/4).

(5) انظر "منهاج السنة النبوية" (317/4).

(هـ) أن علي بن أبي طالب واضع علم النحو<sup>(1)</sup>.  
والجواب عن ذلك -على تقدير صحته-: أن علم النحو ليس من علم النبوة، وإنما هو علم مستنبط، وهو وسيلة في حفظ قوانين اللسان الذي نزل به القرآن، ولم يكن في زمن الخلفاء لحن، فلم يُحتج إليه، فلما سكن علي الكوفة وبها الأنباط، رُوي أنه قال لأبي الأسود: الكلام اسم وفعل وحرف، وقال له: انح نحو هذا، كما أن من بعد علي أيضاً استخرج الخط والنقط والشكل، وعلامة المد والشدة، وغير ذلك للحاجة.  
(و) أن الفقهاء كانوا يرجعون إلى علي في الفقه<sup>(2)</sup>.  
والجواب: أن هذا كذب بيّن، فليس في الأئمة الأربعة ولا غيرهم من أئمة الفقهاء من يرجع إلى علي في فقهه.

(4) أنه كان أشجع الناس<sup>(3)</sup>، وبسيفه ثبتت قواعد الإسلام، وما انهزم في موضع قط، ولا ضرب بسيفه إلا قط، وطالما كشف الكرب عن وجه النبي صلى الله عليه وسلم.  
والجواب: أن قوله: (كان أشجع الناس) كذب، بل كان أشجع الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولقد ثبت في الصحيحين عن أنس قال: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس وأحسن الناس وأشجع الناس)، وفي المسند عن علي: قال: (كنا إذا احمر البأس، ولقي القوم القوم، اتقينا برسول الله صلى الله عليه وسلم، فما يكون منا أحد أدنى من القوم منه). وكان أشجع الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر، ولا أدل على ذلك من رباطة جأشه في حادثة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي قتال أهل الردة.  
وأما قوله (وبسيفه ثبتت قواعد الإسلام)<sup>(4)</sup> فكذب ظاهر، بل كان سيفه بعضاً من سيوف كثيرة.

وأما قوله (لم يهزم قط) فهو في ذلك كالشيخين وطلحة والزبير وغيرهم، وقد كانت للمسلمين هزيمتان يوم أحد ويوم حنين، ولم ينقل أن أحداً من هؤلاء انهزم، وما نقل من انهزام الشيخين يوم حنين فكذب مفترى.  
وأما قوله (وما ضرب بسيفه إلا قط)<sup>(5)</sup> فلا يُعلم ثبوت ذلك ولا انتفاؤه، ولو قيل ذلك في خالد والزبير وأبي دجانة والبراء بن مالك، وأبي طلحة ونحوهم كان كالقول في علي، بل صدق هذا في مثل خالد والبراء، أولى فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال: خالد سيف من سيوف الله.

وأما قوله (طالما كشف الكرب عن وجه النبي صلى الله عليه وسلم)<sup>(6)</sup> فكذب بيّن، فلا يعرف هذا الوصف حتى في أبي بكر وعمر، وهما كانا أكثر اجتهداً منه، بل هو صلى الله عليه وسلم الذي طالما كشف عن وجوههم الكرب، لكن أبا بكر قد دفع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أراد المشركون أن يضربوه ويقتلوه بمكة، جعل يقول: (أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله)، حتى ضربوا أبا بكر، ولم يعرف أن علياً فعل مثل هذا.  
ومن جملة أكاذيب الرافضي في بيان شجاعة علي<sup>(7)</sup>:

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (319/4).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (319/4).

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (368/4).

(4) انظر "منهاج السنة النبوية" (376/4).

(5) انظر "منهاج السنة النبوية" (377/4).

(6) انظر "منهاج السنة النبوية" (377/4).

(7) وبإمكانك في مثل هذه الأكاذيب أن تطلب من الرافضي الإسناد الصحيح فيها، وهيئات.

- (أ) قال الرافضي<sup>(1)</sup>: أنه يوم بدر قتل (36) نفساً، وشرك في الباقيين<sup>(2)</sup>.
- (ب) أن أهل أحد كلهم فروا إلا علياً، وقتل أكثر المشركين في هذه الغزوة وكان الفتح فيها على يديه، وأن جبريل قال يومها: (لا سيف إلا ذو الفقار<sup>(3)</sup>)، ولا فتى إلا علي<sup>(4)</sup> وأنه جرح يومئذ ستة عشر جرحاً<sup>(5)</sup>.
- (ج) ما ذكر في الخندق من اقتتال علي وعمرو بن عبد ود<sup>(6)</sup>، وأن المشركين انهزموا بقتل علي، لعمر بن عبد ود، وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (قتل علي لعمر بن عبد ود خير من عبادة الثقلين).
- والجواب: أن كل هذا من الكذب البارد، فإن المشركين بقوا محاصرين للمسلمين حتى أرسل الله عليهم الرياح الشديدة، وكفى الله المؤمنين القتال كما أخبر بذلك في كتابه.
- (د) في غزاة بني النضير<sup>(7)</sup>، ذكر أنه قتل رامي ثنية النبي صلى الله عليه وسلم وقتل بعده عشرة وانهزم الباقيون.
- والجواب: أن هذا كذب واضح، فإن سورة الحشر نزلت في بني النضير بالاتفاق، ولم يكن فيها مصافة ولا هزيمة، والمعروف أن إصابة ثنية النبي صلى الله عليه وسلم كانت في أحد.
- (هـ) ما ذكر في غزوة بني المصطلق<sup>(8)</sup> من أنه قتل مالكا وابنه وسبى كثيراً من جملتهم جويرية، فاصطفاه النبي صلى الله عليه وسلم لنفسه.
- والجواب: أن هذا كله من أخبار الرافضة المختلفة.
- (و) ما ذكر في خيبر من انهزام أبي بكر ثم عمر، ثم كان الفتح على يد علي، وأنه اقتلع باباً، وجعله جسراً، وكان من خبر هذا الباب أنه يغلقه عشرون رجلاً!!!<sup>(9)</sup>
- قال شيخ الإسلام رحمه الله: لعنة الله على الكاذبين، فإن أبا بكر لم يهزم في خيبر ولا عمر، ثم خيبر لم تفتح كلها في يوم واحد، بل كانت حصوناً متفرقة، فتح بعضها عنوة وبعضها صلحاً.
- (ز) ما ذكر في فتح مكة من كون الفتح كان بواسطته<sup>(10)</sup>.
- وهذا كذب، فإن علياً ليس له في فتح مكة أثر إلا كما لغيره ممن شهد الفتح، وقد عزم على قتل حموين لأخته، أجارتهما أم هانئ أخته، فأجار رسول الله صلى الله عليه وسلم من أجات، وقد هم بتزوج بنت أبي جهل حتى غضب النبي صلى الله عليه وسلم فترك علي ذلك.
- (ح) ما ذكر في حنين<sup>(1)</sup>، من أنه قتل أربعين بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنهم انهزموا بذلك.

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (379/4).

(2) وغاية ما ذكره أهل السير كائن هشام وموسى بن عقبة والأموي: أنه قتل أحد عشر نفساً، وشارك في ثلاثة من ذلك، واختلف في ستة هل قتلهم هو أو غيره؟

(3) حتى بلغ ببعض الجهال من الكذب أن قالوا: كان لعلي سيف يمتد إذا ضرب به كذا وكذا ذراعاً، وقال شيخ الإسلام متهماً بهذا القول، ولو كان سيفه يمتد لمد له يوم قاتل معاوية!!

(4) وعلى هذا الهراء مأخذان: الأول: هل كان في هذه الغزاة فتح!!! بل كان يوم بلاء وفتنة وتمحيص، وانصرف العدو عنهم منتصراً حتى هم بالعود إليهم، فندب النبي صلى الله عليه وسلم المسلمين للحاقه به. والثاني: أن ذا الفقار لم يكن سيفاً لعلي، ولكن كان لأبي جهل غنمه المسلمون يوم بدر، رواه أحمد والترمذي وابن ماجه عن ابن عباس.

(5) انظر "منهاج السنة النبوية" (380/4).

(6) انظر "منهاج السنة النبوية" (384/4).

(7) انظر "منهاج السنة النبوية" (387/4).

(8) انظر "منهاج السنة النبوية" (392/4).

(9) انظر "منهاج السنة النبوية" (393/4).

(10) انظر "منهاج السنة النبوية" (393/4).

- والجواب: أن كل هذا كذب بالاتفاق.
- ومن أقبح الكذب: تلفيقهم تهمة بأبي بكر: أنه سبب الهزيمة يومئذٍ، وأنه هو القاتل: لن تغلب اليوم من قلة فعان<sup>(2)</sup> الجيش.
- والجواب: سبحانه هذا بهتان عظيم، فهذه كتب الحديث والسير والمغازي والتفسير، لم يذكر أحد فيها هذا الكذب.
- (5) إخباره بالغائب والكائن قبل كونه، ثم ذكر الرافضي أحداثاً ووقائع<sup>(3)</sup>.
- قال شيخ الإسلام: إنه لم يذكر شيء منها إسناداً، ففيها ما يعرف صحته وفيها ما يعرف كذبه، وفيها ما لا يعرف: هل هو صدق أم كذب؟ وأما الإخبار ببعض الأمور الغائبة، فقد كان من هو دون علي يخبر بمثل ذلك كحذيفة بن اليمان وأبي هريرة وحذيفة كان تارة يسند إلى رسول الله وتارة لا يسند وإن كان في حكم المسند ثم قد يكون علي سمع شيئاً من رسول الله، وقد يكون ألهم ذلك كما ألهم عمر ثم في كتب كرامات الأولياء كالزهد لأحمد والحلية لأبي نعيم وكرامات الأولياء للخلال واللالكائي وابن أبي الدنيا كرامات كثيرة لقوم علي أعظم منهم قدراً، كالعلاء الحضرمي، وأبي مسلم الخولاني وأبي الصهباء وعامر بن قيس، ولم يكن هذا دليلاً على العصمة ولا على الإمامة.
- فائدة:** دعوى الغلاة من الرافضة علم علي بالمستقبلات مطلقاً كذب ظاهر.
- (6) أنه كان مجاب الدعوة<sup>(4)</sup>، دعا على العيزار وزيد بن أرقم بالعمى، وعلى أنس بالبرص لما كتم الشهادة، وعلى بسر بن أرطاة بسلب العقل، فكان كل ذلك!!!
- قال شيخ الإسلام: لم يذكر الرافضي لهذه القصص إسناداً، وفيها ما هو كذب لا ريب فيه، كدعائه على أنس وزيد بن أرقم، ثم كون الإنسان مجاب الدعوة لا يدل على عصمة ولا إمامة، فقد شارك علياً في هذا الوصف -لو صح عنه- غيره من الصحابة كسعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد وآخرين.
- (7) ما رواه الجمهور<sup>(5)</sup> أن النبي صلى الله عليه وسلم لما خرج إلى بني المصطلق؛ حيث خرجوا عن الطريق، وأدركه الليل، بقرب واد وعر، فهبط جبريل وأخبره أن طائفة من كفار الجن قد استتبطنوا الوادي يريدون كيداً وإيقاع الشر بأصحابه، فدعا بعلي وعوده، وأمره بنزول الوادي، فقتلهم.
- والجواب: أن هذا كذب لا إسناد يثبت له، وإن أراد الرافضي بالجمهور: من لا تقوم بروايته حجة، فهذا لا يفيد، ثم إن صح ذلك فلا يدل على عصمة ولا إمامة، فإهلاك الجن كائن لمن هو دون علي.
- (8) ما ذكره الرافضي<sup>(6)</sup> من حصول عطش شديد في مسير علي إلى صفين وأنه أشار إلى صخرة وأمر بكشفها فوجدوا صخرة عظيمة عجزوا عن إزالتها فقلعها وحده، ثم شربوا الماء.
- والجواب:** أن هذا من جنس أمثاله من الأكاذيب التي يظنها الجهال من أعظم مناقب علي، وليست كذلك، بل الذي وضعها كان جاهلاً بفضل علي، وبما يستحقه من الممدوح، فإن الذي فيه من المنقبة: أنه أشار إلى صخرة فوجدوا تحتها الماء، وأنه قلعها، وهذا يجري مثله لخلق

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (395/4).

(2) يعني: أصابه بالعين.

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (397/4).

(4) انظر "منهاج السنة النبوية" (409/4).

(5) انظر "منهاج السنة النبوية" (413/4).

(6) انظر "منهاج السنة النبوية" (411/4).

كثير عليّ أفضل منهم، ثم في القصة: أن علياً قال: إني وصي الله، وهذا مما يبين كذب الخبر فإن علياً لم يدع هذا قط لا في خلافته ولا في ليالي صفين.

(9) رجوع الشمس له مرتين<sup>(1)</sup>: إحداهما في زمن النبي صلى الله عليه وسلم والثانية بعده. قال الرافضي: الأولى: دليلها ما روي عن جابر وأبي سعيد: أن جبريل نزل بالوحي إلى رسول الله، ورأسه في فخذ علي، فلم يرفع رأسه حتى غابت الشمس، فصلى علي العصر بالإيماء، فلما استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم قال له: سل الله يرد عليك الشمس لتصلي العصر قائماً، فدعا فردت الشمس فصلى العصر قائماً.

والجواب: أن هذا حديث موضوع أودعه ابن الجوزي في الموضوعات<sup>(2)</sup> والثانية: أنه فات كثيراً من أصحابه العصر ببابل، فتكلموا في ذلك فسأل الله ردّ الشمس، فَرُدَّتْ.

والجواب: أن هذه القصة كسابتها كذب وليس لها إسناد.

(10) ما رواه أهل السير<sup>(3)</sup> أن الماء زاد بالكوفة وخافوا الغرق، ففزعوا إلى علي فركب بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وخرج الناس معه فنزل على شاطئ الفرات، فصلى ثم دعا وضرب صفحة الماء بقضيب معه في يده، فغاص الماء فسلم عليه كثير من الحيتان ولم ينطق الجري، ولا المرماهي، فسئل عن ذلك؟ فقال: أنطق الله ما طهره من السمك، وأسكت ما أنجسه وأبعده.

والجواب: أن هذه حكايات لا إسناد لها، ثم قد قال النبي صلى الله عليه وسلم في البحر: «هو الطهور ماؤه الحل ميتته» وقد أجمع السلف — علي منهم — على حل السمك كله.

(11) روى جماعة أهل السير<sup>(4)</sup>: أن علياً كان يخطب على منبر الكوفة فظهر ثعبان فرقى المنبر، وخاف الناس، وأرادوا قتله فمنعهم فخاطبه ثم نزل فسأل الناس عنه؟ فقال: إنه حاكم الجن التبتست عليه قصة فأوضحتها له.

والجواب: المطالبة بصحة الإسناد، ثم إن صحت القصة فَقَدَرُ علي أجل من ذلك، فإن من دون عليّ بكثير تحتاج الجن إليه وتستفتيه وتسأله، وهذا معلوم وإن لم تصح هذه القصة لم ينقص فضل علي بذلك.

(12) قال الرافضي: الفضائل إما نفسانية أو بدنية أو خارجية، وعلى التقديرين الأولين، فإما أن تكون متعلقة بالشخص نفسه أو بغيره، وأمير المؤمنين عليّ جمع الكل، أما فضائله النفسانية المتعلقة به كعلمه وزهده وكرمه وحلمه، فأشهر من أن تحصي، والمتعلقة بغيره كذلك، كظهور العلوم عنه واستيفاء غيره منه. وكذا فضائله البدنية كالعبادة والشجاعة والصدق.

وأما الخارجية كالنسب فلم يلحقه فيه أحد؛ لقربه من النبي صلى الله عليه وسلم وتزويجه إياه بابنته سيدة نساء العالمين.

وقد روى أخطب خوارزم من كتاب "السنة" بإسناده عن جابر قال: (لما تزوج علي فاطمة زوجها الله إياه من فوق سبع سموات، وكان الخاطب جبريل، وكان ميكائيل وإسرافيل في سبعين ألفاً من الملائكة شهداء، فأوحى الله إلى شجرة طوبى: انثري ما فيك من الدر

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (415/4).

(2) وعجيب ما نقل عن الطحاوي والقاضي عياض أنهما ذكرا ذلك، وعدها من معجزات رسول الله صلى الله عليه وسلم!!!

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (434/4).

(4) انظر "منهاج السنة النبوية" (436/4).

والجواهر، ففعلت، فأوحى الله إلى الحور العين أن القطن، فَلَقَطْنَ مِنْهُنَّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وأورد أخباراً كثيرة في ذلك.

وكان أولاده رضي الله عنه أشرف الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد أبيهم). وعن حذيفة بن اليمان قال: (رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - أخذ بيد الحسين بن علي، فقال: أيها الناس هذا الحسين، ألا فاعرفوه وفضلوه، فوالله لجدته أكرم على الله من جد يوسف بن يعقوب، هذا الحسين جد في الجنة، وجدته في الجنة، وأمه في الجنة، وأبوه في الجنة، وخاله في الجنة وخالته في الجنة، وعمه في الجنة، وعمته في الجنة، وأخوه في الجنة، وهو في الجنة، ومحبوه في الجنة، ومحبو محبيهم في الجنة).

وعن حذيفة قال: (بُتُّ عند النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة، فرأيت عنده شخصاً، فقال لي: هل رأيت؟ قلت: نعم. قال: هذا ملك لم ينزل إليّ منذ بعثت، أتاني من الله، فبشرني أن الحسن والحسين سيذا شباب أهل الجنة». والأخبار في ذلك كثيرة، وكان محمد بن الحنفية فاضلاً عالماً، حتى ادعى قوم فيه الإمامة اهـ.

**والجواب كالاتي:** أما الأمور الخارجية عن نفس الإيمان والتقوى، فلا يحصل بها فضيلة عند الله تعالى، وإنما يحصل بها الفضيلة عند الله إذا كانت معينة على ذلك؛ فإنها من باب الوسائل لا المقاصد، كالمال والسلطان، والقوة والصحة ونحو ذلك، فإن هذه الأمور لا يفضل بها الرجل عند الله إلا إذا أعانته على طاعة الله بحسب ما يعينه، قال الله تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ) [الحجرات: 13].

وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم «أنه سئل: أي الناس أكرم؟ فقال: أتقاهم لله. قيل: ليس عن هذا نسألك. قال: يوسف نبي الله بن يعقوب نبي الله بن إسحاق نبي الله بن إبراهيم خليل الله. قيل: ليس عن هذا نسألك. قال: أفعن معادن العرب تسألوني؟ خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا».

فبيّن لهم أولاً: أن أكرم الخلق عند الله أتقاهم، وإن لم يكن ابن نبي ولا أبا نبي، فإبراهيم النبي صلى الله عليه وسلم أكرم على الله من يوسف، وإن كان أبوه أزر، وهذا أبوه يعقوب. وكذلك نوح أكرم على الله من إسرائيل، وإن كان هذا أولاده أنبياء، وهذا أولاده ليسوا بأنبياء. فلما ذكروا أنه ليس مقصودهم إلا الأنساب، قال لهم: فأكرم أهل الأنساب من انتسب إلى الأنبياء، وليس في ولد آدم مثل يوسف؛ فإنه نبي ابن نبي ابن نبي. فلما أشاروا إلى أنه ليس مقصودهم إلا ما يتعلق بهم، قال: «أفعن معادن العرب تسألوني؟ الناس معادن كمعادن الذهب والفضة، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا» بيّن أن الأنساب كالمعادن، فإن الرجل يتولد منه كما يتولد من المعدن الذهب والفضة.

ولا ريب أن الأرض التي تنبت الذهب أفضل من الأرض التي تنبت الفضة. فهكذا من عرف أنه يلد الأفاضل، كان أولاده أفضل ممن عرف أنه يلد المفضول. لكن هذا سبب ومظنة وليس هو لازماً؛ فربما تعطلت أرض الذهب، وربما قل نبتها؛ فحينئذ تكون أرض الفضة أحب إلى الإنسان من أرض معطلة. والفضة الكثيرة أحب إليهم من ذهب قليل لا يماثلها في القدر.

فلهذا كان أهل الأنساب الفاضلة يظن بهم الخير، ويكرمون لأجل ذلك. فإذا تحقق من أحدهم خلاف ذلك، كانت الحقيقة مقدمة على المظنة. وأما ما عند الله فلا يثبت على المظان ولا على الدلائل، إنما يثبت على ما يعلمه هو من الأعمال الصالحة، فلا يحتاج إلى دليل، ولا يجتزئ بالمظنة.

فلهذا كان أكرم الخلق عنده أتقاهم. فإذا قدر تماثل اثنين عنده في التقوى، تماثلا في الدرجة، وإن كان أبو أحدهما أو ابنه أفضل من أبي الآخر أو ابنه، لكن إن حصل له بسبب نسبه زيادة في التقوى كان أفضل لزيادة تقواه.

ولهذا حصل لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم إذا قنتن لله ورسوله وعملن صالحا، لا لمجرد المصاهرة، بل لكمال الطاعة. كما أنهن لو أتين بفاحشة مبينة لضوعف لهن العذاب ضعفين؛ لقبح المعصية.

فإن ذا الشرف إذا ألزم نفسه التقوى، كان تقواه أكمل من تقوى غيره. كما أن الملك إذا عدل كان عدله أعظم من عدل الرجل في أهله. ثم إن الرجل إذا قصد الخير قصداً جازماً، وعمل منه ما يقدر عليه، كان له أجر كامل، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا وَلَا قَطَعْتُمْ وَاَدْيَا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ قَالَ وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ حَبَسَهُمُ الْعُدْرُ» أخرجاه عن أنس بن مالك، ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيح: «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من اتبعه، من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الوزر مثل أوزار من اتبعه، من غير أن ينقص من أوزارهم شيئاً». وهذا مبسوط في موضع آخر.

ولهذا لم يثن الله على أحد في القرآن بنسبه أصلاً: لا على ولد نبي، ولا على أبي نبي، وإنما أثنى على الناس بإيمانهم وأعمالهم. وإذا ذكر صنفاً وأثنى عليهم؛ فلما فيهم من الإيمان والعمل، لا لمجرد النسب.

ولما ذكر الأنبياء - ذكرهم في الأنعام - وهم ثمانية عشر قال: ( وَمِنْ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَاجْتَنِبْنَاَهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ) [الأنعام: 87]، فهذا حصلت الفضيلة باجتنابه سبحانه وتعالى، وهدايته إياهم إلى صراط مستقيم، لا بنفس القرابة.

وقد يوجب النسب حقوقاً، ويوجب لأجله حقوقاً، ويعلق فيه أحكاماً من الإيجاب والتحرير والإباحة، لكن الثواب والعقاب والوعد والوعيد على الأعمال لا على الأنساب ، ولما قال تعالى: ( إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ ) [آل عمران: 33]، وقال: ( أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا ) [النساء: 54]، كان هذا مدحاً لهذا المعدن الشريف، لما فيهم من الإيمان والعمل الصالح.

ومن لم يتصف بذلك منهم لم يدخل في المدح، كما في قوله تعالى: ( وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِمَا النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ فَمِثْلَهُمْ مَثَلٌ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ ) [الحديد: 26]، وقال تعالى: ( وَبَارَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰ إِسْحَاقَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِمَا مُحْسِنٌ وَظَالِمٌ لِنَفْسِهِ مُبِينٌ ) [الصافات: 113].

وفي القرآن الثناء والمدح للصحابة بإيمانهم وأعمالهم في غير آية، كقوله: ( وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ .. ) [التوبة: 100]، وقوله: ( لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتِلَ أُولَٰئِكَ أَكْثَرُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحَسَنَى ) [الحديد: 10]، وقوله: ( لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ) [الفتح: 18]، وقوله: ( هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ ) [الفتح: 4]، وقوله: ( لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يُبْتَغُونَ فُضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيُبْصِرُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ \* وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ) [الحشر: 8-9].



وقوله: ( مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ ) [الفتح: 29] الآية، وهكذا في القرآن الثناء على المؤمنين من الأمة، أولها وآخرها، على المتقين والمحسنين، والمقسطين والصالحين، وأمثال هذه الأنواع.

وأما النسب: ففي القرآن إثبات حق لذوي القربى كما ذكروا هم في آية الخمس والفيء. وفي القرآن أمر لهم بما يذهب عنهم الرجس ويبطهرهم تطهيرا. وفي القرآن الأمر بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وقد فسر ذلك بأن يصلى عليه وعلى آله. وفي القرآن الأمر بمحبة الله ومحبة رسوله، ومحبة أهله من تمام محبته. وفي القرآن أن أزواجه أمهات المؤمنين.

وليس في القرآن مدح أحد لمجرد كونه من ذوي القربى وأهل البيت، ولا الثناء عليهم بذلك، ولا ذكر استحقاقه الفضيلة عند الله بذلك، ولا تفضيله على من يساويه في التقوى بذلك. وإن كان قد ذكر ما ذكره من اصطفاء آل إبراهيم واصطفاء بني إسرائيل، فذاك أمر ماض، فأخبرنا به في جعله عبرة لنا، فبين مع ذلك أن الجزاء والمدح بالأعمال. ولهذا ذكر ما ذكره من اصطفاء بني إسرائيل، وذكر ما ذكره من كفر من كفر منهم وذنوبهم وعقوبتهم، فذكر فيهم النوعين: الثواب والعقاب. وهذا من تمام تحقيق أن النسب الشريف قد يقتزن به المدح تارة إن كان صاحبه من أهل الإيمان والتقوى، وإلا فإن ذم صاحبه أكثر، كما كان الذم لمن ذم من بني إسرائيل وذرية إبراهيم، وكذلك المصاهرة.

قال تعالى: ( ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأةَ نُوحٍ وَامْرَأةَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ \* وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأةَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنَ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ) [التحریم: 10-11].

وإذا تبين هذا فيقال: إذا كان الرجل أعجمياً، والآخر من العرب، فنحن وإن كنا نقول مجملًا: إن العرب أفضل جملة، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه أحمد وغيره عن أبي نضرة، وأبي سعيد: «لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأبيض على أسود، ولا لأسود على أبيض، إلا بالتقوى. الناس من آدم، وآدم من تراب». وقال النبي صلى الله عليه وسلم كما في سنن أبي داود من حديث أبي هريرة: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمُ غُبَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَفَحَّرَهَا بِالْأَبَاءِ، النَّاسِ رَجُلَانِ: مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وَقَاجِرٌ شَقِيٌّ»، ولذلك إذا كان الرجل من أفناء العرب والعجم، وآخر من قريش، فهما عند الله بحسب تقواهما: إن تماثلا فيها تماثلا في الدرجة عند الله، وإن تفاضلا فيها تفاضلا في الدرجة. وكذلك إذا كان رجل من بني هاشم، ورجل من الناس أو العرب أو العجم، فأفضلهما عند الله أتقاهما، فإن تماثلا في التقوى تماثلا في الدرجة، ولا يفضل أحدهما عند الله لا بأبيه ولا بلبنه، ولا بزوجته، ولا بعمه، ولا بأخيه.

كما أن الرجلين إن كانا عالمين بالطب أو الحساب، أو الفقه أو النحو، أو غير ذلك، فأكملهما بالعلم بذلك أعلمهما به، فإن تساويا في ذلك تساويا في العلم، ولا يكون أحدهما أعلم بكون أبيه أو ابنه أعلم من الآخر.

وهكذا في الشجاعة والكرم، والزهد والدين. إذا تبين ذلك، فالفضائل الخارجية لا عبرة بها عند الله تعالى، إلا أن تكون سببا في زيادة الفضائل الداخلية.

وحينئذ فتكون الفضيلة بالفضائل الداخلية، وأما الفضائل البدنية فلا اعتبار بها إن لم تكن صادرة عن الفضيلة النفسانية. وإلا فمن صلى وصام، وقاتل وتصدق، بغير نية خالصة لم يفضل بذلك؛ فالاعتبار بالقلب.

كما في الصحيحين عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد، وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد، ألا وهي القلب».

وحينئذ فمن كان أكمل في الفضائل النفسانية فهو أفضل مطلقاً. وأهل السنة لا ينازعون في كمال علي، وأنه في الدرجة العليا من الكمال، وإنما النزاع في كونه أكمل من الثلاثة، وأحق بالإمامة منهم، وليس فيما ذكره ما يدل على ذلك إله.

فصل في مناقشة الرافضي في الفصل الرابع في إمامة باقي الأئمة الاثني عشر (1):

قال: ولنا في ذلك طرق (2):

أحدها: النص، وقد تواترت به الشيعة في البلاد المتباعدة خلفاً عن سلف، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال للحسين (هذا إمام ابن إمام أخو إمام، أبو أئمة تسعة، تاسعهم قائمهم، اسمه كاسمي وكنيته كنييتي، يملأ الأرض عدلاً وقسطاً كما ملئت جوراً وظلماً).  
والجواب: أن هذا كذب على الشيعة، فليس ذلك إلا قول طائفة منهم، وأما سائر طوائف الشيعة فتكذب هذا، فالزيدية بأسرها تكذب هذا وهم أعدل الشيعة، وأعلمهم وخيارهم، وكذا الإسماعيلية وسائر فرق الشيعة تكذب بهذا، إلا الاثني عشرية، وهم فرقة من نحو سبعين فرقة من طوائف الشيعة، ثم إن علماء الشيعة المتقدمين، ليس فيهم من نقل هذا النص، ولا ذكره في كتاب ولا احتج به في خطاب، فعلم أن هذا من اختلاق المتأخرين، وبالأخص لما مات الحسن بن علي العسكري، وقيل: إن ابنه محمداً غائب، فحينئذ ظهر هذا النص بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم بأكثر من (250 سنة)، ثم إن أهل السنة وعلماءهم أضعاف أضعاف الشيعة، وكلهم يعلمون أن هذا كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم علماً يقيناً، لا يخالطه ريب، ثم ليس أحد من الإمامية ينقل هذا النص بإسناد متصل فضلاً عن أن يكون متواتراً، ثم إن المنقول بالنقل المتواتر عن أهل البيت يكذب مثل هذا النقل، وإنهم لم يكونوا يدعون أنهم منصوب عليهم، بل يكذبون من يقول ذلك فضلاً عن أن يثبتوا النص على اثني عشر، وأما أحاديث المهدي الصحيحة، فلا ينتفع بها الاثنا عشرية؛ لأن مهديهم اسمه محمد بن الحسن، والمهدي المنعوت الذي وصفه النبي صلى الله عليه وسلم اسمه محمد بن عبد الله. ففي الترمذي وأبي داود عن ابن مسعود مرفوعاً: (لو لم يبق من الدنيا إلا يوم لطول الله ذلك اليوم حتى يخرج فيه رجل مني أو من أهل بيتي يواطئ اسمه اسمي، واسم أبيه اسمي أبي يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً)، ثم هو ليس من نسل الحسين بل من نسل الحسن.

ففي سنن أبي داود عن علي موقوفاً: أن علياً نظر إلى الحسن، وقال: (إن هذا ابني سيد كما سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وسيخرج من صلبه رجل يسمى باسم نبيكم، يشبهه في الخلق ولا يشبهه في الخلق يملأ الأرض قسطاً) (3).

والثاني: أنه يجب في كل زمان إمام معصوم ولا معصوم غير هؤلاء إجماعاً إله. والجواب: منع المقدمتين الأولى والثانية، ثم إن المعصوم الذي ادعوه دخل السرداب عندهم سنة (260 هـ) وله خمس سنوات أو أقل، ولم يظهر منه شيء مما يفعله أقل الناس

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (465/4).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (465/4).

(3) وقد غلط في المهدي طوائف فأنكروه مستندين إلى حديث رواه ابن ماجه مرفوعاً: (لا مهدي إلا عيسى) والحديث ضعيف في سنده محمد بن خالد الجندي، وهو ممن لا يحتج به.

تأثيراً مما يفعله آحاد الولاة والقضاة والعلماء فضلاً عما يفعله الإمام المعصوم، فأى منفعة للوجود في مثل هذا لو كان موجوداً، فكيف إذا كان معدوماً!!!  
والثالث: الفضائل التي اشتمل كل منهم عليها الموجبة لكونه إماماً. اهـ  
والجواب: أن تلك الفضائل غايتها أن يكون صاحبها أهلاً أن تعقد له الإمامة، لكنه لا يصير إماماً بمجرد كونه أهلاً.

ثم إن أهلية الإمامة ثابتة لآخرين من قريش كثبوتها لهؤلاء، وهم أهل لتولي الإمامة، فلا موجب للتخصيص، ثم إن الثاني عشر منهم معدوم عند جمهور العقلاء، فامتنع أن يكون إماماً والعسكريان ونحوهما من طبقة أمثالهما لم يعلم لهما تبريز في العلم أو الدين، كما عُرف علي بن الحسين ومحمد ابنه وجعفر.

مناقشة الرافضي في الفصل الخامس من فصول كتابه

وهو إبطال إمامة الشيخين وعثمان والرد عليه  
قال الرافضي (1): الفصل الخامس: أن من تقدمه -يعني علي بن أبي طالب- لم يكن إماماً (2).

وبدل عليه وجوه:  
الأول: قول أبي بكر (3): (إن لي شيطاناً يعتريني فإن استقممت فأعينوني، وإن زغت فقوموني) (4)، ومن شأن الإمام تكميل رعيته فكيف يطلب منهم الكمال.  
والجواب: أن المأثور عنه أنه قال: إن لي شيطاناً يعتريني -يعني عند الغضب-، وفُسر ذلك بما يعرض لابن آدم عند الغضب، فخاف عند الغضب أن يعتدي على أحد من الرعية، كما ثبت في الصحيحين عن أبي بكر مرفوعاً: «لا يقضين حكم بين اثنين وهو غضبان»، وقد جاء في الصحيحين عن أبي هريرة مرفوعاً: «اللهم إنما أنا بشر أغضب كما يغضب البشر، وإنني اتخذت عندك عهداً لن تخلفنيه، أيما مؤمن أذيت أو سببته أو جلدته فاجعلها له كفارة تقربه بها إليك يوم القيامة».  
وأما قوله (فإن استقممت فأعينوني وإن زغت فقوموني)، فهذا -لو صح- من كمال علمه وتقواه.

فواجب على كل إمام أن يقتدي به في ذلك، وواجب على الرعية أن تعامل الأئمة بذلك، فإن استقام أعانوه على طاعة الله، وإن زاغ وأخطأ بينوا له الصواب، وإن تعدد ظلماً منعه منه بحسب الإمكان (5)، وإن كان لا يمكن دفع الظلم إلا بما هو أعظم فساداً منه، لم يدفعوا الشر القليل بالشر الكثير.

وأما قول الرافضي (ومن شأن الإمام تكميل الرعية، فكيف يطلب منهم التكميل). فهذا باطل، بل الإمام و الرعية يتعاونون على البر والتقوى لا على الإثم و العدوان، بمنزلة أمير

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (474/4).

(2) إن أريد بذلك أنهم لم يكونوا يصلحون للإمامة، وأن علياً كان يصلح لها دونهم، أو أنه كان أصلح لها منهم فهذا كذب، وهو مورد النزاع، ثم إن ما سيورده الرافضي من القادح لا يخلو عن أمرين: إما نقل لا نعلم صحته، أو لا نعلم دلالته على بطلان إمامتهم، وأي المقدمتين لم يكن معلوماً، لم يصلح لمعارضة ما علم قطعاً من كون الخلفاء الثلاثة أئمة صالحين للإمامة، وهذا لا يتنازع فيه اثنان من طوائف المسلمين غير الرافضة. اهـ من كلام شيخ الإسلام رحمه الله.

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (475/4).

(4) وهذا الأثر عند عبد الرزاق في المصنف، وفي سنده رجل مبهم.

(5) أي: الإمكان الشرعي.

الجيش والقافلة و الصلاة والحج، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم «الدين النصيحة».  
[رواه مسلم عن أبي رقية تميم الداري]  
الثاني: قول عمر <sup>(1)</sup>: كانت بيعة أبي بكر فلتة، وقى الله المسلمين شرها، فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه.

والجواب: أن لفظ عمر الثابت هو ما أخرجه الشيخان عن ابن عباس، من خطبة عمر التي قال فيها: (ثم إنه قد بلغني أن قائلًا منكم يقول: والله لو مات عمر بايعت فلانًا، فلا يغترن امرؤ، أن يقول: إنما كانت بيعة أبي بكر فلتة، ألا وإنها قد كانت كذلك، ولكن وقى الله شرها، وليس فيكم من تقطع إليه الأعناق مثل أبي بكر، ومن بايع رجلًا، من غير مشورة من المسلمين، فلا يبايع هو ولا الذي يبايعه تغرة أن يقتل).  
والمعنى: أنها وقعت فجأة لم تكن قد استعدنا لها ولا تهيأنا؛ لأن أبا بكر كان متعينًا لذلك، فلم يحتج في ذلك إلى أن تجتمع له الناس، إذ كلهم يعلمون أنه أحق بها، وليس بعد أبي بكر من يجتمع الناس على تفضيله واستحقاقه، كما اجتمعوا على ذلك في أبي بكر، فمن أراد أن ينفرد ببيعة رجل دون ملاء من المسلمين فاقتلوه، وهو لم يسأل وقاية شرها، بل أخبر أن الله وقى شر الفتنة بالإجماع.

الثالث: قصورهم في العلم والتجاؤهم في أكثر الأحكام إلى علي <sup>(2)</sup>. اهـ  
والجواب: أن هذا من أعظم البهتان، فأبو بكر ما عرف أنه استفاد من علي شيئًا أصلًا وعلي، قد روى عنه واحذى حذوه واقتدى بسيره، وأما عمر فقد استفاد علي منه أكثر مما استفاد عمر منه، وأما عثمان فقد كان أقل علمًا من الشيخين ومع هذا فما كان يحتاج إلى علي.

الرابع: الوقائع الصادرة عنهم، وقد تقدم أكثرها <sup>(3)</sup>.  
والجواب عنها: أيضًا تقدم مجملًا ومفصلًا، ثم لا يمكن لأحد له علم وعدل أن يجرح الخلفاء الثلاثة ويزكي عليًا بل متى زكى عليًا كانوا أولى بالتركية وإن جرحهم كان قد طرق الجرح إلى علي بطريق الأولى.

الخامس <sup>(4)</sup>: قوله تعالى: ( لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ) [البقرة: 124]، أخبر بأن عهد الإمامة لا يصل إلى الظالم والكافر ظالم لقوله تعالى: ( وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ ) [البقرة: 254]، ولا شك أن الثلاثة كانوا كفارًا يعبدون الأصنام إلى أن ظهر النبي صلى الله عليه وسلم. اهـ  
والجواب: أن يقال: الكفر الذي يعقبه الإيمان الصحيح لم يبق على صاحبه منه ذم، وهذا معلوم من الدين بالاضطرار، قال تعالى: ( قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِن يَنْتَهُوا يُعْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ ) [الأنفال: 38]، وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو مرفوعًا: (إن الإسلام يجب ما قبله) وفي رواية (يهدم ما قبله)، ثم ليس كل من ولد على الإسلام يكون أفضل ممن أسلم بنفسه، وقد ثبت أن خير القرون: القرن الأول، وعامتهم أسلموا بأنفسهم بعد الكفر، وهم أفضل من القرن الذين ولدوا على الإسلام، ثم قبل بعثة محمد لم يكن أحد مؤمنًا من قريش لا رجل ولا صبي ولا امرأة ولا الثلاثة ولا علي، وإذا قيل عن الرجال: إنهم كانوا يعبدون الأصنام، فالصبيان كذلك علي وغيره، ثم لا يجوز أن يقال: إن المسلم بعد إيمانه هو كافر، فكيف يقال ذلك في أفضل الخلق إيمانًا إنهم كفار لأجل ما تقدم.

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (481/4).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (482/4).

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (484/4).

(4) انظر "منهاج السنة النبوية" (485/4).

**السادس:** الطعن على أبي بكر بأنه قال: (أقيلوني فلست بخيركم) <sup>(1)</sup> ولو كان إماماً لم يجز له طلب الإقالة. اهـ

والجواب: المطالبة بصحة النقل ثم لو صح ذلك فقول القائل: الإمام لا يجوز له طلب الإقالة، دعوى مجردة عن الدليل، فلم لا يجوز له طلب الإقالة إن كان قال ذلك؟ بل إن كان قاله لم يكن معنا إجماع على نقيض ذلك ولا نص، فلا يجب الجزم بأنه باطل.

**السابع:** طعن الرافضي على أبي بكر بأنه قال عند موته <sup>(2)</sup>: ليتني كنت سألت رسول الله هل للأنصار في هذا الأمر حق؟ قال: وهذا يدل على شكه في صحة بيعته نفسه مع أنه هو الذي دفع الأنصار يوم السقيفة لما قالوا (منا أمير ومنكم أمير) بما رواه عن النبي (الأئمة من قريش). اهـ

والجواب: أن قول النبي صلى الله عليه وسلم (الأئمة من قريش) حق ومن زعم أن الصديق شك في هذا أو في صحة إمامته فقد كذب، ثم إن المسألة عند الصديق وعند الصحابة أظهر من أن يشك فيها لكثرة النصوص فيها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهذا يدل على بطلان هذا النقل.

**الثامن:** طعنه على الصديق بإيذائه لعلي والزبير وكبس بيت فاطمة <sup>(3)</sup>.

فقد زعم الرافضي أن أبا بكر في مرض موته قال: ليتني كنت تركت بيت فاطمة لم أكبسه وليتني في ظلة بني ساعدة ضربت على يد أحد الرجلين، وكان هو الأمير وكنت الوزير، قال: وهذا يدل على إقدامه على بيت فاطمة عند اجتماع أمير المؤمنين والزبير وغيرهما فيه.

والجواب: أن هذا باطل وقول بلا إسناد، وأبو بكر لم يقدم على علي والزبير بشيء من الأذى، وإنما جاء أبو بكر إلى البيت لينظر هل فيه شيء من مال الله الذي يقسمه ثم رأى أنه لو تركه لهم لجاز، فإنه يجوز أن يعطيهم من مال الفيء، وأما ما ينقله جهال الكذابين ويصدقهم حمقى العالمين من أن أبا بكر والصحابة هدموا بيت فاطمة وضربوا بطنها حتى أسقطت فإفك مفترى بالاتفاق ولا يروج إلا على من هو من جنس الأنعام.

ثم نقله عن أبي بكر أنه قال: (ليتني كنت ضربت على يد أحد الرجلين..)، فقول عار عن الإسناد والصحة، فإن كان أبو بكر قد قال ذلك فهو يدل على الزهد والورع.

**التاسع:** طعن الرافضي على الثلاثة الخلفاء بقوله <sup>(4)</sup>: إن رسول الله قال: (جهزوا جيش أسامة وكرر الأمر بتنفيذه، وكان فيهم أبو بكر وعمر وعثمان ولم ينفذ أمير المؤمنين لأنه أراد منعهم من التوثب على الخلافة بعده فلم يقبلوا منه).

والجواب: المطالبة بصحة النقل، فإن هذا كذب بإجماع أهل النقل، فلم يكن في الجيش أبو بكر ولا عثمان وإنما قد قيل: إنه كان فيه عمر، وقد تواتر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه استخلف أبا بكر على الصلاة حتى مات، وصلى أبو بكر الصبح يوم موته، ثم لو أرا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم تولية علي لكان هؤلاء أعجز عن أن يدفعوا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكان جمهور المسلمين أطوع لله ورسوله من أن يدعوا هؤلاء يخالفون أمره، وقد قاتل معاوية ثلث المسلمين أو أكثر مع علي وهم لا يعلمون أن معه نصاً، فلو كان معه نص لقاتل معه جمهور المسلمين.

ثم كيف يكون علي هو الخليفة ورسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر أبا بكر بالصلاة بالمسلمين وفيهم علي ولم يؤمر رسول الله صلى الله عليه وسلم علياً على أبي بكر قط.

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (488/4).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (489/4).

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (490/4).

(4) انظر "منهاج السنة النبوية" (491/4).

**العاشر:** طعنه على الصديق بقوله: لم يولّ — أي: رسول الله- أبا بكر شيئاً من الأعمال وولى علياً<sup>(1)</sup>.

والجواب: أن هذا باطل، فقد ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر ولاية لم يشركه فيها أحد وهي ولاية الحج، وولاه غير ذلك، ثم قد ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم من هو دون أبي بكر بإجماع أهل السنة والشيعة، وذلك كعمرو بن العاص وخالد بن الوليد والوليد بن عتبة، فعلم أنه لم يترك ولاية الصديق لكونه ناقصاً عن هؤلاء بل قد يترك ولايته؛ لأنه عنده أنفع له من تلك الولاية وحاجته إليه في المقام عنده أعظم من حاجته إليه في تلك الولاية فإنه هو وعمر كانا مثل الوزيرين له.

**الحادي عشر:** طعن الرافضي على أبي بكر بقوله: إن رسول الله أنفذه لأداء سورة براءة ثم أنفذ علياً وأمره برده وأن يتولى هو ذلك، قال: ومن لا يصلح لأداء سورة أو بعضها فكيف يصلح للإمامة العامة<sup>(2)</sup>.

والجواب: أن هذا كذب باتفاق أهل العلم وبالتواتر العام، فإنه لم يتخلف اثنان في أن أبا بكر هو الذي أقام الحج ذلك العام بأمر النبي صلى الله عليه وسلم، وعلي من جملة رعيته يصلي خلفه ويدفع بدفعه ويأمره بأمره كسائر من معه، فكيف يقال: إنه أمر علياً برده، ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرفد بعلي لينبذ إلى المشركين عهدهم، لأن العادة كانت جارية بأنه لا يعقد العقود ولا يحلها إلا المطاع أو رجل من أهل بيته فلم يكونوا يقبلون ذلك من كل أحد.

**الثاني عشر:** طعن الرافضي على عمر بقوله<sup>(3)</sup>: قول عمر: إن محمداً لم يمت وهذا يدل على قلة علمه، وأمر برجم حامل فنهاء علي، فقال: لولا علي لهلك عمر، وغير ذلك من الأحكام التي غلط فيها وتلون فيها.

والجواب: أنه ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة قول النبي صلى الله عليه وسلم (قد كان فيما قبلكم من الأمم محدثون فإن يكن من أمتي أحد فعمرو) ومثل هذا لم يقله لعلي، وفي الصحيحين مرفوعاً: (رأيت أني أتيت بقدر فيه لبن فشربت حتى إنني لأرى الرّي يخرج من تحت أظفاري ثم ناولت فضلي عمر، قالوا: فما أولته يا رسول الله؟ قال: العلم). فعمرو كان أعلم الصحابة بعد أبي بكر، وأما كونه: ظن أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يمت، فهذا كان ساعة ثم تبين له موته، ومثل هذا يقع كثيراً، ثم إن المرأة الحامل قيل: إن عمر لم يكن يعلم بكونها حاملاً، فأخبره علي فقال: لولا أن علياً أخبرني بها لرجمتها، فقتلت الجنين، ثم لا عار في أن يرجع كبير العلم إلى من هو دونه في بعض الأمور، فقد تعلم موسى من الخضر وسليمان من الهمد.

**الثالث عشر:** طعن الرافضي على عمر بقوله<sup>(4)</sup>: ابتدع التراويح مع أن النبي قال: يا أيها الناس إن الصلاة بالليل في شهر رمضان من النافلة جماعة بدعة. وصلاة الضحى بدعة، فإن قليلاً في سنة خير من كثير في بدعة ألا وإن كل بدعة ضلالة وكل ضلالة سبيلها في النار). وخرج عمر في شهر رمضان ليلاً فرأى المصاييح في المساجد، فقال: ما هذا؟ فقيل له: إن الناس قد اجتمعوا لصلاة التطوع، فقال: بدعة ونعمت البدعة، فاعترف بأنها بدعة. اهـ

والجواب: المطالبة بصحة الحديث، ثم إن من العلم الضروري كون هذا الحديث من الكذب الموضوع على رسول الله، ومن له أدنى معرفة بالحديث، يعلم أنه كذب، ثم لا وجود

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (492/4).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (493/4).

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (495/4).

(4) انظر "منهاج السنة النبوية" (497/4).

له في الصحاح ولا في السنن ولا المسانيد ولا المعجمات ولا الأجزاء، ولا يعرف له إسناد لا صحيح ولا ضعيف، بل هو كذب مبين.

والثابت: أن النبي صلى الله عليه وسلم قد صلى بالمسلمين جماعة ليلتين أو ثلاثاً، وهذا الاجتماع العام في عهد عمر لما لم يكن قد فعل سماه عمر بدعة؛ لأنه ما فعل ابتداءً يسمى بدعة في اللغة وليس بدعة شرعية، وأما البدعة الشرعية التي هي ضلالة فهي ما فعل بغير دليل شرعي، ثم لو كانت بدعة شرعية لكان علي أبطلها لما صار أمير المؤمنين بالكوفة بل روي عن علي قوله: (نور الله على عمر قبره كما نور علينا مساجدنا).

**الرابع عشر:** طعن الرافضي على عثمان بقوله (1): فعل أموراً لا يجوز فعلها حتى أنكر عليه المسلمون كافة، واجتمعوا على قلته أكثر من اجتماعهم على إمامته، وإمامة صاحبه.

**والجواب:** أنه تقدم الجواب عن كثير من المطاعن في عثمان، ولكن يقال هنا: إن خلافة عثمان لم يختلف فيها اثنان ولا تخلف عنها أحد ولهذا قال أحمد بن حنبل: إنها كانت أوكد من خلافة غيره (2) باتفاقهم عليها ثم يقال: إن الذين أنكروا على علي وقتلوه أكثر بكثير من الذين أنكروا على عثمان وقتلوه، بل إن قطعة كبيرة من عسكر علي خرجوا عليه وكفروه، وقالوا: أنت ارتددت عن الإسلام: لا نرجع إلى طاعتك حتى تعود إلى الإسلام. ومنهم من ذهب إلى معاوية كأخيه عقيل وأمثاله ولم تزل شيعة عثمان القادحون في علي تحتج بهذا على أن علياً لم يكن خليفة راشداً، وما كانت حجتهم أعظم من حجة الرافضة، فإذا كانت حجتهم داحضة وعلي قتل مظلوماً فعثمان أولى بذلك.

تابع للفصل الخامس وهو زعم الرافضي فسخ الحجج على إمامة الصديق والرد

عليه(3)

(1) قال الرافضي (4): واحتجوا —أي: أهل السنة— بوجوه:

**الأول: الإجماع.**

والجواب: منع الإجماع فإن جماعة من بني هاشم وجماعة من أكابر الصحابة كسلمان وأبي ذر والمقداد وعمار وحذيفة وسعد بن عباد، وزيد بن أرقم وأسامة بن زيد وخالد بن سعيد بن العاص، وابن عباس أنكروا ذلك حتى إن أباه —أي: عثمان أبا قحافة— أنكر ذلك، وبنو حنيفة كافة، لم يحملوا الزكاة إليه حتى سماهم أهل الردة وقتلهم وسباهم، فأنكر عمر عليه، ورد السبايا أيام خلافته.

والجواب: أن يقال: الحمد لله الذي أظهر من أمر هؤلاء إخوان المرتدين ما تحقق به عند الخاص والعام أنهم إخوان المرتدين حقاً، وكشف أسرارهم وهتك أستارهم بالسنتهم .. فأمر مسيلمة وادعاه النبوة واتباع بني حنيفة له أشهر وأظهر من أن يخفي إلا على من هو أبعد الناس عن المعرفة والعلم، ومن أعظم فضائل أبي بكر عند جميع الأمة: أنه قاتل المرتدين، ولم يكن قتاله لهم لمنعهم الزكاة، بل لإيمانهم بمسيلمة الكذاب، وكانوا فيما قيل: نحو مائة ألف.

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (502/4).

(2) وقيل: إن بيعة الصديق تخلف عنها سعد بن عباد ولم يبايعه ولا بايع عمر حتى مات في خلافة عمر، وكان طالباً أن يكون من الأنصار أمير وكان ما ظنه سعد خطأ مخالفاً للنص النبوي المتواتر (الأئمة من قریش).

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (505/4).

(4) انظر "منهاج السنة النبوية" (505/4).

ثم لو كان بنو حنيفة مسلمين معصومين، فكيف استجاز علي أن يسبي نساءهم؟ ويطأ من ذلك السبي؟ ليست الحنفية أم محمد بن الحنفية سريّة علي كانت من بني حنيفة. ومن أعظم الكذب والافتراء على عمر أنه رد السبايا في خلافته، فالصحابه كلهم مجمعون على قتال مسيلمة وأصحابه، ولكن كانت طائفة أخرى مقرين بالإسلام، امتنعوا عن أداء الزكاة فهو لاء حصل لعمر أولاً شبهة في قتالهم حتى ناظره الصديق فرجع إلى قول الصديق، ثم إن علياً يقاتل ليطاع ويتصرف في النفوس والأموال، فكيف يجعل هذا قتالاً على الدين وأبو بكر يقاتل من ارتد عن الإسلام ومن ترك ما فرض الله لطيع الله ورسوله فقط، ولا يكون هذا قتالاً على الدين؟!!

وأما من عدهم الرافضي مختلفين عن بيعة الصديق فكذب عليهم إلا سعد بن عباد، وقد تقدم ذكر الشبهة في حقه، وأما علي وبنو هاشم فكلهم بايعه باتفاق الناس لم يمت أحد منهم إلا وهو مبايع له لكن قيل: إن علياً تأخرت بيعته ستة أشهر، وقيل: بايعه ثاني يوم، وبكل حال فقد بايعوه من غير إكراه، ثم جميع الناس بايعوا عمر إلا سعداً، ولم يتخلف عن بيعة عمر أحد لا بنو هاشم ولا غيرهم، وأما بيعة عثمان فاتفق الناس كلهم عليها، وما ذكر عن والد أبي بكر من إنكار ولاية ولده فكذب (1) عليه ثم لو فرض خلاف هؤلاء وبقدرهم مرتين لم يقدح في ثبوت الخلافة فإنه لا يشترط في الخلافة إلا اتفاق أهل الشوكة والجمهور الذين يقام بهم الأمر بحيث يمكن أن يقام بهم مقاصد الإمامة ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم «عليكم بالجماعة، فإن يد الله مع الجماعة» رواه الترمذي والبيهقي عن ابن عباس وعمر، ثم إن إجماع الأمة على خلافة الصديق كان أعظم من اجتماعهم على مبايعة علي، فإن ثلث الأمة أو أقل أو أكثر لم يبايعوا علياً بل قاتلوه، والثلث الآخر لم يقاتلوا معه، وفيهم من لم يبايعه أيضاً، فإن جاز القدح في الإمامة لتخلف بعض الأمة عن البيعة كان القدح في إمامة علي أولى بكثير.

**الثاني:** قال الرافضي (2): ما رووه عن النبي أنه قال: «اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر» (3).

والجواب: المنع من الرواية ومن دلالتها على الإمامة، فإن الاقتداء بالفقهاء لا يستلزم كونهم أئمة وأيضاً فإن أبا بكر وعمر قد اختلفا في كثير من الأحكام فلا يمكن الاقتداء بهما أيضاً فإنه معارض لما رووه من قوله (أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم) اهـ من كلام الرافضي.

**والجواب:** عن قول الرافضي ما يلي:

أن الحديث الأول معروف في كتب أهل الحديث المعتمدة، رواه أبو داود و الترمذي وأحمد وهو بإجماع أهل الحديث أقوى من الحديث الذي يروونه في إمامة علي فإنه لا وجود له في كتب الحديث المعتمدة حتى قال ابن حزم: ما وجدنا قط رواية عن أحد في هذا النص المدعى إلا رواية واهية عن مجهول إلى مجهول يكنى أبا الحمراء: (لا نعرف من هو في الخلق) [اهـ الفصل (4/161)].

فيمتنع أن يقدح في هذا الحديث مع تصحيح النص على علي!

وأما الدلالة فالحجة في قوله: ( بالذين من بعدي ) أخبر أنهما من بعده، وأمر بالاقتداء بهما، فلو كانا ظالمين أو كافرين في كونهما بعد رسول الله لم يأمر بالاقتداء بهما فإنه لا يأمر

(1) فقد كان والد أبي بكر بمكة وكان شيخاً كبيراً أسلم عام الفتح.

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (4/530).

(3) (ح ت هـ) حذيفة، انظر صحيح الجامع (1142).



بالاقتداء بالظالم فإن الظالم لا يكون قدوة يؤتم به، قال تعالى: ( قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ) [البقرة:124]، فالظالم لا يؤتم به والائتمام هو الاقتداء، فصح أن الشيخين إمامان قد أمر رسول الله بالائتمام بهما بعده، وهذا هو المطلوب، وليس بصحيح ما ذكر الرافضي من كونهما مختلفا في كثير من الأحكام، فالواقع أنه لا يكاد يعرف اختلاف أبي بكر وعمر إلا في الشيء اليسير والغالب أن يكون عن أحدهما فيه روايتان كالجد مع الإخوة، فإن عمر له روايتان في المسألة أحدهما كقول أبي بكر.

وأما الحديث الثاني (أصحابي كالنجوم) فقال البزار: حديث لا يصح عن رسول الله. اهـ ثم ليس فيه لفظ (بعدي) والحجة هناك قوله (بعدي) فإنها دالة على إمامة أبي بكر وعمر. **الثالث:** قال الرافضي (1): ما ورد من الفضائل كآية الغار، وقوله تعالى: ( وَسَيَجْزِيهَا الْأَتَقَى ) [الليل:17]، وقوله: ( قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سُدُّعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولَى بَأْسٍ شَدِيدٍ .. ) [الفتح:16]، والداعي هو أبو بكر، وكان أنيس رسول الله في العريش وأنفق على النبي صلى الله عليه وسلم وتقدم في الصلاة.

#### وزعم الرافضي أنه فقد هذه الفضائل كالاتي:

(أ) لا فضيلة لأبي بكر في الغار لجواز أن يستصحبه النبي حذراً منه لئلا يُظهر أمره. وأيضاً فالآية تدل على نقيضه لقوله: ( لَا تَحْزَنَ ) [التوبة:40]، فإنه يدل على خور أبي بكر وقلة صبره، و الحزن إن كان طاعة استحال أن ينهي عنه النبي، وإن كان معصية كان ما ادعوه من الفضيلة رذيلة، وأيضاً فإن القرآن حيث ذكر إنزال السكينة على رسول الله شرك معه المؤمنين إلا في هذا الموضع ولا نقص أعظم منه.

(ب) قوله تعالى: ( وَسَيَجْزِيهَا الْأَتَقَى ) [الليل:17]، قال الرافضي: المراد بها أبو الدحداح حيث اشترى نخلة شخص لأجل جاره، وقد عرض النبي على صاحب النخلة نخلة في الجنة فأبى فسمع أبو الدحداح، فاشتراها ببستان له، ووهبها الجار، فجعل النبي عوضها له بستاناً في الجنة.

(ج) قوله تعالى: ( قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سُدُّعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولَى بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ .. ) [الفتح:16] يريد سندعوكم إلى قوم فإنه أراد الذين تخلفوا عن الحديبية والتمسوا أن يخرجوا إلى غنيمة خبير فمنعهم الله بقوله: ( قُلْ لَنْ تَتَّبِعُونَا .. ) [الفتح:15] لأنه تعالى جعل غنيمة خبير لمن شهد الحديبية، ثم قال: ( قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سُدُّعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولَى بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ .. ) [الفتح:16] أي: سندعوكم، وقد دعاهم رسول الله إلى غزوات كثيرة كمؤتة وحنين، وتبوك، وغيرها، فكان الداعي رسول الله، وجاز أن يكون علي هو الداعي (2)!!!

(د) وأما كونه أنيسه في العريش يوم بدر، فلا فضل فيه لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان أنسه بالله، لكن لما عرف النبي صلى الله عليه وسلم أن أمره له بالقتال يؤدي إلى فساد الحال حيث هرب عدة مرات في غزواته وأيما أفضل القاعد عن القتال أو المجاهد بنفسه في سبيل الله.

(هـ) وأما إنفاقه على رسول الله فكذب؛ لأنه لم يكن ذا مال، فإن أباه كان فقيراً في الغاية وكان ينادي على مائدة عبد الله بن جدعان بمُدِّ كل يوم بقتات له، فلو كان أبو بكر غنياً لكفى أباه، وكان أبو بكر في الجاهلية معلماً للصبيان، وفي الإسلام خياطاً، فلما ولي إمرة المسلمين

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (532/4، 533).

(2) قال الرافضي: جاز أن يكون علياً حيث قاتل الناكثين والقاسطين والمارقين، وكان رجوعهم إلى طاعته إسلاماً لقوله: ( يا علي حربك حربي ) وحرب رسول الله كفر.

منع من الخياطة، وأعطى من بيت المال، والنبي صلى الله عليه وسلم كان قبل الهجرة غنياً بمال خديجة ولم يحتج إلى الحرب والتجهيز، وبعد الهجرة لم يكن لأبي بكر شيء البتة، ثم لو أنفق لوجب أن ينزل فيه قرآن، كما نزل في علي سورة الإنسان. (و) وأما تقديمه في الصلاة فخطأ؛ لأن بلائاً لما أذن بالصلاة أمرته عائشة أن يقدم أبا بكر، ولما أفاق النبي صلى الله عليه وسلم سمع التكبير، فقال: (من يصلي بالناس؟ فقالوا: أبو بكر، فقال: أخرجوني، فخرج بين علي والعباس، فنحاه عن القبلة وعزله عن الصلاة، وتولى هو الصلاة!!!).

## الردود على الرافضي في قوادحه في فضائل الصديق رضي الله عنه

تمهيد:

ذكر الرافضي عقب قوادحه في فضائل أبي بكر قوله مخاطباً القارئ: (فليُنظر العاقل بعين الإنصاف وليقصد اتباع الحق دون اتباع الهوى ويترك تقليد الآباء والأجداد فقد نهى الله تبارك وتعالى في كتابه عن ذلك ولا تلهيه الدنيا عن إيصال الحق إلى مستحقه، ولا يمنع المستحق عن حقه. اهـ

ومن تأمل في هؤلاء الكلمات بعد قراءته الردود على شبه الرافضي يعلم أن هذا الرافضي يستفتح لأهل الحق والسنة على نفسه وأباطيله، فإليك ما أجاب به شيخ الإسلام:

### 1) قوله: لا فضيلة لأبي بكر في الغار<sup>(1)</sup>.

**الجواب:** أن الفضيلة في الغار ظاهرة بنص القرآن لقوله تعالى: (إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا) [التوبة: 40]، فأخبر الرسول صلى الله عليه وسلم أن الله معه، ومع صاحبه كما قال موسى وهارون: (إِنِّي مَعَكُمْ أَسْمَعُ وَأَرَى) [طه: 46]، وقد أخرج الشيخان عن أبي بكر قال: (رأيت إلى أقدام المشركين على رءوسنا ونحن في الغار، فقلت: يا رسول الله: لو أن أحدهم نظر إلى قدميه لأبصرنا، فقال: يا أبا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما)، وفي الآية والحديث غاية المدح لأبي بكر إذ حصل فيهما دلالة على أن أبا بكر ممن شهد له الرسول صلى الله عليه وسلم بالإيمان المقتضي نصر الله له، مع رسوله في مثل هذه الحال التي بين الله فيها غناه عن الخلق، فقال: (إِنَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ) [التوبة: 40]، ولهذا قال سفيان بن عيينة وغيره: (إن الله عاتب الخلق جميعهم في نبيه إلا أبا بكر) وقال: (من أنكر صحبة أبي بكر فهو كافر؛ لأنه كذب القرآن) وقال السهيلي وغيره: (هذه المعية لم تثبت لغير أبي بكر). اهـ

ومن تأمل فضائل الصديق الصحيحة وهي خصائص له رضي الله عنه يجدها كثيرة، مثل حديث المخالعة، وحديث: (إن الله معنا) وحديث إنه أحب الرجال إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وحديث الاتيان إليه بعده، وحديث كتابة العهد إليه بعده، وحديث تخصيصه بالتصديق ابتداءً والصحية وتركه له، وهو قوله: (فهل أنتم تاركوا لي صاحبي) وحديث دفعه عنه عقبة بن أبي معيط لما وضع الرداء في عنقه حتى خلصه أبو بكر وقال: (أنتقلون رجلاً أن يقول ربي الله)، وحديث استخلافه في الصلاة وفي الحج، وصبره وثباته بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم، وانقياد الأمة له، وحديث الخصال التي اجتمعت فيه في يوم واحد، وما اجتمعت في رجل إلا وجبت له الجنة وأمثال ذلك، الأمر الذي بين اختصاص أبي بكر بالصحة

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (535/4).

الإيمانية بما لا يشركه مخلوق لا في قدرها ولا في صفتها ولا في نفعها، وأما القدر المشترك بين الصحابة، فلا يختص به واحد، وأما كمال معرفة أبي بكر ومحبة للنبي صلى الله عليه وسلم و تصديقه له ونفعه له، ومعاونته له على الدين، فأمر ليس يخفى على من كان له معرفة بأحوال القوم، روى الشيخان عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فقال: (إن عبداً خيره الله بين زهرة الحياة الدنيا، وبين ما عنده فاختار ما عنده) فبكى أبو بكر وقال: فدينك بأبائنا وأمهاتنا، قال: فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المخير، وكان أبو بكر أعلمنا به، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن من آمن الناس علي في صحبته وماله أبا بكر، ولو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكن أخوة الإسلام، لا يبقين في المسجد خوخة إلا خوخة أبي بكر» هذه هي مكانة أبي بكر. وعوداً على بدء، فقول الرافضي <sup>(1)</sup>: يجوز أن يستصحب النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكر لنألا يظهر أمره حذراً منه.

**الجواب:** أن هذا باطل؛ لأنه قد علم بدلالة القرآن موالاته له، ومحبته لا عداوته، فبطل ادعاؤه وكذا علم بالتواتر من السنة أن أبا بكر كان محباً للنبي صلى الله عليه وسلم مؤمناً به، ومن أعظم الخلق اختصاصاً به، ثم لو كان النبي صلى الله عليه وسلم استصحبه حذراً منه فيقال: كان بإمكان النبي صلى الله عليه وسلم أن يخرج في وقت لا يشعر به أبو بكر، كما خرج في وقت لم يشعر به المشركون، وكيف لو علم ما رواه البخاري من أن أبا بكر استأذن النبي صلى الله عليه وسلم في الهجرة فلم يأذن له حتى هاجر معه، والنبي صلى الله عليه وسلم أعلمه بالهجرة في خلوة، ثم إن الأعداء قد جاءوا إلى الغار ومشوا فوقه، فكان يمكن أبا بكر أن يخرج من الغار وينذر العدو به، وهو وحده ليس معه أحد يحميه منه، ومن العدو، فمن كان مبعضاً لشخص طالباً لإهلاكه، ينتهز الفرصة في مثل هذه الحال التي لا يظفر فيها عدو بعده إلا أخذه، ثم إنه كان بإمكان أبي بكر، أن يأمر ابنه عبد الله أن يخبر بهم قريباً، فهو الذي كان يأتيهم بأخبار قريش.

وأما قول الرافضي <sup>(2)</sup>: إن الآية تدل على نقص أبي بكر لقوله تعالى: (إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا) [التوبة: 40]، وأن هذا يدل على خوره وقلة صبره. **فالجواب:** أن هذا يناقض قولهم: إنه استصحبه حذراً منه لنألا يظهر أمره، فإنه إذا كان عدوه ومبائطاً لأعدائه الذين يطلبونه كان ينبغي أن يفرح ويسر، ويطمئن إذا جاء العدو. وأما قوله (إنه يدل على نقصه) <sup>(3)</sup>.

فيقال: النقص نوعان، نقص ينافي الإيمان، ونقص عمن هو أكمل منه، فإذا أراد الرافضي الأول فهو باطل، فإن الله عز وجل قال لنبيه صلى الله عليه وسلم: (وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ) [النحل: 127]، فقد نهى الله نبيه عن الحزن في غير موضع، ونهى المؤمنين جملة، فعلم أن ذلك لا ينافي الإيمان.

وإن أراد بذلك: أنه ناقص عمن هو أكمل منه، فلا ريب أن حال النبي صلى الله عليه وسلم أكمل من حال أبي بكر، وهذا لا ينافي فيه، وليس في هذا ما يدل على أن غير الصديق أكمل منه؛ لأن غير أبي بكر لم يكن مع النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الحال، ولو كانوا معه لم يعلم أن حالهم يكون أكمل من حال الصديق، بل المعروف دائماً -لا سيما في أوقات المخاوف- أن الصديق يكون أكمل من غيره من الصحابة يقيناً وصبراً، وعند وجود أسباب الريب يكون

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (569/4).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (576/4)، (581).

(3) انظر "منهاج السنة النبوية" (578/4).

الصديق أعظم يقيناً وطمأنينة، وعندما يتأذى منه النبي صلى الله عليه وسلم من الأمور يكون الصديق أتبع لمرضاته وأبعدهم عما يؤذيه.

ثم من تدبر سيرة عمر وعثمان علم أنهما كانا في الصبر والثبات، وقلة الجزع في المصائب أكمل من علي، فعثمان حوَّص وطولب خلعه من الخلافة أو قتله، ولم يزلوا به حتى قتلوه، وهو يمنع الناس من مقاتلتهم إلى أن قتل شهيداً، وما دافع عن نفسه، فهل هذا إلا من أعظم الصبر على المصائب، ومعلوم أن علياً لم يكن صبره كصبر عثمان، ثم إن كان النبي صلى الله عليه وسلم قال للصديق: (لا تحزن) فالنهي عن الشيء لا يدل على وقوعه، بل يدل على أنه ممنوع منه، لنلا يقع فيه فيما بعد كقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ) [الأحزاب: 1]، فهذا لا يدل على أنه كان يطيعهم، ويتقدير أن يكون أبو بكر حزن، فكان حزنه على النبي صلى الله عليه وسلم، لنلا يقتل فيذهب الإسلام، وكان يود أن يفدي النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه.

وأخيراً يقال: إن القدر في أبي بكر بالعداء في رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتبر قدحاً في رسول الله صلى الله عليه وسلم، فعامّة العقلاء من بني آدم إذا عاشر أحدهم الآخر مدة فإنه يتبين له صداقته من عداوته، فالرسول صلى الله عليه وسلم يصحب أبا بكر بمكة بضعة عشرة سنة ولا يتبين له هل هو صديقه أو عدوه، وهو يجتمع معه في دار الخوف!!! وأما قول الرافضي (1): (إن القرآن حيث ذكر إنزال السكينة على رسول الله صلى الله عليه وسلم) فالمؤمنين إلا في هذا الموضع).

**فالجواب:** أن هذا يوهم أنه ذكر ذلك في مواضع متعددة، وليس كذلك، بل لم يذكر ذلك إلا في قصة حنين، كما قال تعالى: (وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئاً وَضَاقَتْ عَلَيْكُمْ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ \* ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْزَلَ جُنُوداً لَمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ) [التوبة: 25-26]، فذكر إنزال السكينة على الرسول والمؤمنين بعد أن ذكر توليتهم مدبرين، وقد ذكر إنزال السكينة على المؤمنين وليس معهم الرسول في قوله تعالى: (إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِيناً \* لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيماً \* وَيَنْصُرَكَ اللَّهُ نَصراً عَظِيماً \* هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ) [الفتح: 1-4]، وقوله: (لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيباً) [الفتح: 18]، ثم إن الناس قد تنازعوا في عود الضمير في قوله تعالى: (فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ) [التوبة: 40]، فمنهم من قال: إنه عائد على النبي صلى الله عليه وسلم، ومنهم من قال: إنه عائد على أبي بكر؛ لأنه أقرب المذكورين، ولأنه كان محتاجاً إلى إنزال السكينة، فأنزله الله عليه كما أنزلها على المؤمنين المبايعين تحت الشجرة، والنبي صلى الله عليه وسلم كان مستغنياً عنها في هذه الحال لكمال طمأنينته، بخلاف إنزالها يوم حنين، فإنه كان محتاجاً إليها لانهازم جمهور أصحابه، وإقبال العدو إليه، وسوقه ببغلة إلى العدو.

(2) وأما زعم الرافضي أن قوله تعالى: (وَسَيَجْزِيهَا الْأَثَقَى) [الليل: 17]، يراد به أبو الدحداح (2).

**فالجواب:** أنه لا يجوز كون هذه الآية مختصة بأبي الدحداح دون أبي بكر بالاتفاق، وذلك أن هذه السورة مكية بالإجماع، وقصة أبي الدحداح كانت بالمدينة بالاتفاق فإنه من الأنصار، والأنصار إنما صحبوه بالمدينة، ولم تكن البساتين إلا بالمدينة، فمن الممتنع أن تكون الآية لم

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (603/4).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (607/4).

تنزل إلا بعد قصة أبي الدحداح، ولا مانع أن تكون الآية متناولة بحكمها وعمومها أبا الدحداح، فإنه كثيراً ما يقول بعض الصحابة والتابعين نزلت هذه الآية في كذا ويكون المراد بذلك أنها دلت على هذا الحكم وتناولته، وأريد بها هذا الحكم، ومن الممكن نزول الآية مرتين، مرة بمكة ومرة في قصة أبي الدحداح وإلا فلا خلاف أنها نزلت بمكة قبل إسلام أبي الدحداح وقبل هجرة رسول الله، وقد ذكر غير واحد من أهل العلم أنها نزلت في أبي بكر أسنده ابن جرير إلى عبد الله بن الزبير وغيره.

**ويدل على نزولها في أبي بكر وجوه عدة:**

**أحدها:** أنه قال: ( وَسَجَّيْتُهَا الْأَتَقَى ) [الليل: 17]، وقال: ( إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَاكُمْ ) [الحجرات: 13]، فلا بد أن يكون أتقى الأمة داخلاً في هذه الآية، وهو أكرمهم عند الله ولم يقل أحد: إن أبا الدحداح ونحوه أفضل وأكرم من السابقين الأولين من المهاجرين. **الثاني:** أنه إذا كان الأتقى، هو الذي يؤتي ماله يتزكى، وأكرم الخلق أتقاهم كان هذا أفضل الناس، وأبو بكر أولى بهذا الوصف حتى من علي لأسباب منها:

(1) أنه قال: ( يُؤْتِي مَالَهُ ) [الليل: 18]، وقد ثبت بالنقل المتواتر أن أبا بكر أنفق ماله كله، وأنه مقدم في ذلك عن جميع الصحابة، وأما علي فكان النبي صلى الله عليه وسلم يموهه لما أخذه من أبي طالب، وما زال علي فقيراً حتى تزوج بفاطمة وهو فقير، وهذا معروف مشهور عند أهل السنة والشيعة، وكان في عيال النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن له ما ينفقه بل كان منفقاً عليه لا مُنْفِقاً.

(2) قوله: ( وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى ) [الليل: 19]، وهذه لأبي بكر دون علي؛ لأن أبا بكر كان للنبي صلى الله عليه وسلم عنده نعمة الإيمان أن هداه الله به، و تلك النعمة لا يجزي بها الخلق، بل أجر الرسول صلى الله عليه وسلم فيها على ربه، كما قال تعالى: ( قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ) [ص: 86]، وأما النعمة التي يجزي بها الخلق فهي نعمة الدنيا، وأبو بكر لم تكن للنبي عنده نعمة الدنيا بل نعمة الدين بخلاف علي فإنه كان للنبي صلى الله عليه وسلم عنده نعمة دنيا يمكن أن يُجْزَى بها.

(3) أن الصديق لم يكن بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم سبب يواليه لأجله ويخرج ماله إلا الإيمان ولم ينصره كما نصره أبو طالب لأجل القرابة، وكان عمله كاملاً في إخلاصه لله تعالى كما قال سبحانه: ( إِنَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى ) [الليل: 20].

- وأما قوله تعالى: ( قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سُدُّعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ )

[..] [الفتح: 16]، ورد الرافضي الاستدلال بها على إمارة الصديق<sup>(1)</sup>.

**فالجواب:** أن يقال: الاستدلال بهذه الآية على خلافة الصديق ووجوب طاعته، هو قول طائفة من أهل العلم كالشافعي والأشعري وابن حزم وغيرهم، واحتجوا بقول الله: ( فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ ) [التوبة: 83]، قالوا: فقد أمر الله رسوله أن يقول لهؤلاء: ( قُلْ لَنْ تُخْرَجُوا مِنِّي أَبَدًا وَلَنْ تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا ) [التوبة: 83]، فعلم أن الداعي لهم إلى القتال ليس رسول الله، فوجب أن يكون من بعده، وليس إلا أبا بكر ثم عمر ثم عثمان الذين دعوا الناس إلى قتال فارس والروم وغيرهم أو يسلمون حيث قال: ( تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسَلِّمُونَ ) [الفتح: 16]. فوجه الاستدلال من الآية أن يقال: قوله تعالى: ( سُدُّعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ ) يُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسَلِّمُونَ ) [الفتح: 16]، يدل على أنهم متصفون بأنهم أولو بأس شديد وبأنهم يقاتلون أو يسلمون، قالوا: فلا يجوز أن يكون دعاهم إلى قتال أهل مكة وهوزان عقيب عام

الفتح؛ لأن هؤلاء هم الذين دعوا إليهم عام الحديبية، ومن لم يكن منهم فهو من جنسهم ليس هو أشد بأساً منهم، كلهم عرب من أهل الحجاز وقتالهم من جنس واحد. وما ذكر الرافضي في الحديث من قوله (حربك حربي) لم يذكر له إسناداً، فهو كذب موضوع بالاتفاق، وأما قول الرافضي: (إن الداعي جاز أن يكون علياً لما قاتل الناكثين والقاسطين والمارقين) يعني: أهل الجمل وصفين، والحرورية والخوارج، ويقال: هذا باطل قطعاً لوجوه منها:

(1) أن هؤلاء لم يكونوا أشد بأساً من بني جنسهم بل معلوم أن الذين قاتلوه يوم الجمل كانوا أقل من عسكره، وجيشه كان أكثر منهم، وكان جيش عليّ أضعاف الخوارج، وكذلك أهل صفين كان جيشه أكثر منهم، وكانوا من جنسهم فلم يكن في وصفهم بأنهم أولي بأس شديد ما يوجب امتيازهم عن غيرهم، ومعلوم أن بني حنيفة وفارس والروم كانوا في القتال أشد بأساً من هؤلاء بكثير، ولم يحصل في أصحاب علي من الخوارج من استحرار القتل ما حصل في جيش الصديق الذين قاتلوا أصحاب مسيلمة، وأما فارس والروم فلا يشك عاقل أن قتالهم كان أشد من قتال المسلمين العرب بعضهم بعضاً، وإن كان قتال العرب للكفار في أول الإسلام كان أفضل وأعظم فذلك لقلّة المؤمنين وضعفهم في أول الأمر لا أنّ عدوهم كان أشد بأساً من فارس والروم.

(2) أن علياً لم يدع ناساً بعيدين منه إلى قتال أهل الجمل وقتال الخوارج، ولما قدم البصرة لم يكن في نيته قتال أحد، بل وقع القتال بغير اختيار منه ومن طلحة والزبير، وأما الخوارج فكان بعض عسكره يكرههم، لم يدع أحداً إليهم من أعراب الحجاز.

(3) أنه لو قدر أن علياً تجب طاعته في قتال هؤلاء فمن الممتنع أن يأمر الله بطاعة من يقاتل أهل الصلاة لردهم إلى طاعة ولي الأمر، ولا يأمر بطاعة من يقاتل الكفار ليؤمنوا بالله ورسوله.

**وإن قيل:** هم مرتدون، كما تقوله الرافضة. فمعلوم أن من كانت ردة إلى أن يؤمن

برسول آخر غير محمد كأتباع مسيلمة الكذاب فهو أعظم ردة ممن لم يقر بطاعة الإمام مع إيمانه بالرسول. فبكل حال لا يذكر ذنب لمن قاتله علي إلا وذنب من قاتله الثلاثة أعظم، ولا يذكر فضل ولا ثواب لمن قاتل مع علي إلا والفضل والثواب لمن قاتل مع الثلاثة أعظم. هذا بتقدير أن يكون من قاتله علي كافراً، ومعلوم أن هذا قول باطل لا يقوله إلا حثالة الشيعة.

(4) أن الآية لا تتناول القتال مع علي قطعاً؛ لأنه قال: (ثَقَاتِلُوهُمْ أَوْ يُسْلَمُوا) [الفتح: 16]، فشرط أحد الأمرين: المقاتلة أو الإسلام، ومعلوم أن الذين دعا إليهم علي فيهم خلق لم يقاتلوه أبداً، فكانوا صنفاً ثالثاً لا قاتلوه ولا قاتلوا معه ولا أطاعوه، وكلهم مسلمون، وقد دل على إسلامهم قوله تعالى: (وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا) [الحجرات: 9]، وكذلك جعلهم النبي صلى الله عليه وسلم فئتين من المسلمين، وجعل ترك القتال في تلك الفتنة خيراً من القتال فيها وأنتى على من أصلح به بين الطائفتين، وهذا بيبين كذب حديث (حربك حربي).

- وأما طعن الرافضي في الصديق <sup>(1)</sup>: إذ كان أنيس النبي صلى الله عليه وسلم في

العريش يوم بدر.

**فالجواب:** أن يقال لهذا المفتري الكذاب: ما ذكرته من أظهر الباطل من وجوه:

(1) أن قوله (هرب عدة مرار في غزواته) كذب مكشوف، فغزوة بدر هي أول مغازي القتال لم يكن قبلها لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا لأبي بكر غزاة مع الكفار أصلاً، ثم إن

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (632/4).

أبا بكر لم يهرب قط، حتى يوم أحد لم ينهزم لا هو ولا عمر وإنما كان عثمان تولى، وكان ممن عفا الله عنه.

(2) قوله: (أيما أفضل: القاعد عن القتال، أو المجاهد بنفسه في سبيل الله؟!)  
**الجواب عنه:** أن كونه مع النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الحال هو من أفضل الجهاد فإنه هو الذي كان العدو يقصده، فكان ثلث العسكر حوله يحفظونه من العدو، وثلثه اتبع المنهزمين، وثلثه أخذوا الغنائم، ثم إن الله قسمها بينهم كلهم، ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم والصديق قد خرجا بعد ذلك من العريش وقاتلا وفي رسول الله صلى الله عليه وسلم نزلت: (وَمَا رَمَيْتْ إِذْ رَمَيْتْ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى) [الأنفال: 17].

- وأما عن تكذيب الرافضي لإنفاق الصديق على رسول الله (1).

**فالجواب:** أن من أعظم الظلم والبهتان أن ينكر الرجل ما تواتر به النقل وشاع بين الخاص والعام، وامتألت به الكتب: كتب الحديث الصحاح والمساند والتفسير والفقه، فكيف ينكر ما تواتر نقله من إنفاق أبي بكر ماله حتى قال رسول الله: «ما نفعتي مال قط ما نفعتي مال أبي بكر» رواه أحمد عن أبي هريرة، وقال: «إن أمن الناس علينا في صحبتته وذات يده أبو بكر» رواه البخاري عن أبي سعيد، وثبت عنه أنه اشترى المعدبين من ماله: بلالاً وعامر بن فهيرة واشترى سبعة أنفس.

وأما قول الرافضي: (إن أباه كان ينادي على مائدة عبد الله بن جدعان). فكذب لا إسناد له. وقوله: (إن أبا بكر كان معلماً للصبيان في الجاهلية) لا إسناد له، ولو صح لم يكن قدحاً بل يدل على علم ومعرفة.

وأما قوله: (إن الصديق كان خياطاً في الإسلام ولما ولي أمر المسلمين منعه الناس من الخياطة). كذب ظاهر، ولا غضاضة فيه لو كان صدقاً، ولكن كان أبو بكر تاجراً يسافر في تجارة تارة، وتارة لا يسافر، وقد سافر إلى الشام في تجارته في الإسلام، والتجارة كانت أفضل مكاسب قريش، وكانت العرب تعرفهم بالتجارة، ولما ولي أراد أن يتجر لعياله فمنعه المسلمون، وقالوا: هذا يشغلك عن مصالح المسلمين.

وقول الرافضي: (وبعد الهجرة لم يكن لأبي بكر شيء ألبتة)، كذب ظاهر، فقد حث رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصدقة يوماً فجاء أبو بكر بماله كله، وفي الصحيحين عن عبد الرحمن بن أبي بكر قال: إن أصحاب الصفة كانوا ناساً فقراء، وإن النبي صلى الله عليه وسلم قال مرة: «من كان عنده طعام اثنتين فليذهب بثالث، ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس وسادس، أو كما قال: وإن أبا بكر جاء بثلاثة، وانطلق نبي الله صلى الله عليه وسلم بعشرة».

وأما قوله: (ثم لو أنفق لوجب أن ينزل فيه قرآن، كما أنزل في علي) (هَلْ أَتَى)).  
**فالجواب:** أن نزول: (هَلْ أَتَى) في علي كذب موضوع بالاتفاق، ويدل على ذلك: أن السورة مكية، وقبل زواج علي بفاطمة، وقبل ولادة الحسن والحسين، ولم ينزل قرآن قط في علي بخصوصه لأنه لم يكن له مال، بل كان قبل الهجرة في عيال رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأما الصديق فقد ذكر المفسرون كابن جرير وابن أبي حاتم بالأسانيد عن عروة وعبد الله بن الزبير وابن المسيب أنها نزلت في أبي بكر، الآية في سورة الليل: (وَسَيَجْنِبُهَا الْأَتَقَى) [الليل: 17].

- وأما زعم الرافضي: (بأن تقديم أبي بكر في الصلاة كان خطأ) (2).

(1) انظر "منهاج السنة النبوية" (636/4).

(2) انظر "منهاج السنة النبوية" (646/4).

**فالجواب:** أن هذا كذب معلوم يَفْقَهُ من هو من أبعد الناس عن معرفة حال الرسول صلى الله عليه وسلم وأقواله وأعماله كالمفيد بن النعمان، والكراجكي وأمثالهما، ثم هذا كلامُ جاهلٍ يظن أن أبا بكر لم يصلِّ بالناس إلا صلاة واحدة، والناس يعلمون أنه لم يزل يصلي بهم حتى مات رسول الله صلى الله عليه وسلم بإذنه واستخلافه، ومن الممتنع أن يكون الرسول لم يعلم ذلك، ولم يستأذنه المسلمون فيه، فإن مثل هذا ممتنع شرعاً وعرفاً، فعلم أن ذلك كان بإذنه، والله أعلم.

وصلى الله وسلم على نبيه محمد وعلى آله وأزواجه ورضي الله عن أبي بكر وعمر وجميع صحابته.

[كان فراغي من تلخيص كلام شيخ الإسلام في الرد على الرافضة (عصر يوم الأربعاء، الموافق 27 رمضان 1433 هـ) والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات]  
كتبه/

أبو عبد الرحمن عبد الرقيب بن علي الكوكباني

دار الحديث السلفية بدماج



## الفهرس

- 1..... تقديم فضيلة الشيخ يحيى بن علي الحجوري
- 2..... مقدمة
- 6..... عملي في الرسالة
- 7..... سبب تأليف منهاج السنة النبوية
- 7..... نبذة من حماقات الرافضة:
- 8..... أوجه الشبه بين الرافضة واليهود:
- 8..... سبب تسمية الرافضة بهذا الاسم:
- 9..... كذب الرافضة:
- 9..... أهم أصول الدين عند الرافضة:
- 10..... وقفات مع الأئمة الإثني عشر لتحقيق القول في العصمة المزعومة:
- 12..... لمحة في إبطال احتجاج الرافضي بحديث المهدي:
- 12..... فصل في الكلام على المتعنتين
- 13..... فصل في الكلام على منع أبي بكر فاطمة من الميراث
- 14..... تنبيه
- 14..... في الكلام على الصديق وتسميته:
- 15..... في تسمية عمر بالفاروق:
- 15..... في الكلام على فضل عائشة:
- 15..... قدح الرافضي في عائشة والجواب عنه:
- 16..... في الكلام على تسمية عائشة أم المؤمنين، ومعاوية خال المؤمنين:
- 17..... دفع القدح عن معاوية:
- 18..... في الكلام على خالد بن الوليد:
- 18..... تظاهر الرافضة مع المرتدين ضد السابقين الأولين:
- 19..... في الكلام على يزيد وقتل الحسين رضي الله عنه:
- 20..... أكاذيب حول يزيد والحسن:
- 20..... تزيف استدلال الرافضة بفضائل علي على الإمامة:
- 23..... جملة أكاذيب ذكرها الرافضي في فضل علي مستدلًا بها على إمامته:
- 24..... طائفة أخرى من أكاذيب الرافضي في فضائل علي:
- 24..... كذب مسألة الوصية:
- 24..... في طعن الرافضي على الصحابة والرد عليه:
- 25..... جملة من المطاعن في صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم
- 25..... (1) طعن الرافضي في أبي بكر رضي الله عنه بطعون ومنها:
- 26..... (2) طعن الرافضي في عمر بطعون ومنها:

28	3 طعن الرافضي في عثمان بطعون، ومنها:
32	فصل: في احتجاج الرافضة بكلام للشهرستاني في الاختلافات
33	مناقشة الشهرستاني في ذكر بعض أنواع الخلاف
33	الواقع في مرض النبي صلى الله عليه وسلم
35	فصل في بيان حال الرافضة في الإسلام، ومعاونتهم الكفار على المسلمين:
36	فصل في مناقشة الرافضي في الفصل الثالث من كتابه
36	المنهج الأول: في الأدلة العقلية وهي خمسة:
37	المنهج الثاني: من أدلة الرافضي على إمامة علي
40	تنبيهان
50	المنهج الثالث: في الأدلة المستندة إلى السنة المنقولة
55	فريفة:
55	المنهج الرابع في الأدلة الدالة على إمامته المستنبطة من أحواله وهي اثنا عشر:
57	فائدة: ومن استدلالات الرافضي في تقرير أعلمية علي ما يلي:
59	ومن جملة أكاذيب الرافضي في بيان شجاعة علي:
65	فصل في مناقشة الرافضي في الفصل الرابع في إمامة باقي الأئمة الاثني عشر:
66	مناقشة الرافضي في الفصل الخامس من فصول كتابه
70	تابع للفصل الخامس وهو زعم الرافضي فسخ الحجج على إمامة الصديق والرد عليه
73	الردود على الرافضي في قوادحه في فضائل الصديق رضي الله عنه
80	الفهرس